

بمجموعة رسائل جامعة

لأبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي

يحيى تويح على الرسائل الثالثة:

- ١- شرعية الصلاة في النعال
- ٢- تحريم الخضاب بالسواد
- ٣- الجمع بين الصلاتين في السفر
- ٤- إضاح القال في أسباب النزول والرد على اللاهية الضلال
- ٥- ذم المسألة

كتاب الإيضاح
منه

جميع حقوق الطبع محفوظة.

الطبعة الثانية

١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

نعم المطية للفتى الآثار

دين النبي محمد أخبار

دار الآثار
للنشر والتوزيع

اليمن: صنعاء - شارع تفرز - مقابل المدخل إلى مسجد الحمر - جوار بريد شميلة - هاتف وفاكس ٦٢٠٣٥٠ (٠٠٩٦٧١)

- من.ب. ١٧١٩٠ E-Mail: dar_alathar@hotmail.com

فرع حضرموت: الكلاحي العسال - أسفل المسجد الجامع جهة القلعة - هاتف ٣٠٧١١٢ (٠٠٩٦٧ ٥) فرع دالالدين بهالا: مقابل مسجد أهل السع.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.
أما بعد:

فهذه مجموعة من رسائلي طلب مني الأخ الفاضل/ سعيد بن عمر أن
يقوم بطبعتها فراجعتها ثم عرضتها على بعض الأخوة الأفاضل من طلابنا
وهو الأخ/ جميل الصلوي، وبعض الأخوة معه ليراجعوها مرة أخرى ثم
قدمت للعرض.

وكل هذه الرسائل من الرسائل المهمة، وليست علماً فقط، ولكنها تعالج
مواضيع:

- ① فشرعية الصلاة في النعال: سنة هُجرت.
- ② وتحريم الخضاب بالسواد: أمر جهله كثير من الناس بل ارتكبه
بعض أهل العلم.
- ③ والجمع بين الصلوتين في السفر: يجهله كثير من الناس.
- ④ وأسباب الزلزال: اضطرب الناس عند أن وقع الزلزال بدمار،
فذاك يقول: إنها مجرد براكين كما سيأتي إن شاء الله.

⑤ واذم المسألة: لقد أصبح بعض المتسولين تجاراً.
فهذه الرسائل بحمد الله تعالج أموراً واقعية، والحمد لله الذي يسر لنا تأليفها، ونسأل الله أن ينفع بها إنه على كل شيء قدير.

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُقْبِلُ بْنُ هَكَاذِي الْوَادِعِيِّ

الرسالة الأولى:

شَرَعِيَّةُ الصَّلَاةِ فِي النِّعَالِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمتنا

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ^(١) الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾
 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

أما بعد: فإن كثيراً من السنن قد جهلها كثير من الناس ثم هجروها، ثم أصبحوا ينقمون على من عمل بها ويريد إحياءها، ويرمونه بالضلال البعيد. ومن هذه السنن الصلاة في النحال، فقد تواتر أن النبي ﷺ صلى في نعليه، والله سبحانه وتعالى يقول: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ

(١) الرواية هكذا كما في «سنن أبي داود» (ج ٢ ص ٢٠٣، ٢٠٤) والتلاوة: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ..﴾.

حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ﴿١﴾ .

وثبت أن النبي ﷺ أمر بالصلاة في النعال، والله سبحانه وتعالى يقول:
﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (٢) .

ويقول: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا﴾ (٣) .

ويقول تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٤) .

لذلك رأيت أن أجمع بعض ما وقفت عليه من الأحاديث في شرعية الصلاة في النعال.

والله الموفق للصواب، وإليه المرجع والمآب.

أبو عبد الرحمن مُقْبِلُ بْنُ هَكَايَةَ الْوَادِعِيِّ

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.

(٢) سورة الحشر، الآية: ٧.

(٣) سورة الأحزاب، الآية: ٣٦.

(٤) سورة النور، الآية: ٦٣.

الأدلة على شرعية الصلاة في النعال

الحديث الأول:

قال الإمام البخاري رحمه الله في «صحيحه» (ج ١ ص ٤٩٤): حدثنا آدم ابن أبي إياس، قال: ثنا شعبة، قال أخبرنا أبو مسلمة سعيد بن يزيد الأزدي قال: سألت أنس بن مالك: أكان النبي ﷺ يُصَلِّي في نَعْلَيْهِ؟ قال: نَعَمْ.

الحديث رواه مسلم (ج ٥ ص ٤٢) - مع «النوي» - والترمذي (ج ١ ص ٣١٠) - مع «تحفة الأحوذى» - وقال: حسنٌ صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم، والنسائي (ج ٢ ص ٥٨)، وابن الجارود ص (٦٨)، وأحمد (ج ٣ ص ١٠٠، ١٦٦، ١٨٩)، وأبوداود الطيالسي (ج ١ ص ٨٤)، والدارمي (ج ١ ص ٣٢٠)، وابن سعد (ج ١ ص ٥١١)، والبيهقي (ج ٢ ص ٤٣١).

الحديث الثاني:

قال الإمام مسلم في «صحيحه» (ج ١ ص ٣٩٠) رقم (٥٥٤): حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا كهمس عن يزيد بن عبد الله بن الشَّخِيرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ تَنَخَّعَ فَذَلَّكَهَا بِنَعْلِهِ.

وحدثني يحيى بن يحيى أخبرنا يزيد بن زريع عن الجريري عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشَّخِيرِ عن أبيه، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَتَنَخَّعَ فَذَلَّكَهَا بِنَعْلِهِ الْيُسْرَى.

الحديث الثالث:

قال عبدالرزاق في «المصنف» (ج ١ ص ٣٨٤): عن معمر عن سعيد الجريري عن أبي العلاء^(١) بن عبدالله بن الشخير عن أبيه قال: رأيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ.
الحديث رجاله رجال الصحيح.

الحديث الرابع:

قال ابن ماجه (ج ١ ص ٣٣٠): حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ثنا غندر عن شعبة عن النعمان بن سالم عن ابن أبي أوس قال: كَانَ جَدِّي أَوْسٌ أَحْيَانًا يُصَلِّي فَيُشِيرُ إِلَيَّ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَأَعْطِيهِ نَعْلَيْهِ وَيَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ.

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ص(١٢٥): هذا إسناده صحيح.

ورواه ابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤١٥)، والطحاوي (ج ١ ص ٥١٢)، وأحمد (ج ٤ ص ٨، ٩، ١٠). وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج ٢ ص ٥٥): رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات.

الحديث الخامس:

قال أحمد (ج ٢ ص ٤٢٢): حدثنا عفان قال: حدثنا أبو عوانة قال: ثنا عبدالملك بن عمير عن رجل من بني الحارث بن كعب قال: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ نَهَيْتَ النَّاسَ أَنْ يَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: لَا لَعَمْرُ اللَّهِ، غَيْرَ أَنِّي وَرَبِّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ لَقَدْ

(١) هو يزيد بن عبدالله بن الشخير، من رجال الجماعة.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا فِي أَيَّامٍ يَصُومُهُ فِيهَا» فَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ نَهَيْتَ النَّاسَ أَنْ يُصَلُّوا فِي نَعَالِهِمْ؟ قَالَ: لَا لَعَمْرُ اللَّهِ، غَيْرَ أَنِّي وَرَبِّ هَذِهِ الْحُرْمَةِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى هَذَا الْمَقَامِ وَإِنَّ عَلَيْهِ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ انصَرَفَ وَهُمَا عَلَيْهِ ﷺ.

الحديث أخرجه أيضًا في مواضع ص (٣٤٨، ٣٦٥، ٣٧٧، ٤٥٨، ٥٣٧)، وفي بعض الطرق التصريح بالمبهم أنه (أبو الأوبر زياد الحارثي)، وأخرجه عبدالرزاق (ج ١ ص ٣٨٥)، وابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤١٥)، والطحاوي (ج ١ ص ٥١١).

الحديث رجاله رجال الصحيح إلا زياد الحارثي أبا الأوبر، وقد وثقه ابن معين وابن حبان كما في «تعجيل المنفعة».

وأما قول الحافظ الهيثمي رحمه الله في «مجمع الزوائد» (ج ٢ ص ٥٤): (رجالہ ثقات، خلا زياد الأوبر الحارثي، فإني لم أجد من ترجمه بثقة ولا بضعف) فهو مُتَعَبَّبٌ بما ذكره الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» من توثيق ابن معين وابن حبان له.

الحديث السادس:

قال ابن ماجه (ج ١ ص ٣٣٠): حدثنا علي بن محمد ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قال: لَقَدْ رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ وَالْحُفْنَيْنِ.

الحديث رواه أيضًا أبو داود الطيالسي (ج ١ ص ٨٤)، وابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤١٦) وأحمد (ج ١ ص ٤٦١)، والطحاوي (ج ١ ص ٥١١).

وعند بعضهم التصريح أن أبا إسحاق لم يسمعه من علقمة.

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه» ص (١٢٥): هذا إسنادٌ فيه أبو إسحاق السبيعي اختلط بآخره، وزهير هو ابن معاوية بن خديج، روى عنه في اختلاطه، قاله أبو زرعة.

فالحديث بهذا السند ضعيفٌ، لكنه يصلح للاستشهاد به.

الحديث السابع:

قال أبو داود (ج ١ ص ٢٤٧، ٢٤٨): حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا علي ابن المبارك عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلًا.

الحديث أخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ٣٣٠) وأحمد (ج ٢ ص ١٧٤، ١٧٨، ١٧٩، ١٩٠، ٢١٥)، وابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤١٥)، وابن سعد (ج ١ ق ٢ ص ١٦٨)، والطحاوي (ج ١ ص ٥١٢)، والبيهقي (ج ١ ص ٤٢١).
والحديث حسن^(١).

الحديث الثامن:

قال أحمد (ج ٤ ص ٣٠٧): حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن السدي عن من سمع عمرو بن حريث قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَعْلَيْهِ - وفي طريق أخرى - فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَيْنِ.

الحديث أخرجه الترمذي في «الشمائل» ص (٦٢)، وعبدالرزاق (ج ١ ص ٣٨٦)، وابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤١٥)، وابن سعد (ج ١ ق ٢ ص ١٦٧)، والطحاوي (ج ١ ص ٥١٢).

والحديث في سنده مبهم.

قال الشارح للشمائل: قال القسطلاني: ولم أرَ في رواية التصريح باسم من حدث

(١) لأن عمرو بن شعيب إذا صح السند إليه، فحديثه حسن، وقد صح السند إليه.

السُّدي^(١)، وأظنه عطاء بن السائب، فإنه اختلط آخراً، والسُّدي ممن سمع منه بعد الاختلاط، فأبهمه لثلاثاً يُفطن له.

الحديث التاسع:

قال البيهقي (ج ٢ ص ٤٢٠): أنبأ أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد ابن حيان ثنا علي بن سعيد ثنا محمد بن سنان القزاز^(٢) ثنا أبو غسان العنبري ثنا شعبة عن حميد بن هلال عن عبدالله بن الصامت عن أبي ذر قال: رأيتُ النبي ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَتَيْنِ مِنْ جُلُودِ الْبَقَرِ.

الحديث قال البيهقي: تفرد به أبو غسان يحيى بن كثير العنبري كما أعلم.

الحديث العاشر:

قال أحمد (ج ٣ ص ٥٠٢): حدثنا يونس بن محمد قال: ثنا العطاء قال: حدثني مجمع بن يعقوب عن غلام من أهل قباء أنه أدركه شيخاً أنه قال: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَبَاءَ فَجَلَسَ فِي فِيءِ الْأَحْمَرِ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ، فَاسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسُقِيَ فَشَرِبَ وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَأَنَا أَحَدُ الْقَوْمِ فَنَاولَنِي فَشَرِبْتُ وَحَفِظْتُ أَنَّهُ صَلَّى بِنَا يَوْمَئِذٍ الصَّلَاةَ وَعَلَيْهِ نَعْلَاهُ لَمْ يَنْزِعْهُمَا.

الحديث أخرجه أيضاً (ج ٤ ص ٢٢١، ٣٣٤)، وأخرجه الطحاوي (ج ١ ص ٥١٢) وذكر بين مجمع بن يعقوب والصحابي محمد بن إسماعيل، وسمى الصحابي عبدالله بن أبي حبيبة، وابن سعد (ج ١ ق ٢ ص ١٦٧).

(١) السُّدي هنا هو الكبير إسماعيل بن عبدالرحمن من رجال مسلم، وأما السُّدي الصغير، فهو

حفيد إسماعيل، واسمه محمد بن مروان، وهو متهم كما في «التقريب».

(٢) محمد بن سنان القزاز ضعيف، كما في «التقريب».

وقال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج ٢ ص ٥٣): رواه أحمد، وسماه عبدالله بن أبي حبيبة في روايةٍ أخرى، وكذلك رواه الطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد موثقون.

الحديث الحادي عشر:

قال البيهقي (ج ٢ ص ٤٣١): أنبأ أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو بدر عن زياد بن خيثمة عن عبدالله بن عيسى عن عبدالله بن عطاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعَلًا، وَيَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا، وَيَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، وَلَا يُبَالِي أَيُّ ذَلِكَ كَانَ.

الحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج ٢ ص ٥٥): رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله ثقات.

إلا أن في «المجمع» بدل: (وينصرف عن يمينه).. إلى آخره، (وينفتل).

الحديث الثاني عشر:

قال الطحاوي (ج ١ ص ٥١٢): حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: ثنا أبو ربيعة قال: ثنا حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة عن عبد الملك عن سعيد بن فيروز عن أبيه، أَنَّ وَفَدًا ثَقِيفٍ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: فَرَأَيْنَاهُ يُصَلِّي، وَعَلَيْهِ نَعْلَانِ مُقَابِلَتَانِ^(١).

الحديث في سننه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس.

لكن قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج ٢ ص ٥٥): رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله ثقات. فلينظر هل له طريقٌ أخرى؟ أم صرح الحجاج بالتحديث؟ أم تساهل

(١) وفي نسخة: متقابلتان.

الحافظ الهيثمي رحمه الله^(١).

الحديث الثالث عشر:

قال عبدالرزاق (ج ١ ص ٣٨٦): عن عبدالله بن عبدالرحمن^(٢) بن يزيد قال: حدثني محمد بن عباد بن جعفر عن شيخٍ منهم قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ، وَأَشَارَ إِلَى الْمَقَامِ.

الحديث الرابع عشر:

قال أبو داود (ج ١ ص ٢٤٧): حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا مروان بن معاوية الفزاري عن هلال بن ميمون الرملي عن يعلى بن شداد بن أوس عن أبيه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَالِفُوا الْيَهُودَ، فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ وَلَا خِفَافِهِمْ».

الحديث رواه ابن حبان كما في «موارد الظمان» ص (١٠٧) وفيه زيادة: «والنصارى»، والبيهقي (ج ٢ ص ٤٣٢)، والحاكم (ج ١ ص ٢٦) قال: هذا حديثٌ صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

وقال الحافظ العراقي: إنَّ سنده حسنٌ. كما في «فيض القدير». وأخرجه الطبراني في «الكبير» (ج ٧ ص ٣٤٨) بلفظ: «صَلُّوا فِي نِعَالِكُمْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ».

الحديث الخامس عشر:

قال الحاكم (ج ١ ص ١٣٩): حدثنا محمد بن صالح وإبراهيم بن عصمة قالا: حدثنا السري بن خزيمة ثنا موسى بن إسماعيل. وأنبأ أبو الوليد الفقيه

(١) الحديث في «المعجم الأوسط» للطبراني (ق ٢٩/ب) - من «زوائد المعجمين» - وسقط من

إسناده: حجاج بن أرطاة، فلعل الهيثمي لأجل ذلك حكم عليه بما علمت، والله أعلم.

(٢) أثبتنا عبدالله بن عبدالرحمن من التعليق على «المصنف».

شرعية الرحلة في النحال

ثنا الحسن بن سفيان ثنا إبراهيم بن الحجاج قال: ثنا عبد الله بن المثني الأنصاري عن ثمامة عن أنس أن النبي ﷺ لم يخلع نعليه في الصلاة قط، إلا مرة واحدة، خلع فخلع الناس، فقال: «ما لكم؟» قالوا: خلعت فخلعنا. فقال: «إن جبرئيل أخبرني أن فيهما قدرًا أو أذى».

الحديث قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، فقد احتج بعبد الله بن المثني ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

وقال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزائد» (ج ٢ ص ٥٦): رواه الطبراني في «الأوسط»، ورجاله رجال الصحيح، ورواه البزار باختصار.

الحديث السادس عشر:

قال الحاكم (ج ١ ص ١٨١): حدثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي ثنا المقدم بن داود عن تليد الرعيني ثنا عبد الغفار بن داود الحراني ثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله بن أبي بكر وثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ وَلَبَسَ خُفَّيْهِ فَلْيُصَلِّ فِيهِمَا، وَلْيَمْسَحْ عَلَيْهِمَا، ثُمَّ لَا يَخْلَعُهُمَا إِنْ شَاءَ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ».

هذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وعبد الغفار بن داود ثقة، غير أنه ليس عند أهل البصرة عن حماد. اهـ

الحديث أخرجه البيهقي (ج ١ ص ٢٧٩) وذكر لعبد الغفار متابعا، وهو أسد بن موسى الذي يقال له: أسد السنة.

والحديث شاذ.

قال الحافظ البيهقي: قال ابن صاعد: وما علمت أحداً جاء به إلا أسد بن موسى. قال البيهقي رحمه الله: وقد تابعه في الحديث المسند عبد الغفار بن داود الحراني، وليس عند أهل البصرة عن حماد، وليس بمشهور والله أعلم. اهـ

هذا وقد تركت جملةً من الأحاديث الدالة على شرعية الصلاة في النعال من «مجمع الزوائد» و«مصنف عبدالرزاق» وغيرهما لما فيهما من الكلام، على أن بعضها يصلح في الشواهد والمتابعات.

ولا سيما وقد صرح الطحاوي في «معاني الآثار» (ج ١ ص ٥١١) أن الأحاديث الدالة على شرعية الصلاة في النعال متواترة، فقال: فقد جاءت الآثار أن الأحاديث الدالة على شرعية الصلاة - أي في النعال - متواترة عن رسول الله ﷺ بما ذكر عنه من صلواته في نعليه، ومن خلعه إياهما في وقت ما خلعهما للنجاسة التي كانت فيهما، ومن إباحة الصلاة في النعال. اهـ والعلماء رحمهم الله تعالى لا يشترطون في المتواتر أن تكون كلُّ طريقٍ صحيحةً أو حسنةً، بل يذكرون ما ورد من صحيح وحسن وضعيف.

باب المصلي إذا خلع نعليه
أين يضعهما؟

الحديث الأول:

قال أبو داود (ج ٢ ص ٢٤٨): حدثنا الحسن بن علي ثنا عثمان بن عمر ثنا صالح بن رستم أبو عامر عن عبدالرحمن بن قيس^(١) عن يوسف بن ماهك عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَضَعُ نَعْلَيْهِ عَنِ يَمِينِهِ وَلَا عَنِ يَسَارِهِ، فَتَكُونُ عَنِ يَمِينِ غَيْرِهِ، إِلَّا أَنْ لَا يَكُونَ عَنِ يَسَارِهِ أَحَدًا، وَلِيَضَعَهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ».

الحديث أخرجه ابن حبان كما في «موارد الظمان» ص (١٠٧)، والحاكم (ج ١ ص ٢٥٩) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. والبيهقي (ج ٢ ص ٤٣٢).

الحديث الثاني:

قال أبو داود (ج ١ ص ٢٤٦): حدثنا مسدد ثنا يحيى عن ابن جريج حدثني محمد بن عباد بن جعفر عن ابن سفيان^(٢) عن عبدالله بن السائب قال: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي يَوْمَ الْفَتْحِ وَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عَنِ يَسَارِهِ».

(١) عبدالرحمن بن قيس: هو العتكي أبوروح، وثقه ابن حبان، وقال المنذري في «مختصر السنن»: يشبه أن يكون الزعفراني، وليس كما ظن، فإن الزعفراني يصغر عن إدراك يوسف ابن ماهك، وأيضاً فقد ذكره ابن حبان، وأما الزعفراني فواهي الحديث. اه مختصراً من «تهذيب التهذيب».

(٢) ابن سفيان هو عبدالله بن سفيان.

الحديث رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي (ج ٢ ص ٥٨)، وابن ماجه (ج ١ ص ٤١٦)، وابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤١٨)، والحاكم (ج ١ ص ٢٥٩)، والبيهقي (ج ٢ ص ٤٣٢).

الحديث الثالث:

قال أبو داود (ج ١ ص ٢٤٨): حدثنا عبد الوهاب بن نحدة ثنا بقية وشعيب بن إسحاق عن الأوزاعي حدثني محمد بن الوليد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ، فَلَا يُؤْذِ بِهِمَا أَحَدًا، لِيَجْعَلَهُمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَوْ لِيُصَلَّ فِيهِمَا».

الحديث أخرجه ابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤١٨)، والطبراني في «الصغير» (ج ٢ ص ٨)، والحاكم (ج ١ ص ٢٥٩)، والبيهقي (ج ٢ ص ٤٣٢).

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وسكت عنه الذهبي.

الحديث الرابع:

قال ابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤١٨): حدثنا عفان قال: ثنا حماد بن سلمة قال: ثنا أبو نعمان السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَن يَسَارِهِ.

الحديث على شرط مسلم.

باب
طهارة الخف والنعل

الحديث الأول:

قال أبو داود (ج ١ ص ١٤٨): حدثنا أحمد بن إبراهيم حدثني محمد بن كثير -يعني الصنعاني- عن الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إِذَا وَطِئَ الْأَذَى بِخُفِّهِ فَطَهَرُهُمَا التُّرَابُ».

الحديث أخرجه ابن خزيمة (ج ١ ص ١٤٨)، وابن حبان كما في «موارد الظمان» ص (٨٥)، والحاكم (ج ١ ص ١١) وقال: حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم. والبيهقي (ج ٢ ص ٤٣٠)، وابن جزم في «المحلى» (ج ١ ص ٩٣) ^(١).

الحديث الثاني:

قال أبو داود (ج ١ ص ٢٤٧): حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد بن زيد عن أبي نعامة السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْقَوْمُ أَلْقَوْا نِعَالَهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ، قَالَ: «مَا

(١) فائدة: قال صاحب «عون المعبود»: قلت: ومحمد بن كثير وإن ضُغِف، لكن تابعه على هذا أبوالمغيرة، والوليد بن مزيد، وعمر بن عبدالواحد، عن الأوزاعي، وكلهم ثقات، ومحمد بن عجلان وإن ضُغِفَ بعضهم، لكن الأكثرين على توثيقه، ثم ذكر له شاهداً الحديث الآتي.

حَمَلَكُمْ عَلَى الْإِقَائِكُمْ نَعَالِكُمْ؟ قَالُوا: رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ فَأَلْقَيْنَا نَعَالَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَدْرًا أَوْ قَالَ: أَذَى» وَقَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلْيَنْظُرْ، فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَدْرًا أَوْ أَذَى فَلْيَمْسَحْهُ وَلْيَصِلْ فِيهِمَا».

الحديث أخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (ج ١ ص ٣٨٤)، وابن حبان كما في «موارد الظمان» ص (١٠٧)، وأحمد في «المسند» (ج ٣ ص ٢٠)، والحاكم (ج ١ ص ٢٦٠)، وعبدالرزاق (ج ١ ص ٣٨٨)، وابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤١٦)، وأبوداود الطيالسي (ج ١ ص ٨٤)، والدارمي (ج ١ ص ٣٢)، والطحاوي (ج ١ ص ٥١١)، والبيهقي (ج ٢ ص ٤٣١)، وابن حزم في «المحلى» (ج ١ ص ٩٣).

وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي^(١).

(١) فائدة: في التعليق على «المحلى»: إن الطيالسي والحاكم والبيهقي رووه عن حماد بن سلمة، ورواه أبوداود عن حماد بن زيد، وهذا في رأينا خطأ لاتفاق هؤلاء على أنه حماد بن سلمة، ولأنه لم يذكر عن أبي نعامة حماد بن زيد وكذلك لم تذكر رواية لموسى بن إسماعيل عن حماد بن زيد، بل هو يروي عن حماد بن سلمة، ولعل الخطأ من أبي داود أو من رواية كتابه، وقد صححه الحاكم على شرط مسلم. اه مختصراً

أضرار ترك الصلاة في النعال

أولاً: من أعظم أضرار ترك الصلاة في النعال، أن أكثر المسلمين أصبحوا جاهلين بهذه السنة، ويرون أن الذي يصلي في نعليه قد ارتكب جرماً عظيماً، ويستحلّون منه ما يستحلّون من ذوي الجرائم الكبرى.

ولقد سمعت وأنا باليمن سادن^(١) مسجد يقول: إن رجلاً كان في السعودية، ثم عاد إلى البلاد، فهو يريد أن يدخل المسجد، قال: فقلت: والله لو تدخل المسجد بنعليك لكسرت رجلك. وهو يدّعي أنه من أهل العلم، مع أنه جاهل بمذهبه.

فقد قال الشوكاني رحمه الله^(٢) في الكلام على شرعية الصلاة في النعال: وممن ذهب إلى الإستحباب: الهادوية، وإن أنكر ذلك عوامهم. قال الإمام المهدي في «البحر»: مسألة: وتستحب في النعل الطاهر لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلُّوا فِي نَعَالِكُمْ»، الخبير. اهـ

ورأيت جماعة في الحرم المكي قد اجتمعوا على رجلٍ تحت المكبّة ينكرون عليه صلاته في النعال، فقال أحدهم: هذا شيطان -يعني المصلي في نعليه-. وللأسف إن ذلك القائل من المحافظين على الجماعة في الحرم، ولا

(١) سادن المسجد: خادمه والقائم على شؤونه.

(٢) في «نيل الأوطار» (ج ٢ ص ١٣٥).

شك أنه لو يعلم أنّها سنة لما تجرّأ على أخيه المسلم يقول له إنه شيطان.
ورأيت وأنا ببيشة رجلاً عليه سيما الخير والصلاح ينكر على من يصلي
في نعليه، فقيل له: إنّها سنة! فقال: أعوذ بالله من هذه السنة.
وأعظم من هذا كله أن بعض الإخوان في الله أراد أن يعمل بهذه السنة
في الحرم المدني، فأنكر الناس عليه إنكاراً شديداً^(١).
وهذا كله بسبب عدم عمل أهل العلم بهذه السنة، ولو عمل أهل العلم
بها لما احتجنا إلى جمع هذه الاحاديث، ونشرها بين الناس.
وسببه أيضاً إعراض الناس عن كتب السنة، ولو رجعوا إليها لما خالطهم
شك في شرعية الصلاة في النعال، وأنّها سنة مأمور بها.
ثانياً: ومن أضرار ترك الصلاة في النعال أن بعض المصلين يجمعونها في
موضع، فرمما كانت سبباً لتعويج الصفوف المأمور بتسويتها، والمتوّعد على
اعوجاجها، وقد شاهدنا اعوجاج الصفوف في صحن الحرم المكي، من
أجل تكويم النعال، لأنه لم يجد موضعاً في الصف لكثرة الناس.
ثالثاً: ومنها: أن كثيراً من المصلين يتركون النظر فيها عند أبواب
المساجد، لأنّهم لا يريدون الصلاة فيها، فرمما أدخل بعضهم الأذى في
نعليه، فإذا وضعها في المسجد تساقط في المسجد، وكل هذا بسبب ترك
السنة، وهو النظر فيها عند الباب، ومسحها بالتراب إن كان بها أذى.
رابعاً: إنّ المصلي قد يخاف على نعليه أن تُسرق، فيتشوش وهو في

(١) وأخذ إلى دار الحرم، وأخذ عليه التعهد على أن لا يصلي في نعليه.

شرعية الصلاة في النعال

صلاته تشويشًا يُذهب الخشوع، والخشوع هو لبُّ الصلاة، كما قال الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾^(١).

وقد وردت أحاديث في الحث على إزالة ما يشوش على المصلين:

روى مسلم في «صحيحه» عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «لا صلاة بحضرة طعام، ولا هو يدافع الأخبثان».

وأخرج البخاري ومسلم في «صحيحهما» عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ فَاذْعُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا الْمَغْرِبَ».

قال هذا ﷺ من أجل المحافظة على الخشوع.

(١) سورة المؤمنون، الآية: ١-٢.

شبه المنكرين
للصلاة في النعال

للمنكرين للصلاة في النعال شبهة لا بد من الكلام عليها حتى يتضح الحق إن شاء الله.

على أني ما سمعت عالماً قط يحتج بشبههم، والجهال ليسوا بحجة على الشرع المطهر.

فأما شبههم فمنها:

الشبهة الأولى:

إن المساجد قد زينت وفرشت، وليست كالمساجد على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالجواب: أن الخير فيما كان عليه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولو بقيت المساجد على ما كانت عليه في عصر النبوة لكان خيراً، وأما زخرفة المساجد وتزيينها فقد ورد النهي عنهما.

فقد أخرج أبوداود (ج ١ ص ١٧١)، وابن ماجة (ج ١ ص ٢٤٤) والدارمي (ج ١ ص ٣٢٧)، وأحمد (ج ٣ ص ١٣٤، ١٤٥، ١٥٢، ٢٣٠، ٢٨٣)، وابن حبان كما في «موارد الظمان»: عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ».

وفي بعض الطرق : (نَهَى أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ بِالْمَسَاجِدِ) ^(١)

وأخرج أبو داود (ج ١ ص ١٧٠): عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: لَتَزَحْرَفُنَّهَا كَمَا زَحْرَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.

رجاله رجال الصحيح إلا شيخ أبي داود محمد بن الصَّبَّاح بن سفيان وهو صدوق.

قال الصنعاني رحمه الله ^(٢): قال المهدي في «البحر»: إن تزيين الحرمين لم يكن برأي ذي حلٍّ وعقدٍ، ولا سكوت رضا، أي: من العلماء، وإنما فعله أهل الدول الجبارة من غير مؤاذنة لأحدٍ من أهل الفضل، وسكت المسلمون من غير رضا. وهو كلامٌ حسن. اهـ

أقول: وأما فرش المسجد بالمسجد فلا شك أنه يشغل المصلي، ويلهيه عن الصلاة، فقد روى البخاري ومسلم في «صحيحيهما» عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَظَنَّ إِلَى أَعْلَامِهَا فَلَمَّا انصَرَفَ

(١) قال المناوي في «فيض القدير» في الكلام على هذا الحديث: يتفاخر الناس في عمارة المساجد ونقشها وتزيينها، كفعل أهل الكتاب بكنائسهم وبيعتهم، وقيل: المراد عمارتها بالصلاة لا بنيانها. اهـ

قلت: التباهي مطلقٌ يشمل هذين وغيرهما.

(٢) قال الخطابي: التشييد رفع البناء وتطويله «عون المعبود». وذكر ابن الأثير في «النهاية» نحوه ثم قال: ويقال: شاد البنيان يشيده إذا حصصه وعمله بالشيد، وهو كل ما طليت به الحائط من حصص وغيره. اهـ

(٣) في «سبل السلام» (ج ١ ص ١٥٨).

قَالَ: «اذْهَبُوا بِحَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي أَنْفًا عَنْ صَلَاتِي» وفي رواية: «كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى أَعْلَامِهَا وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ، فَأَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي».

هذا لفظ البخاري.

وأخرج البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمِيطِي عَنِّي قِرَامَكَ هَذَا فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ لِي فِي صَلَاتِي».

وأخرج أيضاً عن عَقَبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: أَهْدَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فُرُوجَ حَرِيرٍ، فَلَبِسَهُ، فَصَلَّى فِيهِ ثُمَّ انصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ لَهُ، وَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ».

قال الصنعاني في «سبل السلام» في الكلام على حديث عائشة في قصة الحميصة: وفي الحديث دليل على كراهة ما يشغل عن الصلاة من النقوش ونحوها مما يشغل القلب، وفيه مبادرته ﷺ إلى صيانة الصلاة عما يلهي، وإزالة ما يشغل عن الإقبال عليها.

قال الطيبي: فيه إيدان بأن للصور والأشياء الظاهرة تأثيراً في القلوب الطاهرة، والنفوس الزكية، فضلاً عما دونها، وفيه كراهة الصلاة على المفارش والسجاجيد المنقوشة، وكراهة نقش المساجد ونحوه. اهـ كلامه رحمه الله.

الشبهة الثانية:

وربما استدل بعضهم بقوله سبحانه وتعالى أمراً لموسى عليه السلام:

﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾^(١).

وهذا استدلالٌ في غاية من البعد، ورحم الله ابن مسعود رضي الله عنه إذ يقول لأبي موسى الأشعري لما أمَّهم فخلع نعليه: لِمَ خلعت نعليك؟ أبالوادي المقدس أنت^(٢)؟.

قال أبو محمد بن حزم رحمه الله في كتابه «الإحكام في أصول الأحكام»: ومن شرائع موسى عليه السلام قوله تعالى: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾، ونحن لا نخلع نعالنا في الأرض المقدسة. اهـ

يريد رحمه الله أننا لسنا مُتَعَبِّدِينَ بشرع من قبلنا، هذا وإنني لا أعلم شبهة ينبغي أن تذكر، وأما هوس الجهال واستحساناتهم، فلا ينفع فيها إلا عمل أهل العلم بالسنة، وهم إذا رأوا أهل العلم يعملون بالسنة سيعملون بها.

(١) سورة طه، الآية: ١٢.

(٢) رواه عبدالرزاق (ج ١ ص ٣٨٦)، وابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤١٨) ورجاله رجال الصحيح.

الانكار على من رد السنن بالرأي والاستحسان

لما كان كثيرٌ من الناس يردون السنن بالرأي والإستحسان، ومن هذه السنن التي يردونها شرعية الصلاة في النعال، رأيت أن أذكر من الأدلة ومن كلام أهل العلم ما يبين فساد هذه الطريقة، ويبين ضررها على الدين:

الحديث الأول:

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قضى في امرأتين من هذيل اقتتلتا، فرمّت إحداهما الأخرى بحجر فأصاب بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها، فاحتصموا إلى النبي ﷺ فقضى أن دية ما في بطنها غرّة، عبدٌ أو أمة، فقال ولي المرأة التي غرمت: كيف أغرم يا رسول الله من لا شرب ولا أكل؟ ولا نطق ولا استهل؟ فمثل ذلك يُطل^(١)، فقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ».

رواه البخاري: (ج ١٢ ص ٣٢٨). ومسلم: (ج ١١ ص ١٧٧)، وفيه زيادةٌ بعد قوله: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ» (من أجل سحجه الذي سجع).

وأخرجه أبو داود (ج ٤ ص ٣١٨)، والنسائي (ج ٨ ص ٤٣)، وابن ماجه (ج ٢ ص

.٨٨٢).

(١) يُطل: يُهدر، كما في «فتح الباري».

الحديث الثاني:

عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: أن امرأةً قتلت ضرتّها بعمودٍ فسطاط، فأتي فيه رسولُ الله ﷺ، فقصى على عاقلتها بالديّة، وكانت حاملاً، فقصى في الجنين بعرّة، فقال بعضُ عصبتها: أندي من لا طعم ولا شرب؟ ولا صاح فاستهل؟ ومثل ذلك يُطل. قال: فقال: «سجع كسجع الأعراب».

رواه مسلم (ج ١١ ص ١٧٩)، والنسائي (ج ٨ ص ٤٤).

فأنت ترى أن رسول الله ﷺ أنكر عليه معارضته لحديثه برأيه وقال: «إنما هذا من إخوان الكهّان»، من أجل سجعه.

الحديث الثالث:

عن عبدالله بن أبي مليكة قال: كادَ الخيران أن يهلكا، أبوبكر وعمر رضي الله عنهما، رفعا أصواتهما عند النبي ﷺ حين قدم عليه ركب بني تميم، فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع، وأشار الآخر برجل آخر - قال نافع: لا أحفظ اسمه - فقال أبوبكر لعمر: ما أردت إلا خلافي. قال: ما أردت خلافاً. فارتفعت أصواتهما في ذلك، فأنزل الله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ﴾ الآية. قال ابن الزبير: فما كان عمر يُسمع رسول الله ﷺ بعد هذه الآية حتى يستفهمه. ولم يذكر ذلك عن أبيه - يعني - أبابكر.

أخرجه البخاري (ج ١٠ ص ٢١٢، ٢١٤) وفيه رواية ابن أبي مليكة عن عبدالله بن الزبير (ج ١٧ ص ٣٩). وأخرجه الترمذي (ج ٤ ص ١٨٥) وعنده تصريح عبدالله بن أبي مليكة أن عبدالله بن الزبير حدثه به.

وأحمد (ج ٤ ص ٦). والطبري (ج ٢٦ ص ١١٩) وفيه قول نافع: حدثني ابن أبي مليكة عن ابن الزبير، فعلم اتصال الحديث كما أشار إليه الحافظ في «الفتح» (ج ١٠ ص ٢١٢).

الحديث الرابع:

عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال في مرضه: «مُرُوا أَبَابَكْرٍ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فليُصَلِّ. فَقَالَ: «مُرُوا أَبَابَكْرٍ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَأَتَنَّ صَوَاحِبُ يَوْسُفَ، مُرُوا أَبَابَكْرٍ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا.
رواه البخاري (ج ١٧ ص ٣٩)، ومسلم (ج ٥ ص ١٤٠، ١٤١).

الحديث الخامس:

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَا كُمُوهُ انْتِرَاعًا، وَلَكِنْ يَنْزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بَعْلِمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ».

رواه البخاري (ج ١٧ ص ٤٥)، ومسلم، واللفظ للبخاري.

آثار عن السلف

وأما الآثار عن السلف رحمهم الله، فأكثر من أن تُحصَر، ولكن أشير إلى بعضها:

الأثر الأول:

عن علي رضي الله عنه أنه قال: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه.

رواه أبوداود (ج ١ ص ٦٣) ورجاله رجال الصحيح إلا عبدخير، وهو ثقة كما في «التقريب».

وقال الحافظ ابن حجر في «بلوغ المرام»: إن سنده حسن، وقال في «التلخيص»: رواه أبوداود، وإسناده صحيح.

الأثر الثاني:

الحديث عن عبدالله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنتكم» قال: فقال بلال بن عبدالله: والله لئلمنعهن، قال: ^(١) فأقبل عليه عبدالله فسبه سباً سيئاً ما سمعته سبه مثله، وقال: أخبرك عن رسول الله ﷺ، وتقول: والله لئلمنعهن.

(١) قائل (قال) هو سالم بن عبدالله بن عمر، الراوي لهذا الحديث عن أبيه عبدالله بن عمر.

رواه مسلم (ج ٤ ص ١٦١)، وفي «جامع بيان العلم وفضله» (ج ٢ ص ١٣٩) للحافظ ابن عبد البر أنه قال له: لعنك الله، لعنك الله، أقول: رسول الله ﷺ أمر أن لا يمنع. وقام مغضباً.

الأثر الثالث:

عن عبد الله بن المغفل أنه رأى رجلاً يخذف فقال له: لا تخذف، فإن رسول الله ﷺ نهى عن الخذف، أو كان يكره الخذف، وقال: «إنه لا يصاد به صيد، ولا ينجى به عدو، ولكنها قد تكسر السن وتفقد العين»، ثم رآه بعد ذلك يخذف، فقال له: أحدثك عن رسول الله ﷺ أنه ينهى عن الخذف، وأنت تخذف، لا أكلمك كذا وكذا.

رواه البخاري (ج ١٢ ص ٢٦)، ومسلم (ج ١٣ ص ١٠٥، ١٠٦) وفيه: لا أكلمك أبداً.

الأثر الرابع:

عن أبي قتادة تميم بن نذير العدوي أنه قال: كنت عند عمران بن حصين في رهط، وفينا بشير بن كعب فحدث عمران يومئذ قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء خير كله» فقال بشير بن كعب: إنا لنجد في بعض الكتب: أن منه سكينه ووقاراً ومنه ضعف. فغضب عمران حتى احمرت عيناه، وقال: ألا أراني أحدثك عن رسول الله ﷺ وتعارض فيه، قال: فأعاد عمران الحديث، قال: فأعاد بشير، فغضب عمران، قال: فما زلنا نقول فيه: إنه منا يا أبا نجيد، إنه لا بأس به.

رواه مسلم (ج ٢ ص ٧)، وأحمد (ج ٤ ص ٤٢٧، ٤٣٦، ٤٤٠، ٤٤٢، ٤٤٥)، والطيالسي (ج ٢ ص ٤١).

الأثر الخامس:

عن ابن أبي مليكة أن عروة بن الزبير قال لابن عباس: أضللت الناس، قال: وما ذاك يا عروة؟ قال: تأمر بالعمرة في هؤلاء العشر وليست فيهن عمرة! فقال: أولا تسأل أمك عن ذلك؟ فقال عروة: فإن أبا بكر وعمر لم يفعلوا ذلك، فقال ابن عباس: هذا الذي أهلككم، والله ما أرى إلا سيعذبكم، إني أحدثكم عن النبي ﷺ، وتجيئوني بأبي بكر وعمر...

رواه أحمد (ج ١ ص ٣٣٧). وإسحاق بن راهويه كما في «المطالب العالية» (ج ١ ص ٣٦٠) وفيه: نجيتكم برسول الله ﷺ وتجيئوني بأبي بكر وعمر؟.

والخطيب في «الفيح والفتوة» (ج ١ ص ١٤٥)، والسياق له، وابن حزم في «حجة الوداع» ص (٢٦٨، ٢٦٩) من طرق إلى ابن عباس. وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (ج ٢ ص ٢٣٩، ٢٤٠).

الأثر السادس:

قال الخطيب في «الفيح والفتوة» (ج ١ ص ١٥٠): أنا محمد بن أحمد بن رزق أنا عثمان بن أحمد الدقاق نا محمد بن إسماعيل الرقي أنا الربيع بن سليمان قال: سمعت الشافعي وسأله رجل عن مسألة فقال: يروى فيها كذا وكذا عن النبي ﷺ، فقال له السائل: يا أبا عبد الله ما تقول فيه؟ فرأيت الشافعي أرعد وانتفض، فقال: ما هذا؟ أي أرض ثقلي، وأي سماء تظلي، إذا رويت عن النبي ﷺ حديثاً فلم أقل به؟ نعم على السمع والبصر، نعم على السمع والبصر.

وقال: أنا الربيع قال: سمعت الشافعي وقد روى حديثاً وقال له بعض من حضر: تأخذ بهذا؟ فقال: إذا رويت عن النبي ﷺ حديثاً صحيحاً

فلم آخذ به، فأنا أشهدكم أن عقلي قد ذهب، ومدّ يديه.
وأخرج الأثرين: الحافظ البيهقي في «مناقب الشافعي» (ج ١ ص ٤٧٤، ٤٧٥)،
وأبونعيم في «الحلية» (ج ٩ ص ١٠٦).

وقد ذكر الحافظ الخطيب في كتابه «الفيح والمتفق» كلاماً حسناً في الرد
على أهل الرأي فقال رحمه الله (ج ١ ص ١٥٢): ولعمري إن السنن ووجوه
الحق لتأتي كثيراً على خلاف الرأي ومجانبته خلافاً بعيداً، فما يرى المسلمون
بدأً من أتباعها والانتقاد لها، ولمثل ذلك ورع أهل العلم والدين فكفهم عن
الرأي ودلهم على عوره وغوره أنه يأتي الحق على خلافه في وجوه متعددة،
من ذلك:

أن قطع أصابع اليد، مثل قطع اليد من المنكب، أي ذلك أصيب فيه
سته الآف.

ومن ذلك: أن قطع الرجل في قلة ضررها، مثل قطع الرجل من الورك،
أي ذلك أصيب فيه ستة الآف.

ومن ذلك: أن في العينين إذا فقئت ما في قطع أشراف الأذنين في قلة
ضررها، أي ذلك أصيب فيه اثنا عشر ألفاً.

ومن ذلك: أن في شحنتين موضحتين صغيرتين مائتي^(١) دينار، وما بينهما
صحيح، فإن جرح ما بينهما حتى تقام إحداهما إلى الأخرى، كان أعظم
للجرح بكثير، ولم يكن فيها حينئذٍ إلا خمسون ديناراً.

ومن ذلك: أن المرأة الحائض تقضي الصيام، ولا تقضي الصلاة.

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: مائة.

ومن ذلك: رجلان: قطعت أذنا أحدهما جميعاً، يكون له اثنا عشر ألفاً، وقتل الآخر فذهبت أذناه وعيناه ويدها ورجلاه وذهبت نفسه، ليس ذلك له إلا اثنا عشر ألفاً، مثل ذلك الذي لم يصب إلا شراف أذنيه.

في أشباه هذا غير واحد فهل وجد المسلمون بدأً من لزوم هذا؟ وأي هذه الوجوه يستقيم على الرأي أو يخرج في التفكير؟ ... إلى آخر كلامه رحمه الله.

وفي كتاب أبي محمد بن حزم رحمه الله «الإحكام في أصول الأحكام» من هذا الكثير الطيب فأنصح مرید الحق بقراءته.

وبهذا ينتهي ما أردناه، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه.

الرسالة الثانية:

تحريم الخطاب بالسهوات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمت

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله،
وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله.

أما بعد: فإن الله سبحانه وتعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي
السَّلَامِ كَافَّةً﴾^(١)، أي: خذوا الإسلام من جميع جوانبه.

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ
وَإِلَّا نَجِيبَ وَمَا نُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾^(٢).

وقال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٤ ص ١١٣) طبعة حلبية: بَابُ
مَا يَتَّقَىٰ مِنْ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ:

حدثنا أبو الوليد حدثنا مهدي عن غيلان عن أنس رضي الله عنه قال:
إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنَ الشَّعْرِ، إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّهَا عَلَىٰ
عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَوْبِقَاتِ.

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٠٨.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٦٨.

تجريم الخضاب بالسواد

قال أبو عبد الله: يَعْنِي بِذَلِكَ: الْمُهْلِكَاتِ.

قال الحافظ رحمه الله: التعبير بالمحقرات، وقع في حديث سهل بن سعد رَفَعَهُ: «إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّ مَثَلَ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا فِي بَطْنِ وَادٍ، فَجَاءَ ذَا بَعُودٍ، وَجَاءَ ذَا بَعُودٍ، حَتَّى جَمَعُوا مَا أَنْضَجُوا بِهِ خُبْزَهُمْ، وَإِنَّ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَى يُؤْخَذُ بِهَا صَاحِبُهَا أَهْلَكَتُهُ».

أخرجه أحمد بسندٍ صحيح، ونحوه عند أحمد والطبراني من حديث ابن مسعود، وعند النسائي وابن ماجه عن عائشة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَاعَائِشَةُ، إِيَّاكَ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ، فَإِنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ طَالِبًا». وصححه ابن حبان. اهـ

وَمِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي يَحْتَقِرُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، وَيَجْهَلُ حَكْمَهَا آخَرُونَ
الخضابُ بالسوادِ.

وكنت وأنا بمكة قد رأيتُ بعضَ طلبةِ العلمِ يَخْضِبُ بالسوادِ، فنصحته بترك ذلك فأبى، وقال: أنه ليس بمحرم، وكان من أصحابه رجلٌ من العلماء، فقلت لذلك العالم ينصحه، فقال: إنه ليس بمحرم. بل قال: لا شيء فيه، فقلت له: حديث جابر في «صحيح مسلم» وفيه: «وَجَنَّبُوهُ السَّوَادَ»، فقال: هي مدرجة. فقلت له: فحديث ابن عباس الذي رواه أبو داود، والإمام أحمد، وفيه وعيدٌ شديدٌ. فقال: إنه حديث لا يثبت.

والرجل محدث ولكني لم أقتنع بكلامه ودفعني هذا إلى جمع هذه الرسالة. ومما دفعني أيضًا إلى جمع هذه الرسالة، أن بعض أهل العلم، وهكذا أيضًا بعض الزعماء والمسؤولين، وبعض مشايخ القبائل يَخْضِبُونَ بالسواد، هؤلاء

الذين لا يتجرأون على لحاهم بالحلَق.

أما الذين يتجرأون ويحلَقونها ويخالفون أمر رسول الله ﷺ بإعفائها وتوفيرها، ورضوا بالتشبه بأعداء الإسلام، والنبي ﷺ يقول: «مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ». رواه أحمد بسندٍ جيدٍ كما قال شيخ الإسلام في «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم».

ونحن إذا التقينا بهم يكون هناك من الكبائر التي توجد في المجتمع أكبر من الخضاب بالسواد، من أجل ذلك رأيت أن تطبع هذه الرسالة حتى يُطَّلَع على ما فيها من الأحاديث وكل امرئٍ حجيج نفسه.

ولست أقول كما يقول بعض جهلة الإخوان المسلمين: إن هذا من القشور. ولكني أقول: إنه يجب على المسلم أن يلتزم بشرع الله، في حدود ما يستطيع، فإن الله عز وجل يقول لنبيه محمد ﷺ: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ﴾. ويقول لنا أيها المسلمون: ﴿فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ﴾ ويقول النبي ﷺ لرجلٍ وقد طلب منه أن يوصيه فقال له: «قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ» رواه مسلم. وقد ذكرت جملة من هذا في «المخرج من الفتنة».

وعلى كلِّ فالمسلم لا ينبغي له أن يستهين بشيءٍ من الذنوب، فربَّ ذنبٍ يكون سبباً لزيغ القلب. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾^(١).

أعاذنا الله وإياكم من زيغ القلوب، وثبت قلوبنا على الحق. آمين.

(١) سورة الصف، الآية: ٥.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

وبعد: فهذه بعض الأحاديث الواردة في الخضاب نقلتها ليتضح خطأ من يخضب بالسواد لما فيه من الغش، ولا أنقل إلا ما كان من حديث رسول الله، إذ لا حجة إلا في كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ.

قال الامام البخاري رحمه الله في «صحيحه» (ج ١٢ ص ٤٧٦) مع «الفتح»: حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا الزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالَفُوهُمْ».

ورواه مسلم (ج ٢ ص ٤٤) من طريق سفيان بن عيينة به.

هذا الحديث مطلق يتناول أي صباغ، لكنه قيد بما رواه الإمام مسلم رحمه الله (ج ٢ ص ٤٤) قال رحمه الله: حدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال: أتني بأبي قحافة يوم فتح مكة ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً فقال رسول الله ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا بِشْيءٍ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ».

ولم يصب من زعم أن قوله: «وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ». مدرجة إذ الأصل عدم الإدراج، وأما ما رواه الإمام أحمد من أن زهيل بن معاوية سأل أبا الزبير لما

حدثه بهذا الحديث قال: قلت لأبي الزبير: قال: «جَنَّبُوهُ السَّوَادَ»؟ قال: لا. فمبنيُّ على أن أبا الزبير قد نسي وكم من محدث قد نسي حديثه بعد ما حدث به، وهذا رسول الله ﷺ يقول: «رَحِمَ اللَّهُ فُلَانًا لَقَدْ ذَكَرَنِي آيَةَ كَذَا كُنْتُ أُنْسِيَتَهَا»، وقد صرح الحافظ في «النخبة» أن الصحيح أنه لا يرد الحديث لنسيان الشيخ، إلا أن يقول: كَذَبَ عَلَيَّ، لم أحدثه بهذا، ثم إنه قد تابع ابن جريج ليث كما عند ابن ماجة والإمام أحمد، وهو ليث بن أبي سليم مختلطٌ، لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات.

وللحديث شاهدٌ صحيح، قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ١٦٠): ثنا محمد بن سلمة الحراني عن هشام^(١) عن محمد بن سيرين قال: سئل أنسُ ابنُ مالك عن خضاب رسول الله ﷺ فقال: إن رسول الله ﷺ لم يكن شاباً إلا يسيراً، ولكنَّ أبا بكرٍ وعمرَ بعده خضباً بالحناء والكتم، قال: وجاء أبو بكرٍ بأبيه أبي قحافة إلى رسول الله ﷺ يوم فتح مكة يحمله، حتى وضعه بين يدي رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لأبي بكرٍ: «لو أقررت الشيخ في بيته لأتينا» تكرمة لأبي بكرٍ، فأسلم ولحيته ورأسه كالثغامة بياضاً، فقال رسول الله ﷺ: «غيروهما، وجنبوه السواد»^(٢).

قال الهيثمي في «المجمع» بعد ذكره هذا الحديث (ج ٥ ص ١٦٠): رواه أحمد وأبو يعلى، والبخاري باختصار، وفي الصحيح طرف منه، ورجال أحمد رجال الصحيح.

(١) هشام هو ابن حسان، روى له أصحاب الأمهات كلهم، وهو من أثبت الناس في ابن سيرين.

(٢) حديث صحيح على شرط مسلم.

تحريم الخضاب بالسواد

وأخر حسن: [قال ابن سعد في «طبقاته» (ج ٥ ص ٣٣٣-٣٣٤):
 أخبرنا عبدالرحمن بن محمد الحاربي عن محمد بن إسحاق قال حدثني يحيى بن
 عباد بن عبدالله بن الزبير عن أبيه عن أسماء قالت: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ مَكَّةَ وَاطْمَأَنَّ وَجَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ أَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِأَبِي قُحَافَةَ فَلَمَّا رَأَهُ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَا تَرَكْتَ الشَّيْخَ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي
 أَمْشِي إِلَيْهِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ أَحَقُّ أَنْ يَمْشِيَ إِلَيْكَ، مِنْ أَنْ تَمْشِيَ
 إِلَيْهِ. فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا قُحَافَةَ أَسْلِمَ تَسْلَمُ»
 قَالَ: فَأَسْلَمَ وَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ، قَالَ: وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ رَأْسَهُ وَلِحْيَتَهُ كَأَنَّهُمَا
 ثُعَامَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيِّرُوا هَذَا الشَّيْبَ وَحَبِّبُوهُ السَّوَادَ».

أخرجه أيضاً الإمام أحمد (ج ٦ ص ٣٤٩) مطولاً، وابن حبان (١٧٠٠)
 «موارد»، والحاكم (ج ٣ ص ٤٦). [أه رازحي.

هذا وقد جاء الوعيد الشديد لمن يخضب بالسواد، روى الإمام أحمد في
 «مسنده» عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «يَكُونُ قَوْمٌ
 فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْضِبُونَ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ».
 قال صاحب «الفتح الرباني» في تعليقه على «ترتيب المسند» (ج ١٧ ص
 ٣١٩): سنده صحيح، ومن الغريب أن ابن الجوزي أورده في «الموضوعات»
 وهو من الأحاديث التي ذبَّ عنها الحافظ ابن حجر في كتابه «القول المسدد
 في الذب عن مسند أحمد». قال رحمه الله بعد ذكر سنده ومثته: أورده ابن
 الجوزي في «الموضوعات» من طريق أبي القاسم البغوي عن هاشم بن
 الحارث عن عبيدالله بن عمرو به. وقال: حديث لا يصح عن رسول الله
 ﷺ. المتهم به عبدالكريم بن أبي المخارق أبوأمية البصري، ثم نقل تجريحه

عن جماعة، قال الحافظ: وأخطأ في ذلك، فإن الحديث من رواية عبدالكريم الجزري الثقة المُخَرَّج له في «الصحيح»، وقد أخرج الحديث من هذا الوجه أبوداود والنسائي وابن حبان في «صحيحه» وغيرهم.

قال أبوداود في كتاب (الترجل): حدثنا أبو توبة حدثنا عبيدالله عن عبدالكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ لَا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ».

وأخرجه النسائي في الزينة وابن حبان والحاكم في «صحيحيهما» من هذا الوجه، وقال أبو يعلى في «مسنده»: حدثنا زهير حدثنا عبيدالله بن جعفر، هو الرقي به، وأخرجه الحافظ ضياء الدين المقدسي في «المختارة مما ليس في الصحيحين» من هذا الوجه أيضاً. اهـ كلام الحافظ.

قال المعلق على «ترتيب المسند»: قلت: وبهذا تعرف أن الحديث صحيح لا مطعن فيه. اهـ

قلت: ومما يزيدنا وضوحاً أن الذي في سند هذا الحديث عبدالكريم الجزري وليس بابن أبي المخارق أن الحديث في «سنن أبي داود» وعبدالكريم ابن أبي المخارق ليس من رجال أبي داود كما في «تهذيب التهذيب» و«الميزان» وغيرهما من كتب الرجال، نعم روى له أبوداود خارج «السنن» كما في «تهذيب الكمال» فإنه رمز «لمسائل أحمد» وأما في «السنن» فلا.

هذا وإنني ذاكرٌ ما وجدته من الشواهد للأحاديث المتقدمة، قال الامام أحمد رحمه الله تعالى «ترتيب المسند» (ج ١٧ ص ٣١٩): حدثنا قتيبة أنا ابن

تجريم الخُضاب بالسواد

لهيعة عن خالد بن أبي عمران عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن أنسٍ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلَا تُقَرِّبُوهُ السَّوَادَ».

ابن لهيعة فيه ضعف، ولا يمنع من الاستشهاد بحديثه.

وقال البيهقي رحمه الله في «السنن الكبرى» (ج ٧ ص ٣١١): أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنا أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ نا الحسن بن هارون ثنا مكِّي بن إبراهيم نا عبدالعزيز بن أبي رواد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه ذكر رسول الله ﷺ قال: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ» اهـ

وعبدالعزيز بن أبي رواد فيه كلام، والحسن بن هارون: قال أبو حاتم: لا أعرفه. كما في «لسان الميزان».

وفي «مجمع الزوائد» (ج ٥ ص ١٦٠): وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَشِيخَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ بِيضٌ لِحَاهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ حَمِّرُوا أَوْ صَفِّرُوا، وَخَالَفُوا أَهْلَ الْكِتَابِ» فذكر الحديث.

رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، وفي «الصحيح» طرف منه، ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا القاسم وهو ثقة وفيه كلام لا يضر.

قال أبو عبدالرحمن: القاسم هو ابن عبدالرحمن أبو عبدالرحمن الأموي، مختلف فيه وهو إلى الضعف أقرب، ولا يمنع من الاستشهاد بحديثه.

ثم قال الهيثمي: وعن أنسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَإِنْ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ: الْحِنَاءُ وَالْكَتْمُ».

رواه البزار وفيه سعيد بن بشير وهو ثقة وفيه ضعف، وعن أنس بن

مالك قال: كُنَّا يَوْمًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَدَخَلَتْ عَلَيْهِ الْيَهُودَ فَرَأَهُمْ بِيضُ
اللِّحْيِ، فَقَالَ: «مَا لَكُمْ لَا تُغَيِّرُونَ»؟ فَقِيلَ: إِنَّهُمْ يَكْرَهُونَ، فَقَالَ النَّبِيُّ
ﷺ: «لَكِنَّكُمْ غَيَّرُوا وَإِيَّايَ وَالسَّوَادَ».

رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه: ابن لهيعة، وبقية رجاله ثقات وهو
حديث حسن.

وعن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُسْوَدُونَ
أَشْعَارَهُمْ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ».

قلت: رواه أبو داود، خلا قوله: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ».

رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده جيد. المراد من «مجمع الزوائد».

وقال الإمام الترمذي رحمه الله في «جامعه» (ج ٣ ص ٥٥) مع «تحفة
الأحوذى» طبعة هندية: حدثنا سويد بن نصر ثنا ابن المبارك عن الأجلح
عن عبدالله بن بريدة عن أبي الأسود عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي
ﷺ قال: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرَ بِهِ الشَّيْبَ الْحِنَاءُ وَالْكَتْمُ».
هذا حديث حسن صحيح.

الحديث عزاه المجد في «المنتقى» للخمسة يعني أصحاب «السنن» وأحمد.

وقال النسائي رحمه الله (ج ٨ ص ١٣٩): حدثنا محمد بن مسلم حدثنا
يحيى بن يعلى حدثنا به أبي عن غيلان عن أبي إسحاق عن ابن أبي ليلى عن
أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «أَفْضَلُ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّمَطُ: الْحِنَاءُ وَالْكَتْمُ».

قلت: رجاله رجال مسلم غير محمد بن مسلم بن عثمان أبو عبد الله بن
واره، قال الحافظ فيه: ثقة حافظ. وأبو إسحاق هو السبيعي، ثقة مدلس وقد

عنعن، فهو لأبأس به في الشواهد.

وله شاهدٌ من حديث ابن عباس عند أبي يعلى (ج ٣ ص ٢٧)، والطبراني (ج ١١ ص ٢٥٨)، قال أبو يعلى رحمه الله: حدثنا بشر بن سيحان حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «أَحْسَنَ مَا غَيْرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ، الْحِنَاءُ وَالكَتْمُ». الحديثُ رجاله رجال الشيخين، خلا بشر بن سيحان، قال فيه أبو حاتم: ما به بأسُّ كان من العباد. وقال أبو زرعة: شيخٌ بصريٌّ صالح. اهـ «الجرح والتعديل» (ج ٢ ص ٣٥٨).

هذا ولهم شُبَّةٌ لا بأس ببيانها، لكي تنقطع حجتهم:

منها: حديث ابن ماجة، قال رحمه الله (ج ٢ ص ١١٩٧): حدثنا أبو هريرة الصيرفي محمد بن فراس حدثنا عمر بن الخطاب بن زكريا الراسبي حدثنا دفاع بن دغفل السدوسي عن عبد الحميد بن صيفي عن أبيه عن جده صهيب الخير قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحْسَنَ مَا اخْتَضَبْتُمْ بِهِ لَهَذَا السَّوَادُ أَرْغَبُ لِنِسَائِكُمْ فِيكُمْ وَأَهْيَبُ لَكُمْ فِي صُدُورِ عَدُوِّكُمْ».

إني لأعجب ممن يعارض الحديث الصحيح الذي رواه مسلم في «صحيحه»، والحديث الصحيح الذي رواه أحمد في «مسنده» والحديث الصحيح الذي رواه الترمذي في «جامعه»، وقال: حديثٌ حسنٌ صحيح؛ يمثل هذا الحديث الذي اجتمع فيه النكارة والضعف والإنقطاع، أما نكارتة فظاهرة، وهو مخالفته لما اشتهر عنه ﷺ من نهيهِ عن السواد، وأما ضعفه فقد قال الإمام الذهبي في «الميزان» في ترجمة دفاع بن دغفل: ضعفه أبو حاتم

ووثقه ابن حبان. اهـ، وليس له في الأمهات إلا هذا الحديث رواه ابن ماجة، وقد قال المزي رحمه الله: أن الغالب فيما تفرد به ابن ماجة الضعف. ذكره المناوي في «فيض القدير» (ج ١ ص ٢٥) وذكره صاحب «تحفة الأحوذى» في المقدمة ص (٦٦) طبعة هندية.

وأما توثيق ابن حبان له فهو معروفٌ بالتساهل، وقد كُثر توثيقه للمجهولين، كما بينه الشيخ الألباني في تعليقه على «التنكيل» (ج ١ ص ٤٣٨) وذكره الحافظ في «مقدمة لسان الميزان». وقد يذكر الرجل في كتاب «الثقات» وفي كتاب «الضعفاء» كما ذكره المعلمي رحمه الله (ج ١ ص ٤٣٦) من «التنكيل».

وأما انقطاع الحديث فقد قال الذهبي رحمه الله في «الميزان»: عبد الحميد ابن زياد بن صيفي بن صهيب قال البخاري: لا يُعرفُ سماع بعضهم من بعض. اهـ

وقال الحافظ في «تهذيب التهذيب»: قال أبو حاتم: شيخٌ روى له ابن ماجة حديثاً واحداً. ثم قال الحافظ: قلت: وذكره ابن حبان في «الثقات». اهـ هذا وقد تقدم الكلام على ما انفرد به ابن ماجة، وأنه لا يعبأ بتوثيق ابن حبان إذا انفرد.

ولهم حديثٌ آخر يمكن أن يموهوا به على من لا معرفة له بعلم الحديث، وهو حديث: «إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ وَهُوَ يَخْضِبُ بِالسَّوَادِ فَلْيَعْلِمِهَا أَنَّهُ يَخْضِبُ».

قال السيوطي في «الجامع الصغير»: رواه الديلمي في «مسند الفردوس»

تحرير الخطاب بالسواك

عن عائشة، ورمز لضعفه، وقال المناوي في «فيض القدير»: رواه عنها أيضاً البيهقي وزاد بعد قوله: «فَلْيُعَلِّمَهَا وَلَا يَغْرُهَا»، وفيه عيسى بن ميمون قال البيهقي: ضعيف، وقال الذهبي: متروك. اهـ

هذا ولهم شبهة أخرى، وهو فعل بعض السلف رحمهم الله، وما كنت أظن أن يتجاسر مؤمن يؤمن بالله وبقوله تعالى: ﴿لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(١).

وقوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢).

ما كنت أظن أن يتجاسر من يعرف هاتين الآيتين أن يعارض قول رسول الله ﷺ بقول فلان وفعل فلان، فإننا لله وإنا إليه راجعون، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه.

انتهى،،،،،،

(١) سورة الحجرات، الآية: ١.

(٢) سورة النور، الآية: ٦٣.

الرسالة الثالثة:

الجمع بين الصلاتين في السفر

مع بعض المسائل التي يحتاج إليها المسافر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقَدِّمَةُ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فإن شيخنا محمد الأمين المصري رحمه الله قد طلب منا ونحن في الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية أن نكتب في حديث قتيبة بن سعيد الآتي إن شاء الله، ذلك لأنه اختلف أهل العلم رحمهم الله في صحته وضعفه، بل حكم عليه الحاكم رحمه الله بالوضع. فرأيت أن أضمّ إلى المسألة الحديثية مسائلَ فقهيةً، فقد روى البخاري ومسلم في صحيحيهما عن معاوية رضي الله عنه، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ».

والفقه في الدين هو فهم الكتاب والسنة على ما أراده الله بحسب الطاقة البشرية.

فجمعت ما تيسر لي في هذا الموضوع. وبما أن حكم بعض المسائل الفقهية يخفى على كثير من الناس، بل ربما يحصل خصامٌ بين سائق السيارة وبعض الركاب من أجل النزول للصلاة في أول الوقت، وأكثرهم لا يدري

أن الجمع جائزٌ في السفر، بل هو السنة إذا جدَّ به السير على ما سيأتي تفصيله إن شاء الله. بما أن الأمر كذلك؛ رأيتُ أن أضُمَّ إلى هذه الفائدة الحديثية بعضَ الفوائد الفقهية وأنشرها بين الناس.

أسأل الله أن ينفع بها الإسلام والمسلمين، وأن يجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم إنه جوادٌ كريم.
وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه.

أبو عبد الرحمن مُقبِل بن هادي الوادعي

الجمع بين الصلاتين في السفر

١- قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٣٦) مع «الفتح»: حدثنا إسحاق قال أخبرنا عبدالصمد قال حدثنا حرب قال حدثنا يحيى قال حدثني حفص بن عبدالله بن أنس أن أنساً رضي الله عنه حدثه أن رسول الله ﷺ: كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ يَعْنِي الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

تخريج الحديث: أخرجه عبدالرزاق (ج ٢ ص ٥٤٥)، وأحمد (ج ٣ ص ١٣٨، ١٥١) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (ج ١ ص ١٦٢).

٢- قال البخاري رحمه الله تعالى (ج ٣ ص ٢٣٣): حدثنا علي بن عبدالله قال حدثنا سفيان قال سمعت الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ.

تخريج الحديث: أخرجه مسلم (ج ٥ ص ٢١٤) مع النووي، ومالك في «الموطأ» من حديث نافع عن ابن عمر به (ج ١ ص ١٦١) مع «تنوير الحوالك»، وابن الجارود ص (٨٧)، وابن خزيمة (ج ٢ ص ٨١)، والدارمي (ج ١ ص ٣٣٥)، وأحمد (ج ٢ ص ٧) من حديث نافع عن ابن عمر به، وص (٨، ٦٣، ١٠٢، ١٠٦، ١٤٨)، والنسائي (ج ١ ص ١٣٣) وابن أبي شيبه، وعبدالرزاق (ج ٢ ص ٥٤٤)، والطحاوي في «معاني الآثار» (ج ١ ص ١٦١)، والبيهقي (ج ٣ ص ١٥٩)، وأبونعيم في «الحلية» (ج ٩ ص ١٦١)، والخطيب (ج ٧ ص ٢٧).

هذا وللحافظ العراقي رحمه الله كلامٌ نفيسٌ في شرح حديثي ابن عمر وأنس فدونكه، قال رحمه الله في كتابه «طرح التثريب في شرح التقريب» (ج ٣ ص ١٢١):

باب الجمع في السفر

عن سالم، عن أبيه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ.

وعن نافع عن ابن عمر قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَجَلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

فيه فوائد:

الأولى: أخرجه من الطريق الأولى الشيخان والنسائي من طريق سفيان ابن عيينة بهذا اللفظ، والبخاري أيضاً من طريق شعيب بن أبي حمزة، ومسلم من طريق يونس بن يزيد بلفظ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ)، ثلاثهم عن الزهري، عن سالم.

وأخرجه الزهري^(١) من طريق كثير بن قاووند، عن سالم، عن أبيه في جَمْعِهِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، حِينَ كَانَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، حِينَ اشْتَبَكَتِ التُّجُومُ. وفيه: فقال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْأَمْرُ الَّذِي يَخَافُ فَوْتَهُ، فَلْيُصَلِّ هَذِهِ الصَّلَاةَ».

(١) صوابه: النسائي. كما في «تحفة الأشراف».

وأخرجه من الطريق الثانية مسلم، والنسائي من طريق مالك، عن نافع.
وأخرجه مسلم أيضاً من طريق يحيى القطان، والترمذي من طريق عبدة
ابن سليمان، كلاهما عن عبيدالله عن نافع: أن ابن عمر كان إذا جدَّ به
السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بَعْدَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ. ويقول: إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. لفظ
مسلم.

ولفظ الترمذي: إِنَّهُ اسْتُعِثَ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ فَجَدَّ بِهِ السَّيْرُ، وَأَخَّرَ
الْمَغْرِبَ حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ. وقال: حسنٌ صحيحٌ.

ورواه أبو داود من طريق أيوب، عن نافع: أن ابن عمر استُصْرِخَ عَلَى
صَفِيَّةَ وَهُوَ بِمَكَّةَ، فَسَارَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ النُّجُومُ، فَقَالَ: إِنَّ
النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَجَلَ بِهِ أَمْرٌ فِي سَفَرٍ، جَمَعَ بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ فَسَارَ
حَتَّى غَابَ الشَّفَقُ، فَنَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

رواه النسائي من طريق موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، أَوْ حَزَبَهُ أَمْرٌ، جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

ومن طريق ابن جابر، عن نافع، عن ابن عمر في خروجه معه إلى صفية
بنت أبي عبيد، وفيه: حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ
أَقَامَ الْعِشَاءَ وَقَد تَوَارَى الشَّفَقُ فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ كَانَ إِذَا عَجَلَ بِهِ السَّيْرُ صَنَعَ هَكَذَا.

ومن طريق إسماعيل بن عبدالرحمن شيخ من قریش، عن ابن عمر في

الجمع بين الصلاتين في السفر

جمعه بين المغرب والعشاء حين ذهب بياض الأفق وفحمة العشاء، ثم قال:
هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ.

وأخرجه البخاري في (الحج والجهاد) في «صحيحه»، من طريق زيد بن أسلم عن أبيه، قال: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةً وَجَعًا، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ، حَتَّى كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ، جَمَعَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

الثانية: قوله في الرواية الأولى: (جَدَّ بِهِ السَّيْرُ)، أي: اشتدَّ به السير. قال في «المحكم»: جَدَّ به الأمر، أي: اشتد.

وقال القاضي عياض في «المشارك»: جَدَّ بِهِ السَّيْرُ، أي أسرع وعجل في الأمر الذي يريده. انتهى.

وما ذكرته أولى لأن الذي في الحديث نسبة الجَدِّ إلى السير، وفي كلام القاضي نسبة الجَدِّ إلى النبي ﷺ، فاللفظ الواقع في الحديث إمَّا أن يُراد به الاشتداد كما نقلته عن صاحب «المحكم»، وإمَّا أن يُنسب الجَدُّ إلى السير على سبيل التوسع، والإسراع في الحقيقة إنما هو من النبي ﷺ، ويكون هذا على حد قولهم: (نهاره صائمٌ، وليله قائمٌ)، فينسب الصيامَ إلى النهار، والقيامَ إلى الليلِ لوقوعه فيهما، وفي الحقيقة إنما هو من الفاعل. فمعنى قوله: (جَدَّ بِهِ السَّيْرُ) جَدَّ في السير.

ويوافق هذا قوله في روايةٍ أخرى: إِذَا جَدَّ فِي السَّيْرِ.

قال في «الصحيح»: الجَدُّ: الاجتهادُ في الأمور، تقول منه: جَدَّ في الأمر

يَجِدُّ وَيَجِدُّ، أي: بكسر الجيم وضمها، وأَجَدَّ في الأمر مثله. قال الأصمعي: يقال: إن فلانًا لجادٌ مجدُّ باللغتين جميعًا. وقال في «المحكم»: جدَّ في أمره يَجِدُّ وَيَجِدُّ جدًّا وأجدَّ حقق. وقال في «المشارك»: الجدُّ المبالغة في الشيء. انتهى.

ويأتي هذان الاحتمالان في قوله في الرواية الثانية: (عَجَلَ به السير). إمَّا أن يُضْمَنَ (عَجَلَ) معنى اشتد، وإمَّا أن تكون نسبة العجل الى السير مجازًا وتوسعًا. والأصل: (عَجَلَ في السير).

الثالثة: فيه جواز الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء في هذه الحالة، وهي الجدُّ في السفر والاستعجال فيه.

وتقدم من «سنن النسائي»: الجمع بين الظهر والعصر أيضًا، وفي «الصحيحين» عن أنس رضي الله عنه، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ العَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ زَاغَتْ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ.

وفي روايةٍ للبخاري: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ المَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ.

وفي روايةٍ لمسلم: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ، أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُ وَقْتِ العَصْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا.

وفي روايةٍ له: إِذَا عَجَلَ عَلَيْهِ السَّيْرُ، يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى أَوَّلِ وَقْتِ العَصْرِ، فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَيُؤَخِّرُ المَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ العِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ.

وفي «صحيح البخاري» تعليقًا، و«صحيح مسلم» موصولاً عن ابن عباس:

الجمع بين الصلاتين في السفر

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرِ سَيْرٍ وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. لفظ البخاري.

ولم يقل مسلم: إذا كان على ظهر سير، وزاد: (قال سعيد بن جبير: فقلت لابن عباس: مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ؟ قال: أَرَادَ أَنْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ). فزاد في حديثي أنس وابن عباس: الجمع بين الظهر والعصر، وأما اقتصار ابن عمر رضي الله عنهما في الرواية المشهورة عنه على ذكر الجمع بين المغرب والعشاء فسببه أنه ذكر ذلك جواباً لقضية وقعت له، فإنه استصرخ على زوجته فذهب مسرعاً، وجمع بين المغرب والعشاء، فذكر ذلك بياناً لأنه فعلة على وفق السنة. فلا دلالة فيه لعدم الجمع بين الظهر والعصر. فقد رواه أنس وابن عباس ومعاذ وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

وفي «صحيح مسلم» وغيره عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا. وفي لفظ له: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

زاد في «الموطأ» و«سنن أبي داود» و«النسائي» و«صحيح ابن حبان»: فَأَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا. قال ابن عبد البر: هذا حديث صحيح ثابت الإسناد.

وفي «سنن أبي داود» و«الترمذي» و«صحيح ابن حبان» وغيرها، عن معاذ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ زَيْغِ الشَّمْسِ، أَخَّرَ الظُّهْرَ

إِلَى الْعَصْرِ فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ عَجَّلَ الْعَصْرَ إِلَى الظُّهْرِ وَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَجَّلَ الْعِشَاءَ، فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرِبِ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هُوَ مَحْفُوظٌ صَحِيحٌ. انْتَهَى.

ففي حديث معاذ الجمع بين الظهر والعصر أيضًا، ولم يقيد ذلك بأن يعجل به السفر بل صرَّح في رواية «الموطأ» وأبي داود وغيرهما بالجمع وهو غير سائر، بل نازلٌ ماكثٌ في خبائه، يخرج فيصلِّي الصلاتين جميعًا، ثم ينصرف إلى خبائه.

قال الشافعي رحمه الله في «الأم» بعد ذكره هذه الرواية: هذا وهو نازلٌ غير سائر لأن قوله: (دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ)، لا يكون إلا وهو نازلٌ، فللمسافر أن يجمع نازلًا ومسافرًا. انتهى.

وفي رواية أبي داود والتِّرْمِذِيُّ وغيرهما التصريح بجمع التقديم والتأخير في الظهر والعصر، وفي المغرب والعشاء، وقد كانت غزوة تبوك في أواخر الأمر سنة تسع من الهجرة.

وقد اختلف العلماء في هذه المسألة على أقوال:

أحدها: جواز الجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء بعذر السفر، جمع تقديم في وقت الأولى منهما، وجمع تأخير في وقت الثانية منهما. وبه قال مالك، والشافعي، وأحمد في المشهور عنه، والجمهور، إلا أن المشهور من مذهب مالك اختصاص الجمع بحالة الجد في السير، لخوف

الجمع بين الصلاتين في السفر

فَوَاتِ الْأَمْرِ أَوْ لِإِدْرَاكِ مُهْمٍ، وَبِهِ قَالَ أَشْهَبُ. وَقَالَ ابْنُ الْمَاجْشُونِ وَابْنُ حَبِيبٍ وَأَصْبَغٌ: إِنَّ الْجِدَّ لِمُجْرَدِ قَطْعِ السَّفَرِ مَبِيحٌ لِلْجَمْعِ.

وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ» الْجَمْعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ عَنْ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَغَيْرِهِمْ. وَحَكَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عَمْرٍو، وَطَاوُسٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَعُكْرَمَةَ، وَأَبِي ثَوْرٍ، وَإِسْحَاقَ، قَالَ: وَبِهِ أَقُولُ.

وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بَعْدَ السَّفَرِ مِنَ الْأُمُورِ الْمَشْهُورَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِيمَا بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، مَعَ الثَّابِتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ عَنْ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ مَا أَجْمَعَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ بِعَرْفَةٍ ثُمَّ بِالْمُزْدَلِفَةِ، وَرَوَى فِي ذَلِكَ عَنْ عَمْرٍو، وَعِثْمَانَ، ثُمَّ رَوَى عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، وَرَبِيعَةَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَأَبِي الزِّنَادِ أَنَّهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ.

وَحَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَجُمْهُورِ عُلَمَاءِ الْمَدِينَةِ.

وَحَكَاهُ ابْنُ بَطَّالٍ عَنْ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ. وَحَكَاهُ ابْنُ قَدَامَةَ فِي «الْمَغْنِيِّ» عَنْ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَحَكَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ الْقُرْطُبِيُّ عَنْ جَمَاعَةِ السَّلَفِ وَفُقَهَاءِ الْمُحَدِّثِينَ.

القول الثاني: اختصاص ذلك بحالة الجد في السفر لخوف فوات أمر أو لإدراك مهم، وهو المشهور عن مالك، كما تقدم. وتمسك هؤلاء بظاهر حديث ابن عمر هذا، وجوابه أن في حديث غيره زيادة يجب الأخذ بها

وهي الجمع من غير جدٍّ في السفر.

قال ابن عبد البر بعد ذكر حديث معاذ الذي سبق ذكره من «الموطأ» وغيره: في هذا أوضح الدلائل، وأقوى الحجج في الرد على من قال: لا يجمع المسافر بين الصلاتين إلا إذا جدَّ به السير. وهو قاطعٌ للإلتباس، قال: وليس فيما روي عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان إذا جدَّ به السير جمع بين المغرب والعشاء ما يعارضه لأنه إذا كان له الجمع نازلاً غير سائر، فالذي يجد به السير أخرى بذلك، وإنما يتعارضان لو كان في أحدهما أنه قال: لا يجمع المسافر بين الصلاتين إلا أن يجد به السير. وفي الآخر: أنه جمع نازلاً غير سائر، فإما أن يجمع وقد جدَّ به السير، ويجمع وهو نازل لم يجد به السير. فليس هذا بمتعارض عند أحدٍ له فهمٌ.

قال: وقد أجمع المسلمون على الجمع بين الصلاتين بعرفة ومزدلفة، فكل ما اختلفت فيه من مثله فمردود إليه. وروى مالك عن ابن شهاب أنه قال: سألتُ سالم بن عبد الله هل يجمع بين الظهر والعصر في السفر؟ فقال: نعم، لا بأس بذلك. ألم ترَ إلى صلاة الناس بعرفة. فهذا سالم قد نزع بما ذكرنا وهو أصلٌ صحيحٌ لمن أُلهمَ رشده، ولم تمل به العصبية إلى المعاندة. انتهى.

وحكى أبو العباس القرطبي عدم اشتراط الجد في السفر عن جمهور السلف، وعلماء الحجاز، وفقهاء المحدثين، وأهل الظاهر.

القول الثالث: كالذي قبله في الاختصاص بحالة الجدِّ في السفر لكن لا يختص ذلك بأن يكون سببُ الجدِّ خوفَ فوات أمر أو إدراكَ مهم، بل لو كان الجدُّ لمجرد قطع المسافة كان الحكم كذلك، وهذا قول جماعةٍ من

المالكية، كما تقدم.

وفي «مصنف ابن أبي شيبة» عن أسامة بن زيد أنه كان إذا عجل به السيرُ جمعَ بين الصَّلَاتَيْنِ. وعن سالم بن عبدالله بن عمر أنه سُئِلَ عَنِ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ: لا، إِلَّا أَنْ تُعَجِّلَنِي سَيْرٌ.

وحكى ابن عبدالبر عن الليث بن سعد أنه لا يجمع إلا من جدَّ به السير. وقال أبو بكر بن العربي: إن قول ابن حبيب هذا هو قول الشافعي لأن السفر نفسه إنما هو لقطع الطريق. انتهى.

وفيما قاله نظر فإن الماكث في المنزلة ليس قاطعاً للطريق، وكذلك مَنْ هو سائرٌ إلا أنه لا استعجال به، بل هو يسير على هيئته، فهو أن يُجَوِّزَ الشافعي لهما الجمع ولا يجوّزه لهما ابن حبيب ومَنْ قال بقوله، ولعل صاحب هذا القول أسعد بحديث ابن عمر من القول الذي قبله، فإن الذي في حديث ابن عمر اعتبار الجد في السفر من غير سبب مخصوص لذلك، ولا يقال: إنما يكون الجد لخوف فوات أمر أو إدراك مهم، فقد يكون الجد لمجرد قطع المسافة والاستراحة من متاعب السفر. وقد قال النبي ﷺ: «فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ»، لكن زاد حديث معاذ على ذلك بيان الجمع في زمن الإقامة التي لا تقطع اسم السفر فوجب الأخذ به كما تقدم. والله أعلم.

القول الرابع: أنه لا يجمع بين الصلاتين إلا من عذر، رواه ابن أبي شيبة عن الحسن البصري، وعمر بن عبدالعزيز.

وحكاه ابن عبدالبر عن الأوزاعي وقال: لأن النبي ﷺ كان إذا جدَّ به

السير جمع. قال: وعن الثوري نحو هذا، وعنه أيضاً ما يدل على الجواز، وإن لم يجد السير. انتهى.

وفي «مصنف ابن أبي شيبة» عن جابر بن زيد: مَا أَرَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا مِنْ أَمْرٍ. فجعل صاحبُ هذا القول الجد في السير مثلاً للعدر، والاعتبار بالعدر بأيِّ وجه كان، ويقول الجمهور: السفر نفسه عذرٌ ومظنةٌ للرخصة فينيط الحكم بمجردَه. والله أعلم.

القول الخامس: منع الجمع بعدر السفر مطلقاً وإنما يجوز للنسك بعرفة ومزدلفة، وهذا قول الحنفية، بل زاد أبو حنيفة على صاحبيه وقال: لا يجمع للنسك إلا إذا صلى في الجماعة، فإن صلى منفرداً صلى كل صلاة في وقتها. وقال أبو يوسف ومحمد: المنفرد في ذلك كالمصلي جماعة.

وحكى ابن قدامة في «المغني» هذا عن رواية ابن القاسم عن مالك واختياره. وروى ابن أبي شيبة في «مصنفه» عن إبراهيم النخعي قال: كان الأسود وأصحابه ينزلون عند وقت كل صلاة في السفر، فيصلون المغرب لوقتها، ثم يتعشون، ثم يمكثون ساعة، ثم يصلون العشاء.

وعن الحسن وابن سيرين أنَّهما قالَا: ما نعلم من السنة الجمع بين الصلاتين في حضرٍ ولا سفر، إلا بين الظهر والعصر بعرفة، وبين المغرب والعشاء بجمع. وعن عمر وأبي موسى أنَّهما قالَا: الجمع بين الصلاتين بغير عذر من الكبائر. وروي هذا مرفوعاً من حديث ابن عباس، رواه الترمذي، وهو ضعيف.

وأجاب هؤلاء عن أحاديث الجمع بأن المراد بها أن يصلي الأولى في

آخر وقتها، والأخرى في أول وقتها وهذا مردودٌ بوجهين:
 أحدهما: أنه وردت الرواياتُ مصرّحةً بالجمع في وقت إحداهما. فمنها ما تقدم من «صحيح مسلم» من حديث ابن عمر: جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بَعْدَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ. ومنها قوله في حديث أنس: أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا. وحديثٌ معاذٍ صريحٌ في جمعي التقديم والتأخير في الظهر والعصر، وفي المغرب والعشاء. وهذه الأحاديث لا يمكن معها التأويل الذي ذكره.

الثاني: أن الجمعَ رخصةٌ فلو كان على ما ذكره، لكان أشدَّ ضيقاً وأعظمَ حرجاً من الإتيان بكل صلاةٍ في وقتها، لأنَّ الإتيان بكل صلاةٍ في وقتها أوسع من مراعاة طربي الوقتين، بحيث لا يبقى من وقت الأولى إلا قدر فعلها، ومن تدبر هذا وجده واضحاً كما وصفنا، ثم لو كان الجمع هكذا لجاز الجمع بين العصر والمغرب، والعشاء والصبح. ولا خلاف بين الأمة في تحريم ذلك، والعمل بالأحاديث على الوجه السابق إلى الفهم منها أولى من هذا التكلف الذي لا حاجة إليه.

واحتج هؤلاء بما رواه الشيخان من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، قال: مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ صَلَاةً لغيرِ وَقْتِهَا إِلَّا الْمَغْرِبَ وَالصُّبْحَ بِالْمُرْدَلْفَةِ، فَإِنَّهُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى جَمَعَهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَصَلَّى الصُّبْحَ قَبْلَ الْفَجْرِ. وقالوا: إن مواقيت الصلاة تثبت بالتواتر فلا يجوز تركها بخبر واحد، والجواب عن حديث ابن مسعود أنه متروك الظاهر بالإجماع من وجهين:

أحدهما: أنه قد جمع بين الظهر والعصر بعرفة بلا شك، وقد ورد

التصريح بذلك في بعض طرق حديث ابن مسعود فلم يصح هذا الحصر. وثانيهما: أنه لم يقل أحدًا بظاهره في إيقاع الصبح قبل الفجر، والمراد أنه بالغ في التعجيل، حتى قارب ذلك ما قبل الفجر، ثم إن غير ابن مسعود حَفِظَ عن النبي ﷺ الجمع بين الصلاتين في السفر بغير عرفة ومزدلفة، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ، ولم يشهد.

وقد روى أبو يعلى الموصلي في «مسنده» بإسناد جيد^(١) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ. والجواب عن قولهم: لا يترك المتواتر بالآحاد، بأننا لم نتركها وإنما خصصناها، وتخصيص المتواتر بالآحاد جائز بالإجماع وقد جاز تخصيص الكتاب بخير الواحد إجماعًا، فتخصيص السنة بالسنة أولى بالجواز، والله أعلم.

وذكر الشافعي قول عمر: جمع الصلاتين من غير عذر من الكبائر. وقال: العذر يكون بالسفر والمطر. وليس هذا ثابتًا عن عمر وهو مرسل. القول السادس: جواز التأخير ومنع جمع التقديم. وهو رواية عن أحمد. قال ابن قدامة: ورؤي نحوه عن سعد، وابن عمر، وعكرمة. قال ابن بطال: وهو قول مالك في «المدونة»، وبهذا قال ابن حزم الظاهري، بشرط الجدل في السفر، واعتماد هؤلاء على أن جمع التقديم لم يذكر في حديثي ابن عمر وأنس وإنما ذكر فيهما جمع التأخير، وتأكد ذلك بقوله في حديث أنس:

(١) سيأتي إن شاء الله مع الحكم عليه بأنه ضعيف.

الجمع بين الصلاتين في السفر

فَإِنْ زَاغَتْ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ رَكِبَ. ولم يذكر صلاة العصر. وجوابه: أنه لا يلزم من عدم ذكرها أن لا يكون صلاها مع الظهر. وقد ورد التصريح بجمع التقديم في حديث معاذ وغيره، فوجب المصير إليه، وحمل بعضهم حديث أنس على أن معناه صلى الظهر والعصر، قال: لأنه عليه السلام إنما كان يؤخر الظهر إلى العصر إذا لم ترغ الشمس، فكذلك يقدم العصر إلى الظهر إن زاغت الشمس، ذكره ابن بطلال.

وقد ورد التصريح بذلك من حديث أنس بسند لا بأس به في «معجم الطبراني الأوسط»، ولفظه: إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَزَاغَتْ الشَّمْسُ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

وحكى ابن العربي أن اللؤلؤي حكى عن أبي داود أنه قال: ليس في تقديم الوقت حديثٌ قائم. اهـ. وليس ذلك في روايتنا «لسنن أبي داود» من طريق اللؤلؤي، وضعف ابن حزم حديث معاذ في جمع التقديم، وقد بسطت الرد عليه في ذلك في كراسة كتبها قديماً سميتها «الدليل القويم على صحة جمع التقديم».

الرابعة: غاية ما دلَّ عليه هذا الحديث جواز الجمع، فأما رجحانه وكونه أفضل^(١) من إيقاع كل صلاة في وقتها، فلا دلالة فيه عليه، فلعله عليه الصلاة والسلام بيّنَ بذلك الجواز أو فعّله على سبيل الترخيص والتوسع، وإن كان الأفضل خلافه. وقد صرح أصحابنا الشافعية بذلك، وقالوا: إن ترك الجمع أفضل. وقال الغزالي: إنه لا خلاف في المذهب فيه.

(١) الذي يظهر لي أن الجمع أفضل، لأنه الوارد عن النبي ﷺ إذا جدَّ به السير.

وعلوه بالخروج من الخلاف فإن أبا حنيفة وجماعة من التابعين لا يجوزونه، وعن أحمد بن حنبل في ذلك روايتان، وزاد مالك رحمه الله على ما قاله أصحابنا من أن الأفضل ترك الجمع فقال: إن الجمع مكروه. رواه المصريون عنه، كما قاله ابن العربي، واحتج له بتعارض الأدلة وقال ابن شاس في «الجواهر»: وقع في «العتبية»: (قال مالك: أكره جمع الصلاتين في السفر)، فحملة بعض المتأخرين على إثارة الفضل لئلا يتسهل فيه من لا يشق عليه. وقال ابن الحاجب في «مختصره»: لا كراهة على المشهور. وحكى أبو العباس القرطبي عن مالك رواية أخرى أنه كره الجمع للرجال دون النساء. وقال الخطابي: كان الحسن ومكحول يكرهان الجمع في السفر بين الصلاتين. انتهى.

فإن أراد بالكراهة التحريم، فهو القول الخاص المحكي في الفائدة الثالثة.

وإن أراد التنزيه فهو موافقٌ لهذا المحكي عن مالك.

الخامسة: لم يبين في حديث ابن عمر ولا في غيره من الأحاديث هل

كان يفعل ذلك في كل سفر، أو كان يخص به السفر الطويل، وهو سفر القصر، لكن قد يقال: إن الظاهر من الجد في السفر أنه إنما يكون في الطويل، والحق أن هذه واقعة عين محتملة، فلا يجوز الجمع في السفر القصير، مع الشك في ذلك. ومذهب مالك أنه لا يختص ذلك بالطويل، ومذهب أحمد بن حنبل اختصاصه به، وللشافعي في ذلك قولان أصحهما اختصاصه بالطويل والله أعلم. اه كلامه رحمه الله.

ولنرجع إلى سرد الأدلة بأسانيدنا إن شاء الله:

الجمع بين الصلاتين في السفر

٣- مسلم (ج ٥ ص ٢١٥ و ٢١٦): حدثنا يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد -يعني ابن الحارث- حدثنا قرة حدثنا أبو الزبير حدثنا سعيد بن جبير حدثنا ابن عباس أن رسول الله ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفَرَةٍ سَافَرَهَا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ سَعِيدٌ: فَقُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ.

تخريج الحديث: ذكره ابن خزيمة (ج ٢ ص ٨٢) عقب حديث فيه الجمع، ثم قال بمثل ذلك. وأبوداود (ج ١ ص ٢٧٦)، وأحمد (ج ١ ص ٢١٧ و ٣٥١)، والبخاري تعليقا (ج ٣ ص ٢٣٤) قال: وقال إبراهيم بن طهمان عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس به. وقد وصله البيهقي (ج ٣ ص ١٦٤).

٤- مالك في «الموطأ» (ج ١ ص ١٦٠): عن داود بن الحصين، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي سَفَرِهِ إِلَى تَبُوكَ.

تخريج الحديث: أخرجه عبدالرزاق (ج ٢ ص ٥٤٥). والحديث رجاله رجال الصحيح إلا أنه اختلف في وصله وإرساله، كما في «تنوير الحوالك». وقد قال ابن عبدالبر في «التمهيد» (ج ٢ ص ٣٣٧): حديث رابعٌ لداود مرسلٌ من وجه، متصلٌ من وجه صحيح، ثم ذكره مرسلًا ومتصلًا. فهو رحمه الله في الترجمة يحكم له بالصحة.

٥- مسلم (ج ٥ ص ٢١٦): حدثني يحيى بن حبيب حدثنا خالد -يعني ابن الحارث- حدثنا قرة بن خالد حدثنا أبو الزبير حدثنا عامر بن واثلة أبو الطفيل حدثنا معاذ بن جبل، قال: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَا حَمَلَهُ

عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ.

تخريج الحديث: أخرجه ابن خزيمة (ج ٢ ص ٨١)، وابن حبان (ج ٣ ص ٨٩)،
وعبدالرزاق (ج ٢ ص ٥٤٥)، والطيالسي (ج ١ ص ١٢٦) من «ترتيب المسند»، وابن أبي
شيبه (ج ٢ ص ٤٥٦)، وابن ماجه (ج ١ ص ٣٤٠)، وأحمد (ج ٥ ص ٢٢٩ و ٢٣٠ و
٢٣٦)، والبيهقي (ج ٣ ص ١٦٢)، والطحاوي في «معاني الآثار» (ج ١ ص ١٦٠).

٦- قال الإمام أبو بكر بن أبي شيبة في «المصنف» (ج ٢ ص ٤٥٨): حدثنا
بكر بن عبدالرحمن قال ثنا عيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى عن أبي
قيس، عن هزيل، عن عبدالله بن مسعود، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ
الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ.

هذا حديثٌ ضعيفٌ، في سنده محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى القاضي
وقد ضُعِفَ من أجل سوء حفظه.

تخريج الحديث: أخرجه أبو يعلى في «المسند» (ج ٩ ص ٢٨٤) وسقط من سنده
هزيل الراوي عن ابن مسعود، جزمنا بأنه سقط، لأن الحديث مروى من طريق أبي بكر
ابن أبي شيبة.

وأخرجه البزار كما في «كشف الأستار» (ج ١ ص ٣٣٠).

وأخرجه أبو داود الطيالسي ص (٤٩)، قال: حدثنا شعبة، عن أبي قيس
قال: سمعت الهزيل، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَخَّرَ الظُّهْرَ، وَعَجَّلَ
العَصْرَ، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، وَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ، وَعَجَّلَ العِشَاءَ، وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا.

لم يقل شعبة فيه: (عن عبدالله). قال: وروى عن ابن أبي ليلى أنه وصله
إلى النبي ﷺ. اهـ

قال أبو عبدالرحمن: فأرسال شعبة للحديث يزيد حديث ابن أبي ليلى

الموصول ضعفاً، إذ وَصَلُهُ يعتبر منكرًا، وأما قول الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج ٢ ص ١٥٩): (إنَّ رجال أبي يعلى رجال الصحيح) فَوَهَمٌ واضحٌ، لأنَّ محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى ليس من رجال الصحيح كما في «تهذيب التهذيب» و«الميزان»، وما رمزا له إلا «بالسنن».

جواز الجمع بين الصلاتين وإن لم يجد به السير

تقدمت الأحاديث الدالة على جواز الجمع، وسيأتي مزيداً لها إن شاء الله، وقد ورد في السنة المطهرة ما يدل على جواز الجمع وإن كان نازلاً.

قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١٥ ص ٤٠): حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي حدثنا أبو علي الحنفي حدثنا مالك وهو ابن أنس عن أبي الزبير المكي أن أبا الطفيل عامر بن واثلة أخبره أن معاذ بن جبل أخبره قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا آخَرَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتَوْهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسُّ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَ»، فَجَنَنَاهَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبِضُ^(١) بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟» قَالَا: نَعَمْ، فَسَبَّهُمَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، قَالَ: ثُمَّ غَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا، حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ، قَالَ: وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ، ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا،

(١) تبض: تسيل، وضبطه عياض: تبص، أي: تترق وتلمع.

فَجَرَّتَ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مِنْهُمْ، أَوْ قَالَ: غَزِيرٍ - شَكَ أَبُو عَلِيٍّ أَيُّهُمَا قَالَ - حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ: «يُوشِكُ يَا مُعَاذُ إِنَّ طَالَتِ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مُلِيَ جَنَانًا».

تخريج الحديث:

الحديث أخرجه ابن خزيمة (ج ٢ ص ٨٢)، وابن حبان (ج ٣ ص ٩٢)، والنسائي (ج ١ ص ٢٢٩)، ومالك (ج ١ ص ١٦٠)، والدارمي (ج ١ ص ٣٥٦)، والشافعي في «الأم» (ج ١ ص ٦٦)، وعبدالرزاق (ج ٢ ص ٥٤٥)، وأحمد (ج ٥ ص ٢٣٧)، والبيهقي (ج ٣ ص ١٦٢).

بعض هؤلاء اقتصر على حكم الجمع بين الصلاتين وهو نازل، وبعضهم ذكر الحديث بتمامه. ونقل الحافظ العراقي رحمه الله في «شرح التقريب» (ج ٣ ص ١٢٤ و ١٢٥) كلاماً حسناً، وقد تقدم، والحمد لله.

جمع التأخير

١- قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى (ج ٣ ص ٢٢٦): حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سالم عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا أعجله السير في السفر يؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء. تخريج الحديث:

أخرجه مسلم (ج ٥ ص ٢١٤)، وابن خزيمة من حديث نافع بمعناه، والنسائي (ج ١ ص ٢٢٩)، والترمذي من حديث نافع به، والشافعي في «الأم» (ج ١ ص ٦٧) من حديث إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذئب الأسدي عن ابن عمر به، وعبدالرزاق (ج ٢ ص ٥٤٦، ٥٤٧) من طرق عن نافع به، وأحمد (ج ٢ ص ٤، ١٢، ٥١، ٥٤، ٧٧، ٨٥، ١٥٠)، والطحاوي (ج ١ ص ١٦٢)، والدارقطني (ج ١ ص ٣١٩)، والبيهقي (ج ٣ ص ١٥٩ و ١٦٠).

وجملة الذين رووه عن عبدالله بن عمر فيما اطلعت عليه:

(١) سالم (٢) نافع (٣) إسماعيل بن عبد الرحمن

(٤) أسلم مولى عمر (٥) عبدالله بن دينار والمعنى واحد.

٢- قال البخاري رحمه الله (ج ١ ص ٢٣٦): حدثنا حسان الواسطي قال حدثنا الفضل بن فضالة، عن عقيل، عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى

الجمع بين الصلّاتين في السفر

وَقَتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا، وَإِذَا زَاغَتْ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكَبَ.
تخريج الحديث:

أخرجه مسلم (ج ٥ ص ٢١٤)، وابن خزيمة (ج ٢ ص ٨٣)، وابن حبان (ج ٣ ص ٩٠) وعنده: (وإِذَا زَاغَتْ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى ثُمَّ رَحَلَ)، وأبوداود (ج ١ ص ٢٧٨)، والنسائي (ج ١ ص ٢٢٩)، وأحمد (ج ٣ ص ٢٤٧ و٢٦٥)، وأبونعيم في «الحلية» (ج ٨ ص ٣٢١)، والدارقطني (ج ١ ص ٣٩٠)، والبيهقي (ج ٣ ص ١٦١).

٣- قال البخاري رحمه الله (ج ٤ ص ٢٧٠): حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك، عن موسى بن عقبة، عن كريب، عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما أنه يقول: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ، فَنَزَلَ الشَّعْبَ، فَبَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ، وَلَمْ يُسَبِّغِ الوُضُوءَ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» فَجَاءَ الْمُرْدَلِفَةُ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم (ج ٩ ص ٣) وأبوداود (ج ١ ص ٤٤٧) والنسائي (ج ٥ ص ٢٠٩).
هذا والأحاديث في جمعه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمزدلفة عن جماعة من الصحابة منهم: أبوأيوب وابن عمر كما في «الصحيح» فشهرتها تغني عن تخريجها.

جمع التقديم

١- قال الإمام البخاري رحمه الله في «صحيحه» (ج ٤ ص ٢٦٠): بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بَعْرَفَةَ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مَعَ الْإِمَامِ جَمَعَ بَيْنَهُمَا.

وقال الليث^(١): حدثني عقيل عن ابن شهاب قال: أخبرني سالم أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوْسُفَ عَامَ نَزْلِ بَابِنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَيْفَ تَصْنَعُ فِي الْمَوْقِفِ يَوْمَ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ سَالِمٌ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَهَجِّرْ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: صَدَقَ، إِنَّهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السُّنَّةِ. فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَجَمَعَ بَيْنَ ذَلِكَ إِلَّا سُنَّتَهُ؟

٢- أبو داود (ج ١ ص ٤٤٥): حدثنا أحمد بن حنبل ثنا يعقوب ثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني نافع، عن ابن عمر قال: غَدَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَنَى حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ صَبِيحَةَ يَوْمِ عَرَفَةَ، حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ فَنَزَلَ بِنَمْرَةَ، وَهِيَ مَنْزِلُ الْإِمَامِ الَّذِي يَنْزِلُ بِهِ بَعْرَفَةَ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ صَلَاةِ الظُّهْرِ رَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَجِّرًا، فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، ثُمَّ

(١) قال الحافظ في «الفتح»: وصله الإسماعيلي من طريق يحيى بن بكير، وأبي صالح جميعاً عن

خَطَبَ النَّاسَ، ثُمَّ رَاحَ فَوْقَ عَلَى الْمَوْقِفِ مِنْ عَرَفَةَ.
هذا حديث حسن لتصريح ابن إسحاق بالتحديث.

٣- قال الإمام مسلم في «صحيحه» (ج ٨ ص ١٧٠): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعاً عن حاتم قال أبو بكر حدثنا حاتم ابن إسماعيل المدني عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ صِفَةُ حِجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِيهِ: حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمْرَةٍ، فَنَزَلَ بِهَا، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصَوَاءِ فَرُحِلَتْ لَهُ، فَأَتَى بَطْنَ الْوَادِي فَخَطَبَ النَّاسَ - وَذَكَرَ الْخُطْبَةَ، وَبَعْدَهَا: - فَأَذَّنَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

فلو لم يكن في الباب إلا هذه الأحاديث لكانت كافية في جمع التقديم، كيف وقد تقدم عمومات في الفصل الأول. وستأتي أحاديث صريحة إن شاء الله في ذلك.

٤- قال الإمام أحمد بن الحسين البيهقي رحمه الله في «سننه» (ج ٣ ص ١٦٢): حدثنا أبو عمرو الأديب حدثنا أبو بكر الإسماعيلي أنبأ جعفر الفريابي حدثنا إسحاق بن راهويه أنبأ شابة بن سوار عن ليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَزَالَتِ الشَّمْسُ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ ارْتَحَلَ.

قال الحافظ في «التلخيص» (ج ٢ ص ٤٩): وإسناده صحيح قاله النووي.

وفي ذهني أن أبا داود أنكره على إسحاق.

وعزاه في «بلوغ المرام» إلى أبي نعيم في «المستخرج» ثم قال في «التلخيص» بعد قوله (في ذهني أن أبا داود أنكره على إسحاق): ولكن له متابع رواه الحاكم في «الأربعين» عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن محمد بن إسحاق الصغاني عن حسان بن عبدالله، عن المفضل بن فضالة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنسٍ أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أُخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، ثُمَّ رَكِبَ.

وهو في «الصحيحين» من هذا الوجه بغير هذا السياق وليس فيهما: (والعصر)، وهي زيادة غريبةٌ صحيحة الإسناد، وقد صححه المنذري من هذا الوجه، والعلائي، وتعجب من الحاكم كونه لم يورده في «المستدرک».

اه

وقال في «بلوغ المرام»: وللحاكم في «الأربعين» بإسنادٍ صحيح، فذكره، وهذا يدل على جزمه بصحة ما في «الأربعين» للحاكم.

وأما في «الفتح» (ج ٣ ص ٢٣٧) فقد تردد في ثبوتها، فلعله اطلع على سندها بعد ذلك بدليل جزمه في «بلوغ المرام» وفي «التلخيص». ثم قال في «التلخيص»: وله طريق رواه الطبراني في «الأوسط».

حدثنا محمد بن إبراهيم بن نصر بن شبيب الأصبهاني حدثنا هارون بن عبدالله الحمال حدثنا يعقوب بن محمد الزهري حدثنا محمد بن سعد ثنا ابن عجلان عن عبدالله بن الفضل، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كَانَ إِذَا

الجمع بين الصلوات في السفر

كَانَ فِي سَفَرٍ فَرَاغَتْ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَإِنْ ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي أَوَّلِ الْعَصْرِ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. وَقَالَ: تَفَرَّدَ بِهِ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ ^(١).

٥- قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ١ ص ٣٨٦): حدثنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ زَيْغِ الشَّمْسِ، أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى أَنْ يَجْمَعَهَا إِلَى الْعَصْرِ فَيُصَلِّيُهُمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ، عَجَّلَ الْعَصْرَ إِلَى الظُّهْرِ، وَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَجَّلَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرِبِ.

قال: وفي الباب عن علي، وابن عمر، وأنس، وعبدالله بن عمرو، وعائشة، وابن عباس، وأسامة بن زيد، وجابر بن عبدالله.

قال أبو عيسى: وروى علي بن المديني عن أحمد بن حنبل عن قتيبة هذا الحديث، وحديث معاذ حديث حسن غريب تفرد به قتيبة عن الليث، ولا نعرف أحداً رواه عنه غيره، وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي

(١) قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج ٢ ص ١٦٠) رجاله موثقون. وأقول: يعقوب بن محمد، قال ابن سعد: جالس العلماء وكان حافظاً. وقال ابن معين: ما حدث عن الثقات فآكبه. وقال أبو زرعة: ليس بشيء يقارب الواقدي. وقال حجاج بن الشاعر: غير ثقة. وقال أبو حاتم: هو على يدي عدل. وقال أحمد: ليس بشيء لا يساوي حديثه شيئاً. إلى آخر ما في «الميزان» وأما شيخه محمد بن سعدان، فقال أبو حاتم: شيخ، كما في «الجرح والتعديل» لابنه.

الطفيل عن معاذ حديث غريب. والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ، أن النبي ﷺ جَمَعَ في غزوة تبوك بين الظهرِ والعصرِ وبينَ المغربِ والعشاءِ. رواه قره بن خالد، وسفيان الثوري، ومالك، وغير واحد عن أبي الزبير المكي. اهـ

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود (ج ١ ص ٢٧٨)، وقال: لم يرو هذا إلا قتيبة وحده. وابن حبان (ج ٣ ص ٩١)، وقال عقبه: سمعت محمد بن إسحاق الثقفي يقول: سمعت قتيبة بن سعيد يقول: عليه علامة الحفاظ، كتبوا عني هذا الحديث أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، والحميدي، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأبو خيثمة، حتى عد سبعة^(١).

وأخرجه أحمد (ج ٥ ص ٢٤١)، والدارقطني (ج ١ ص ٣٩٢)، والبيهقي (ج ٣ ص ١٦٣) وذكر عقبه ما سنذكره إن شاء الله من كلام

البخاري رحمه الله، والطبراني في «الصغير» (ج ٢ ص ٢٣٤) وقال: لا يُروى هذا الحديث عن معاذ إلا بهذا الإسناد تفرد به قتيبة.

فائدة:

قال المباركفوري رحمه الله في حديث عبد الله بن عمرو: فليُنظر من أخرجه؟ فوجدته في مسند أحمد (ج ٢ ص ١٨١) و (ص ٢٠٤)، وفي «مصنف ابن أبي شيبة» (ج ٢ ص ٤٥٨) من طريق حجاج أيضاً. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (ج ٢ ص ١٠٨): فيه الحجاج بن أرطاة وفيه كلام.

(١) قال الخطيب في «التاريخ» (ج ١٢ ص ٤٦٦): وعندي أن الرجلين اللذين أغفلهما أبو زرعة: عبدالله بن عبدالكريم الرازي، وأبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري.

الطاعنون في حديث قتيبة

- ١- تقدم قول الترمذي رحمه الله تعالى: والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير إلى آخر كلامه رحمه الله.
- ٢- ذكر الحافظ في «التلخيص» (ج ٢ ص ٤٩) أن أبا داود قال: إنه حديث منكر وليس في جمع التقديم حديث قائم. اهـ
وأقول: ينظر في صحة هذا عن أبي داود فإن الأحاديث الثابتة في جمعه ^{صلى الله عليه وسلم} يوم عرفة في الصحيحين وغيرهما.
- ٣- قال الحافظ في «التلخيص»: وقال أبو سعيد بن يونس: لم يحدث بهذا الحديث إلا قتيبة، ويقال: إنه غلط فيه، فغير بعض الأسماء وإن موضع يزيد بن حبيب، أبو الزبير.
- ٤- الحاكم أبو عبد الله جعله مثلاً للشاذ، فقال رحمه الله بعد ذكره بالسند المتقدم: هذا حديث رواية أئمة ثقات، وهو شاذ الإسناد والمتن لا نعرف له علة تُعللُ بها، ولو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل لعلنا به الحديث، ولو كان عند يزيد بن أبي حبيب عن أبي الزبير لعلنا به، فلما لم نجد له العلتين خرج عن أن يكون معلولاً، ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية، ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عند أحد من أصحاب أبي الطفيل، ولا عند

أحد ممن رواه عن معاذ غير^(١) أبي الطفيل فقلنا: الحديث شاذ. ثم ذكر نحو ما تقدم عن ابن حبان من أنه كتب هذا الحديث عن قتيبة سبعة وأن علامتهم عليه، ثم قال: قائمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجباً من إسناده ومنتنه ثم لم تبلغنا عن واحد منهم أنه ذكر للحديث علة. وقد قرأ علينا أبو علي الحافظ هذا الباب، وحدثنا به عن أبي عبدالرحمن النسائي وهو إمام عصره عن قتيبة بن سعيد، ولم يذكر أبو عبدالرحمن ولا أبو علي للحديث علة فنظرنا فإذا الحديث موضوع وعتيبة بن سعيد ثقة مأمون.

حدثني أبو الحسن محمد بن موسى بن عمران الفقيه قال: حدثنا محمد ابن إسحاق بن خزيمة قال سمعت صالح بن حفصويه النيسابوري قال أبوبكر وهو صاحب حديث يقول: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: قلت لعتيبة بن سعيد: مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟ فقال: كتبت مع خالد المدائني^(٢). قال البخاري: وكان خالد المدائني يدخل الأحاديث على الشيوخ.

اه

٥- ابن أبي حاتم قال رحمه الله في «العلل» (ج ١ ص ٩١): سمعت أبي يقول: كتبت عن قتيبة حديثاً عن الليث بن سعد لم أصبه بمصر عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ عن النبي

(١) في الأصل: عن، وهو تصحيف.

(٢) هو خالد بن القاسم، وترجمته في «ميران الاعتدال». قال الأزدي: أجمعوا على تركه.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ.

وقال أبي: لا أعرفه من حديث يزيد، والذي عندي أنه دخل له حديث في حديث.

حدثنا أبو صالح: قال حدثنا الليث عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ بهذا الحديث.

٦- الحافظ أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ذكر الحديث بأسانيد إلى قتيبة ثم ذكر كلام البخاري من طريق الحاكم ثم عَقَّبَهُ بقوله: قلت: لم يرو حديث يزيد بن حبيب عن أبي الطفيل عن الليث غير قتيبة وهو منكر جداً من حديثه ويرون أن خالداً المدائني أدخله على الليث وسمعه قتيبة معه فالله أعلم. اهـ (ج ١٢ ص ٤٦٧).

٧- الحافظ أبو محمد علي بن أحمد بن حزم رحمه الله قال في «المحلى» (ج ٣ ص ١٧٤) بعد ذكره هذا الحديث من طريق الليث بن سعد به: فإن هذا الحديث أوردى حديث في الباب لوجوه، أولها: أنه لم يأت هكذا إلا من طريق يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل، ولا يعلم أحد من أصحاب الحديث ليزيد سماعاً من أبي الطفيل. والثاني: أن أبا الطفيل^(١) صاحب راية المختار، وذكر أنه كان يقول بالرجعة. والثالث: أننا روينا عن محمد بن إسماعيل البخاري مؤلف «الصحيح» أنه قال: قلت لقتيبة... وذكر القصة المتقدمة.

(١) أبو الطفيل صحابي، ولم يثبت أنه كان يؤمن بالرجعة، والواجب هو الإمساك عن مساوئ السلف.

٨- الشافعي رحمه الله: قال رحمه الله: ليس الشاذ من الحديث ما يرويه الثقة ولا يرويه غيره، ولكن الشاذ ما يرويه الثقة ويخالفه عمل الناس مثل حديث معاذ في غزوة تبوك في الجمع بين الصلّاتين. اهـ من «طبقات الشافعية» لأبي عاصم محمد بن أحمد العبادي ص (١٩).

حاصل ما قاله أهل العلم في هذا الحديث:

- ١- صحيحٌ عند ابن حبان.
- ٢- حسنٌ عند الترمذي.
- ٣- منكرٌ عند الخطيب وأبي داود إن ثبت عنه.
- ٤- موضوعٌ عند الحاكم.

الجواب عن هذه المطاعن

الجواب عن المطاعن الثلاث الأولى هو: أن قتيبة رحمه الله تعالى لم ينفرد به بل قد رواه هشام بن سعد كما سيأتي إن شاء الله.
وأما قول أبي سعيد بن يونس: يقال: إن قتيبة غلط فيه إلخ كلامه. فهذا لا يثبت إلا برهان.

وأما القصة التي ساقها الحاكم والخطيب واعتمد عليها ابن حزم، فإنّها تدور على شيخ الحاكم محمد بن موسى بن عمران. قال الحافظ في «لسان الميزان»: وكان له فهمٌ، ولكنه كان مغفلاً، ذكره الحاكم. اهـ وصالح بن حفصويه راوي القصة عن البخاري ما وجدت ترجمته، ولا نكتفي بقول الإمام ابن خزيمة: وكان صاحب حديثٍ. فثبوت القصة متوقفٌ على صحة السند إلى البخاري رحمه الله.

ويبقى على الحديث ثبوت سماع يزيد بن أبي حبيب من أبي الطفيل، فإنه ممكن لأن أبا الطفيل توفي سنة (١٠٠) وولد يزيد بن أبي حبيب سنة (٥٣) لكنه لم يأت في حديث آخر ولم يصرح في هذا الحديث بالسماع، وهو يرسل فينبغي أن نتوقف في سماعه من أبي الطفيل.

وأما قول الحاكم رحمه الله: (فهؤلاء الأئمة ماكتبوه عن قتيبة إلا تعجباً من سنده ومتنه) فدعوى فإن أئمة الحديث رحمهم الله قد يكتبون الحديث ليتخذوه حجة عند الله، وللتوقف فيه حتى يحصل له عاضد، وللنظر في

مذهب المحدث، والظاهر هنا الأول، ذلك لأنهم لو علموا أن قتيبة واهم في هذا لراجعوه. كيف ويحيى بن معين قد اختبر شيخه أبا نعيم الفضل بن دكين، والبخاري قد رد على بعض شيوخه، كما في مقدمة «الفتح»، وقد ساق الخطيب بسنده إلى قتيبة أنه قال لأحمد بن محمد: ما رأيت في كتابي من علامات الحمرة فهو علامة أحمد بن حنبل، وما رأيت فيه من الخضرة فهو علامة يحيى بن معين.

وأما أبوحاتم رحمه الله فإنه اعتمد على شيعتين: أحدهما: أنه لم يجد الحديث في مصر، وإنما حدثه به قتيبة وهذا لا يمنع أن يتفرد قتيبة بحديث عن الليث، والثاني: أنه عللها برواية أبي صالح عن الليث، عن هشام بن سعد. وأبوصالح هو عبدالله بن صالح كاتب الليث، والكلام فيه معروف، وهشام هو ابن سعد مختلف فيه والراجح ضعفه إلا إذا روى عن زيد بن أسلم فهذه الرواية لا تصلح أن تكون معلة لتلك الرواية.

هذا والجواب عن بقية المطاعن تؤخذ مما تقدم، وعلى كل فليس الاعتماد في المسألة على حديث قتيبة ولكن على الأحاديث المتقدمة.

وبعد: فقد ترجح لي ضعف حديث قتيبة لإنكار كبار المحدثين على قتيبة وتوهيمه، ويغني عنه ما تقدم أن النبي ﷺ جَمَعَ جَمَعَ تقديم بعرفة، ولأدلة آخر. والحمد لله رب العالمين.

متابعات وشواهد

قال الإمام أبوداود رحمه الله في «سننه» (ج ١ ص ٢٧): حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبدالله بن موهب الرملي حدثنا الفضل بن فضالة والليث ابن سعد عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ كان في غزوة تبوك إذا زاعت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر، وإن يرتحل قبل أن تزيغ الشمس آخر الظهر حتى ينزل للعصر وفي المغرب مثل ذلك إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء، وإن يرتحل قبل أن تغيب الشمس آخر المغرب حتى ينزل للعشاء ثم جمع بينهما.

تخريج الحديث:

أخرجه الدارقطني (ج ١ ص ٣٦٢)، والبيهقي (ج ٣ ص ١٦٢) وأبونعيم في «الحلية» (ج ٨ ص ٣٢٢).

والحديث في سنده هشام بن سعد، وهو ضعيف، وقد خالفه الحفاظ من أصحاب أبي الزبير كمالك والثوري، وقره بن خالد وغيرهم فلم يذكروا في روايتهم جمع التقديم قاله الحفاظ في «الفتح».

وأما قول الحفاظ في «التلخيص»: فقد خالفه أوثق الناس في أبي الزبير وهو الليث بن سعد، فينظر فإنه وإن خالفه في المتن من طريق أخرى فقد

روى عنه هذه الطريق كما عند أبي داود.

هذا وفي الباب جملة أحاديث كما في «التلخيص»، و«زاد المعاد» (ج ١ ص ١٦٣) وليس لدي وقت لذكرها بأسانيدها، ولكنني أعرج عليها مع بيان ما يظهر لي فيها:

١- ما رواه أحمد والدارقطني والبيهقي من حديث ابن عباس وفيه حسين ابن عبدالله الهاشمي ضعيف جداً، وقد أتهم بالزندقة كما في «ميزان الاعتدال»، وقد اختلف عليه فيه.

٢- كذلك ما رواه يحيى بن عبدالحميد الحماني في «مسنده»، عن أبي خالد الأحمر، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس. ويحيى بن عبدالحميد الحماني حافظٌ منكر الحديث، وقد وثقه ابن معين وغيره. وقال أحمد: كان يكذب جهاراً. وقال النسائي: ضعيف^(١). وحجاج هو ابن أرطاة ضعيف. والحكم هو ابن عتيبة، لم يسمع من مقسم إلا خمسة أحاديث كما في «تهذيب التهذيب» ليس هذا منها.

وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (ج ١ ص ١٨٣). وقال: قال أبو زرعة: هو خطأ إنما هو أبو خالد عن ابن عجلان، عن الحسين بن عبدالله، عن عكرمة، عن ابن عباس. اهـ

٣- وروى إسماعيل القاضي في «الأحكام» عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن كريب، عن ابن

(١) كذا في «المغني» للحافظ الذهبي.

عباس نحوه.

وهذا أمثلها وإن كان قد تُكلم في إسماعيل بن أبي أويس.

٤- عبدالله بن أحمد كما في «زوائد المسند» (ج ١ ص ١٣٦): قال عبدالله: حدثني أبوبكر بن أبي شيبة حدثنا أبواسامة عن عبدالله بن محمد بن عمر ابن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جده، أن علياً رضي الله عنه كان يسير حتى إذا غربت الشمس وأظلم، نزل فصلى المغرب، ثم العشاء على أثرها، ثم يقول: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصنع. الحديث أخرجه أبوبكر بن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤٥٨).

الكلام على بعض رجال السند:

عبدالله بن محمد بن عمر: قال الحافظ في «التقريب»: مقبول من السادسة. وقال الحافظ الذهبي في «الميزان»: قال ابن المديني: هو وسط. وقال غيره: صالح الحديث. وقال ابن سعد: يلقب دافن. وقال الحافظ في ترجمة والده محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب: صدوق من السادسة، وروايته عن جده مرسلة. وقال في ترجمة عمر بن علي: ثقة. فهذا الحديث أقل أحواله أن يكون حسناً لغيره.

وبهذا يتضح ثبوت الأحاديث في جمع التقليم.

هذا وأما ما يفعله بعض الناس ممن لا يبالي بدينه من الجمع بين الصلواتين في الحضر من أجل القات، إنما يفعله من لا يبالي بدينه فإن الله

عز وجل يقول: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾^(١).

وفي «الصحيحين» من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سئل أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قَتَبَهَا». وقد روى الإمام أحمد، والنسائي، والترمذي، عن جابر رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهِ. فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ، ثُمَّ جَاءَهُ العَصْرُ، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهِ. فَصَلَّى العَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ جَاءَهُ المَغْرِبُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهِ. فَصَلَّى المَغْرِبَ حِينَ وَجَبَتْ الشَّمْسُ، ثُمَّ جَاءَهُ العِشَاءُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهِ. فَصَلَّى العِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ جَاءَهُ الفَجْرُ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهِ. فَصَلَّى حِينَ بَرَقَ الفَجْرُ، أَوْ قَالَ: حِينَ سَطَعَ الفَجْرُ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ العَدَةِ لِلظُّهْرِ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهِ. فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ، ثُمَّ جَاءَهُ للعَصْرِ فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهِ، فَصَلَّى العَصْرَ حِينَ صَارَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلِيهِ، ثُمَّ جَاءَهُ للمَغْرِبِ المَغْرِبَ وَقَتًا وَاحِدًا لَمْ يَزُلْ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ العِشَاءُ حِينَ ذَهَبَ نِصْفُ اللَّيْلِ، أَوْ قَالَ: ثُلُثُ اللَّيْلِ فَصَلَّى العِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ أُسْفِرَ جَدًّا، فَقَالَ: قُمْ فَصَلِّهِ. فَصَلَّى الفَجْرَ.

وقال الترمذي: إِنَّ البُخَارِيَّ قَالَ: إِنَّهُ أَصَحُّ شَيْءٍ فِي البَابِ. اهـ «نيل الأوطار».

وروى الإمام أحمد، ومسلم، وأبوداود، والنسائي عن أبي موسى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَأَتَاهُ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنِ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا، وَأَمَرَ بِبِلَالٍ فَأَقَامَ الفَجْرَ حِينَ انشَقَّ الفَجْرُ، وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ

(١) سورة النساء، الآية: ١٠٣.

الجمع بين الصلاتين في السفر

بَعْضًا، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ حِينَ زَالَتْ الشَّمْسُ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: انْتَصَفَ النَّهَارُ أَوْ لَمْ وَكَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ المَغْرِبَ حِينَ وَقَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ العِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَخَّرَ الفَجْرَ مِنَ العَدِّ حَتَّى انصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ: طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ، وَأَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ العَصْرِ بِالأَمْسِ، ثُمَّ أَخَّرَ العَصْرَ فَانصَرَفَ مِنْهَا، وَالْقَائِلُ يَقُولُ: قَدْ احْمَرَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَخَّرَ المَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ، وَفِي لَفْظٍ: فَصَلَّى المَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، أَخَّرَ العِشَاءَ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الأوَّلِ، ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ فَقَالَ: «الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ».

قال صاحب «منتقى الأخبار»: وروى الجماعة إلا البخاري نحوه من حديث بريدة الأسلمي.

قال الشوكاني رحمه الله: حديث بريدة صححه الترمذي ولفظه: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ لَهُ: «صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ الوَقْتَيْنِ» فَلَمَّا زَالَتْ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالأَذَانِ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً بِيَضَاءِ نَقِيَّةٍ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ المَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ العِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الفَجْرُ، فَلَمَّا أَنَّ كَانَ اليَوْمَ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ، أَوْ أَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا، وَصَلَّى العَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةً أَخْرَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ، وَصَلَّى المَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى العِشَاءَ بَعْدَمَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَصَلَّى الفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ». اهـ

فهذه الأحاديث تدل على أن الله جعل لكل صلاة وقتًا.

وقد قال محمد بن إسماعيل الأمير الصنعائي: وأما الجمع في الحضر فقال الشارح^(١) بعد ذكر أدلة القائلين بجوازه فيه: إنه ذهب أكثر الأئمة إلى أنه لا يجوز الجمع في الحضر لما تقدم من الأحاديث المبينة لأوقات الصلاة، ولما تواتر من محافظة النبي ﷺ على أوقاتها، حتى قال ابن مسعود: ما رأيت النبي ﷺ صلى صلاة لغير ميقاتها، إلا صلاتين جمع بين المغرب والعشاء بجمع، وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها.

وأما حديث ابن عباس عند مسلم: أَنَّهُ جَمَعَ^(٢) بَيْنَ الظُّهْرِ والعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ والعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ. قِيلَ لابنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَلَّا يُجْرِحَ أُمَّتَهُ. فلا يصح الاحتجاج به لأنه غير معين لجمع التقديم والتأخير كما هو ظاهر رواية مسلم، وتعيين واحد منهما تحكُّمٌ فوجب العدول عنه إلى ما هو واجبٌ من البقاء على العموم في حديث الأوقات للمعذور وغيره، وتخصيص المسافر لثبوت المخصَّص وهذا هو الجواب الحاسم.

وأما ما يروى من الآثار عن الصحابة والتابعين بغير حجة إذ للاجتهاد في ذلك مسرح، وقد أوَّل بعضهم حديث ابن عباس بالجمع الصوري واستحسنه القرطبي ورجحه، وجزم به ابن الماجشون، والطحاوي، وقوَّاه

(١) هو القاضي حسين المغربي صاحب (لاعة)، أحد علماء اليمن شرح «بلوغ المرام» واسم

شرحه «البدرد التمام».

(٢) يعني النبي ﷺ.

الجمع بين الصلواتين في السفر

ابن سيد الناس لما أخرجه الشيخان عن عمرو بن دينار -راوي الحديث- عن أبي الشعثاء قال: قلت: يا أبا الشعثاء أظنه أخر الظهر وعجل العصر، وأخر المغرب وعجل العشاء. قال: وأنا أظنه. قال ابن سيد الناس: وراوي الحديث أدري هو بالمراد منه من غيره وإن لم يجزم أبو الشعثاء بذلك.

وأقول^(١): إنما هو ظن من الراوي، والذي يقال فيه: (أدري بما روى) إنما يجري في تفسيره للفظ مثلاً. على أن في هذه الدعوى نظر فإن قول النبي ﷺ: «فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهٍ إِلَىٰ مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ». يرد عمومها، نعم يتعين هذا التأويل، فإنه صرح به النسائي في أصل حديث ابن عباس ولفظه: صَلَّىٰ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا جَمْعًا، وَسَبْعًا جَمْعًا، أَخَّرَ الظُّهْرَ وَعَجَّلَ العَصْرَ، وَأَخَّرَ المَغْرِبَ وَعَجَّلَ العِشَاءَ.

والعجب من النووي كيف ضعف هذا التأويل وغفل^(٢) عن متن الحديث المروي، والمطلق في رواية يحمل على المقيد إذا كانا في قصة واحدة، كما في هذا. والقول بأن قوله: (أَرَادَ أَلَّا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ)، يُضَعَّفُ هذا الجمع الصوري لوجود الحرج فيه. مدفوع بأن ذلك أيسر من التوقيت، إذ يكفي للصلاتين تاهبٌ واحدٌ، وقصدٌ واحدٌ إلى المسجد، ووضوءٌ واحدٌ بحسب الأغلب، بخلاف الوقتين فالحرج في هذا الجمع لا شك أخف، وأما قياس

(١) الذي يظهر أن القائل: (وأقول) هو الشارح.

(٢) الاستدلال برواية النسائي متوقف على جمع الطرق، إذ الرواية في «الصحيح» ليس فيها الجمع الصوري مرفوعاً، والمخرجُ واحد، فيخشى أن يكون أدرجه بعضهم والله أعلم. ولو قيل إن النبي ﷺ فعله في النادر فلا بأس بفعله في النادر لكان أقرب. والله أعلم

الحاضر على المسافر كما قيل فوهمٌ، لأن العلة في الأصل هي السفر، وهي غير موجود في الفرع، وإلا لزم مثله في القصر والقطر. اهـ

قال الصنعاني رحمه الله: قلت: وهو كلامٌ رصين وقد كنا ذكرنا ما يلاقيه في رسالتنا «اليواقيت في المواقيت» قبل الوقوف على كلام الشارح، رحمه الله وجزاه خيراً، ثم قال -أي الشارح-: واعلم أن جمع التقديم فيه خطرٌ عظيمٌ، وهو كمن صلى الصلاة قبل دخول وقتها، فيكون حال الفاعل كما قال الله: ﴿وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾^(١) الآية. من ابتدائها وهذه الصلاة المقدمة لا دلالة عليها بمنطوق ولا مفهوم ولا عموم ولا خصوص. اهـ

وذكر العلامة الشوكاني في «نيل الأوطار» نحو ذلك.

ولكن الاستدلال برواية النسائي التي ذكرت الجمع الصوري متوقفٌ على جمع الطرق، إذ الرواية في «الصحیح» ليس فيها الجمع الصوري مرفوعاً، والمخرجُ واحد، فيخشى أن يكون أدرجه بعضهم والله أعلم. فالراجح أن النبي ﷺ فعله في النادر، وعليه فلا بأس بفعله في النادر لا كما يفعل أصحاب القات.

فجديرٌ بأسارى القات المضيعين للصلوات الذين يُخشى أن يصدق على كثيرٍ منهم قوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا﴾^(٢). وقوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ

(١) سورة الكهف، الآية: ١٠٤.

(٢) سورة مريم، الآية: ٥٩.

هُم عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿١﴾ . جديرٌ بهم أن يستفيدوا من كلام هؤلاء العلماء اليمينين وأن يصلُّوا كل صلاةٍ في وقتها.

وإن تعجب فعجبٌ أن ترى من أهل العلم من يدافع عن هذه الشجرة الأثيمة التي ألهت كثيراً من المجتمع اليمني عن أداء الصلوات في أوقاتها، وأضرَّت باقتصادهم وبعقولهم، فكم من مجنونٍ يصل إلى الأطباء ويقول الطيب: سببه القات. نعم، وضِيعت أوقاتهم، فنصف الوقت للقات، تجدهم في مجالسهم يقضمونه كما تقضم المعزى المرعى، ولقد أحسن من قال:

إِنَّمَا الْقَاتُ حَشِيشٌ أَحْضَرُ	ليس يحتاجُ إليه البشرُ
فَإِذَا مَا أَكَلَتْهُ أُمَّةٌ	فاعذرُوهم إِنَّمَا هُمْ بَقَرُ

ولأخينا في الله عائض مسمار رسالةٌ في بيان أضرار القات أنصح بقراءتها.

الصلاتان اللتان تجمعان لهما أذانٌ واحدٌ ولكلٍ منهما إقامة

قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٨ ص ١٧٠): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعاً عن حاتم قال أبو بكر حدثنا حاتم بن إسماعيل المدني عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: دخلنا على جابر بن عبد الله، ثم ذكر لهم جابر بن عبد الله حديثه الطويل في صفة حجة النبي ﷺ وفيه في عرفة: ثُمَّ أَذَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العَصْرَ، وَكَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا. وفيه: حَتَّى أَتَى المُرْدَلِفَةَ فَصَلَّى بِهَا المَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَإِقَامَتَيْنِ وَكَمْ يُسَبِّحُ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

واعلم أنها قد اختلفت الأحاديث في الأذان والإقامة للصلاتين اللتين تجمعان.

قال ابن القيم رحمه الله في «تهذيب السنن» (ج ٢ ص ٤٠٠): وذهب سفيان الثوري وجماعة إلى أنه يصليهما بإقامة واحدة لهما، كما جاء في بعض روايات حديث ابن عمر.

قال ابن عبد البر: وهو محفوظ من روايات الثقات: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى المَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ، بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ.

قلت: وقد ثبت ذلك عن ابن عباس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَاتَيْنِ بِالمُرْدَلِفَةِ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ.

الجمع بين الصلاتين في السفر

وقال مالك: يصليهما بأذنين وإقامتين، وهو مذهب ابن مسعود. وفي «صحيح البخاري» من حديث ابن مسعود أنه صلى الصلاتين كل واحدة وحدها بأذان وإقامة.

قال ابن المنذر: روي هذا عن عمر رضي الله عنه.

قال ابن عبد البر: ولا أعلم في ذلك حديثاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ بوجه من الوجوه، ولكنه روي عن عمر بن الخطاب أنه صلاهما بالمزدلفة كذلك. ومذهب إسحاق وسالم والقاسم: أنه يصليهما بإقامتين فقط. وحجتهم: حديث ابن عمر المتقدم، وهو رواية عن أحمد.

ومذهب أحمد، والشافعي في الأصح عنه، وأبي ثور، وعبد الملك الماجشون، والطحاوي أنه يصليهما بأذان واحد وإقامتين وحجتهم: حديث جابر الطويل. وقد تكلف قوم الجمع بين هذه الأحاديث بضروب من التكلف.

وعن ابن عمر في ذلك ثلاث روايات. إحداهن: أنه جمع بينهما بإقامتين فقط. والثانية: أنه جمع بينهما بإقامة واحدة لهما. وقد ذكر أبو داود الروایتين. والثالثة: أنه صلاهما بلا أذان ولا إقامة، ذكر ذلك البغوي: حدثنا الحجاج بن المنهال حدثنا حماد بن سلمة، عن أنس بن سيرين قال: وقفت مع ابن عمر بعرفة وكان يكثر أن يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. فلما أفضنا من عرفة دخل الشعب فتوضأ ثم جاء إلى جمع فعرض راحلته ثم قال: الصلاة. فصلّى المغرب ولم يؤذن ولم يُقم، ثم سلّم، ثم قال: الصلاة. ثم صلى العشاء ولم

يؤذن ولم يُقَمِّ.

والصحيح في ذلك كله: الأخذ بحديث جابر، وهو الجمع بينهما بأذان وإقامتين لوجهين اثنين:

أحدهما: أن الأحاديث سواء مضطربةٌ مختلفة، فهذا حديث ابن عمر في غاية الاضطراب كما تقدم، فروي عن ابن عمر من فعله: الجمع بينهما بلا أذان ولا إقامة، وروي عنه الجمع بينهما بإقامة واحدة، وروى عنه الجمع بينهما بأذان واحد وإقامة واحدة، وروي عنه مسنداً إلى النبي ﷺ: الجمع بينهما بإقامة واحدة. وروي عنه مرفوعاً: الجمع بينهما بإقامتين، وعنه أيضاً مرفوعاً الجمع بينهما بأذان واحد وإقامة لهما، وعنه مرفوعاً الجمع بينهما دون ذكر أذان ولا إقامة، وهذه الروايات صحيحةٌ عنه فيسقط الأخذ بها لاختلافها واضطرابها.

وأما حديث ابن مسعود فإنه موقوفٌ عليه من فعله.

وأما حديث ابن عباس فغايبته أن يكون شهادة على نفي الأذان والإقامة الثابتين، ومن أثبتهما فمعه زيادة علمٍ وقد شهد على أمر ثابتٍ عاينه وسمعه. وأما حديث أسامة فليس فيه الإتيان بعدد الإقامة لهما، وسكت عن الأذان وليس سكوته عنه مقدماً على حديث من أثبته سماعاً صريحاً، بل لو نفاه جملةً لقدم عليه حديث من أثبته لتضمنه زيادة علمٍ خفيت على النافي.

الوجه الثاني: أنه قد صح من حديث جابر في جمعه ﷺ بعرفة: أنه جمع بينهما بأذان وإقامتين، ولم يأت في حديث ثابتٍ قط خلافاً، والجمع بين الصلاتين بمزدلفة كالجمع بينهما بعرفة، لا يفترقان إلا في التقديم

والتأخير، فلو فرضنا تدافع أحاديث الجمع بمزدلفة جملةً لأخذنا حكم الجمع من الجمع في عرفة.

مسائل وفوائد يحتاجها المسافر

الأولى: كثيراً ما يسأل عن صلاة المسافر خلف المقيم هل يقصر أو يتم؟

فالجواب: أنه يتابع الإمام، لما رواه الإمام أحمد في «مسنده» بسند حسن عن موسى بن سلمة قال: كُنَّا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ: إِنَّا إِذَا كُنَّا مَعَكُمْ صَلَّيْنَا أَرْبَعًا، وَإِذَا رَجَعْنَا إِلَى رِحَالِنَا صَلَّيْنَا رَكَعَتَيْنِ، قَالَ: تِلْكَ سَنَةُ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْلُ الْحَدِيثِ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».

الثانية: قصر الرباعية إلى ركعتين واجبٌ.

قال ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد» (ج ١ ص ١٥٨):

فصل في صلّاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في السفر

وكان يقصر الرباعية فيصلّيها ركعتين من حين خرج مسافراً إلى أن يرجع إلى المدينة، ولم يثبت عنه أنه أتم الرباعية في سفره البتة، وأما حديث عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْصُرُ فِي السَّفَرِ وَيَتِمُّ، وَيُفْطِرُ وَيَصُومُ. فلا يصح. وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: هو كذب على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انتهى.

وقد روي: (كان يَقْصُرُ وَتَمُّ) الأول بالياء، والثاني بالثاء المثناة من فوق،

الجمع بين الصلواتين في السفر

وكذا (يُفَطِّرُ وَتَصُومُ)، أي: تأخذ هي بالعزيمة في الموضوعين، قال شيخنا ابن تيمية: وهذا باطلٌ ما كانت أم المؤمنين لتخالف رسول الله ﷺ وجميع أصحابه فتصلي خلاف صلاتهم، كيف والصحيح عنها: (أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ الصَّلَاةَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ زِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ وَأَقْرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ). فكيف يظن بها مع ذلك أن تصلي خلاف صلاة النبي ﷺ والمسلمين معه.

قلت: وقد أتمت عائشة بعد موت النبي ﷺ قال ابن عباس وغيره إنَّها تأولت كما تأول عثمان، وإن النبي ﷺ كان يقصر دائماً، فركب بعض الرواة من الحديثين حديثاً وقال: (فكان رسولُ الله ﷺ يَقْصُرُ وَتُمُّ هِيَ). فغلط بعض الرواة فقال: (كان يَقْصُرُ وَتُمُّ)، أي: هو.

والتأويل الذي تأولته قد اختلف فيه فقيل: ظننت أن القصر مشروطٌ بالخوف في السفر، فإذا زال الخوف زال سبب القصر، وهذا التأويل غير صحيح فإن النبي ﷺ سافر آمناً وكان يقصر الصلاة. والآية قد أشكلت على عمر رضي الله عنه وعلى غيره، فسأل عنها رسول الله ﷺ فأجابه بالشفاء، وأن هذا صدقة من الله وشرع للأمة، وكان هذا بيان أن حكم المفهوم غير مراد، وأن الجناح مرتفع في قصر الصلاة عن الآمن والخائف، وغايته أنه نوعٌ تخصيص للمفهوم، أو رفعٌ له، وقد يقال: إن الآية اقتضت قصرًا يتناول قصر الأركان بالتخفيف، وقصر العدد بنقصان ركعتين، وقيد ذلك بأمرين: الضرب بالأرض والخوف، فإذا وجد الأمران أبيح القصران فيصلون صلاة الخوف مقصورةً عددها وأركانها، وإن انتفى الأمران فكانوا آمنين مقيمين انتفى القصران فيصلون صلاة تامة كاملة، وإن وجد أحدُ

السببين ترتب عليه قصره وحده، فإذا وجد الخوف والإقامة قُصِرَتِ الأركان واستوفى العدد، وهذا نوع قصرٍ، وليس بالقصر المطلق في الآية، فإنَّ وُجِدَ السفر والأمن، قُصِرَ العددُ واستوفى الأركان، وسميت صلاةً أمنٍ، وهذا نوع قصر وليس بالقصر المطلق، وقد تُسمى هذه الصلاة مقصورةً باعتبار نقصان العدد، وقد تُسمى تامةً باعتبار إتمام أركانها، وأنها لم تدخل في قصر الآية، والأول: اصطلاح كثير من الفقهاء المتأخرين، والثاني: يدلُّ عليه كلام الصحابة كعائشة وابن عباس وغيرهما. قالت عائشة: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ ركعتين ركعتين فلما هاجر رسولُ الله ﷺ إلى المدينة زيدَ في صلاة الحضر، وأقِرَّتْ صلاة السفر.

فهذا يدل على أن صلاة السفر عندها غير مقصورة من أربع، وإنما هي مفروضة كذلك، وأن فرض المسافر ركعتان.

وقال ابن عباس: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة. متفق على حديث عائشة، وانفرد مسلم بحديث ابن عباس.

وقال عمر رضي الله عنه: صلاة السفر ركعتان، والجمعة ركعتان، والعيد ركعتان، تمام غير قصر على لسان محمد ﷺ وقد خاب من افتري. وهذا ثابت عن عمر رضي الله عنه^(١) وهو الذي سأل النبي ﷺ: ما بالنا

(١) بل قال الدارقطني في «العلل» وقد سئل عنه فقال: يرويه زيد بن الحارث الأمامي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه فرواه يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زيد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن عمر. وخالفه سفيان الثوري، وقد اختلف =

الجموع بين الصلواتين في السفر

تَقْصُرُ وَقَدْ أَمَّنَّا؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَدَقَ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

ولا تناقض بين حديثه فإن النبي ﷺ لما أجابه بأن هذه صدقة الله عليكم ودينه اليسر السمح. علم عمر أنه ليس المراد من الآية قصر العدد كما فهمه كثير من الناس فقال: صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر. وعلى هذا فلا دلالة في الآية على أن قصر العدد مباحٌ منفيٌّ عنه الجناح، فإن شاء المصلي فعله، وإن شاء أتم.

وكان رسول الله ﷺ يواظب في أسفاره على ركعتين ركعتين، ولم يُرَبِّعْ قط إلا شيئاً فعله في بعض صلاة الخوف كما سنذكره هناك ونبين ما فيه إن شاء الله تعالى.

وقال أنسٌ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، فَكَانَ يُصَلِّي

= عنه، فقال معاذ بن معاذ عن الثوري عن زبيد عن ابن أبي ليلي عن أبيه عن عمر. وخالفهما أصحاب الثوري فرواه زائدة، وأبو نعيم، ووكيع، وعبدالرحمن بن مهدي، وعبدالله ابن الوليد العدني، ومهران بن أبي عمر، وأبو حمزة السكري، وغيرهم عن الثوري عن زبيد عن ابن أبي ليلي عن عمر لم يذكروا بينهما أحداً وقال يزيد بن هارون: عن الثوري عن زبيد عن ابن أبي ليلي سمعت عمر ولم يتابع يزيد بن هارون على قوله هذا ورواه شعبة، وعمر بن قيس الملائي، وشريك بن عبدالله، ومحمد بن طلحة، وقيس بن الربيع، وأبو وكيع بن مليح، وعلي بن صالح بن حيي، وسعيد بن سماك بن حرب، وعبدالله بن ميمون الطهوي، وياسين الزيات، عن زبيد عن ابن أبي ليلي عن عمر. وقال يزيد بن أبي حكيم عن ياسين الزيات عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر، والمحفوظ عن ياسين عن زبيد عن ابن أبي ليلي عن عمر، وهو الصواب إن شاء الله تعالى.

قال أبو عبدالرحمن: فعلى هذا يكون الحديث ضعيفاً لأنه منقطع.

رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ. متفق عليه.

ولما بلغ عبدالله بن مسعود أن عثمان بن عفان صلى بمئى أربع ركعات قال: إِنَّا لَنَلَّهُ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، صَلَّىتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ بِمَنَى رَكَعَتَيْنِ، وَمَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَكَعَتَيْنِ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكَعَاتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ. متفق عليه.

ولم يكن ابن مسعود ليسترجع من فعل عثمان أحد الجائزين المخير بينهما، بل الأولى على قول، وإنما استرجع لما شاهده من مداومة النبي ﷺ وخلفائه على صلاة ركعتين في السفر. اهـ

الفائدة الثالثة: قال ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد»

(ج ١ ص ١٦١): وكان من هديه ﷺ الاقتصار على الفرض، ولم يحفظ عنه ﷺ أنه صلى سنة الصلاة قبلها ولا بعدها، إلا ما كان من الوتر وسنة الفجر، فإنه لم يكن ليدعها حضراً ولا سَفَرًا. قال ابن عمر: وقد سئل عن ذلك فقال: صحبت النبي ﷺ فلم أراه يسبح في السفر، وقال الله عز وجل: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾^(١) ومراده بالتسبيح السنة الراتبية. وإلا فقد صح عنه ﷺ أنه كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه.

وفي «الصحيحين» عن ابن عمر قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، يُومئُ إِيمَاءَ صَلَاةِ اللَّيْلِ إِلَّا الْفَرَائِضَ، وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ.

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٢١.

الجمع بين الصلواتين في السفر

قال الشافعي رحمه الله: وثبت عن النبي ﷺ أنه كان يتنفل ليلاً وهو يقصر. وفي «الصحيحين» عن عامر بن ربيعة: أنه رأى النبي ﷺ يصلي السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ. فهذا قيام الليل. وسئل الإمام أحمد رحمه الله عن التطوع في السفر؟ فقال: أرجو أن لا يكون بالتطوع في السفر بأس.

وروي عن الحسن قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يسافرون فيتطوعون قبل المكتوبة وبعدها. وروي هذا عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وجابر، وأنس، وابن عباس، وأبي ذر.

وأما ابن عمر فكان لا يتطوع قبل الفريضة ولا بعدها، إلا من جوف الليل مع الوتر. وهذا هو الظاهر من هدي النبي ﷺ أنه كان لا يصلي قبل الفريضة المقصورة ولا بعدها شيئاً، ولكن لم يكن يمنع من التطوع قبلها ولا بعدها، فهو كالتطوع المطلق لا أنه سنة راتبة للصلاة، كسنة صلاة الإقامة. ويؤيد هذا أن الرباعية قد خففت إلى ركعتين تخفيفاً على المسافر فكيف يجعل لها سنة راتبة يحافظ عليها، وقد خفف الفرض إلى ركعتين، فلولا قصد التخفيف على المسافر، وإلا كان الإتمام أولى به. ولهذا قال عبدالله بن عمر: لو كُنْتُ مَسْبُحاً لَأَتَمَّتْ. وقد ثبت عنه ﷺ أنه صلى يوم الفتح ثماني ركعات ضحى وهو إذ ذاك مسافر.

وأما مرواه أبو داود في «السنن» من حديث الليث، عن صفوان بن سليم، عن أبي بسرة الغفاري، عن البراء بن عازب قال: سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَفَرًا، فَلَمْ أَرَهُ تَرَكَ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ

قَبْلَ الظُّهْرِ.

قال الترمذي: هذا حديثٌ غريب. قال: وسألت محمداً عنه فلم يعرفه إلا من حديث الليث بن سعد، ولم يعرف اسم أبي بُسْرَةَ، وراه حسناً. وبسرة: بالباء الموحدة المضمومة وسكون السين المهملة.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان لا يدع أربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها. فرواه البخاري في «صحيحه»، ولكنه ليس بصريح لفعله ذلك في السفر، ولعلها أخبرت عن أكثر أحواله وهو الإقامة، والرجال أعلم بسفره من النساء، وقد أخبر ابن عمر أنه لم يزد على ركعتين، ولم يكن ابن عمر يصلي قبلها ولا بعدها شيئاً. والله أعلم. اهـ

الفائدة الرابعة: قال ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد» (ج ١ ص

١٦٢): فصلٌ في صلاة التطوع على الراحلة، وكان من هديه ﷺ صلاة التطوع على راحلته حيث توجهت به، وكان يُومئُ إيماءً برأسه في ركوعه، وسجوده أخفضُ من ركوعه. وروى أحمد وأبوداود عنه من حديث أنس أنه كان يستقبل بناقته القبلة عند تكبيرة الإفتتاح، ثم يصلي سائر الصلاة حيث توجهت به. وفي هذا الحديث نظر، وسائر من وصَفَ صلاته ﷺ على راحلته أطلقوا أنه كان يصلي عليها قَبْلَ أي جهة توجهت به، ولم يستثنوا من ذلك تكبيرة الإحرام ولا غيرها، كعامر بن ربيعة، وعبدالله بن عمر، وجابر بن عبدالله، وأحاديثهم أصح من حديث أنس هذا، والله أعلم. وصلى على الراحلة وعلى الحمار إن صح عنه. وقد رواه مسلمٌ في

الجمع بين الصلواتين في السفر

«صحيحه»^(١) من حديث ابن عمر، وصلى الفرض بهم على الرواحل لأجل المطر والطين إن صح الخبر بذلك. وقد رواه أحمد والترمذي والنسائي أنه عليه الصلاة والسلام انتهى إلى مضيقٍ هو وأصحابه وهو على راحلته، والسماء من فوقهم، والبلبة من أسفل منهم، فحضرت الصلاة، فأمر المؤذن فأذن وأقام، ثم تقدم رسول الله ﷺ على راحلته فصلى بهم يومئذ إيماءً، فجعل السجود أخفض من الركوع. قال الترمذي: حديثٌ غريبٌ تفرد به عمر بن الرماح، وثبت ذلك عن أنس من فعله.

الفائدة الخامسة: المسافر المستمر في السفر كالسائق، حكمه حكم المسافر غير المستمر، لعموم الأدلة، فيجب عليه أن يقصر، وله أن يفطر في رمضان كما يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾^(٢).

(١) الحديث معلل: قال الدارقطني في «التبعية» ص (٤٤٣) وأخرج مسلم حديث عمرو بن يحيى عن أبي الحباب عن ابن عمر: صلى على حمارة. وخالفه أبو بكر ابن عمر عن أبي الحباب فقال: على البعير. وكذلك قال جابر وغيره عن النبي ﷺ وأخرجهما مسلم. ولم يخرج البخاري حديث عمرو بن يحيى وأخرج الآخر، ومن روى أن النبي ﷺ صلى على حمارة فهو وهم. والصواب من فعل أنس. والله أعلم.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٨٤.

حد السفر الذي يجب به القصر ويباح به الإفطار

قال شيخ الإسلام رحمه الله كما في (ج ٢٤ ص ٣٨) من «مجموع الفتاوى»: وهذا مما اضطرب الناس فيه. قيل: ثلاثة أيام، وقيل: يومين قاصدين. وقيل: أقل من ذلك. حتى قيل: ميل. والذين حددوا ذلك بالمسافة منهم من قال: ثمانية وأربعون ميلاً. وقيل: ستة وأربعون ميلاً. وقيل: خمسة وأربعون. وقيل: أربعون، وهذه أقوال عن مالك. وقد قال أبو محمد المقدسي: لا أعلم لما ذهب إليه الأئمة وجهًا، وهو كما قال رحمه الله فإن التحديد بذلك ليس ثابتًا بنص ولا إجماع ولا قياس. وعامة هؤلاء يفرقون بين السفر الطويل والقصير، ويجعلون ذلك حدًا للسفر الطويل، ومنهم من لا يسمي سفرًا إلا ما بلغ هذا الحد وما دون ذلك لا يسميه سفرًا.

فالذين قالوا: ثلاثة أيام، احتجوا بقوله: «يُمسح المسافر ثلاثة أيام ولياليهن». وقد ثبت عنه في «الصحاحين» أنه قال: «لا تُسافر امرأةٌ مسيرةً ثلاثة أيامٍ إلا ومعها ذو محرم». وقد ثبت عنه في «الصحاحين» أنه قال: «مسيرة يومين». وثبت في «الصحاحين»: «مسيرة يوم»، وفي «السنن»: «بريدًا» فدل على أن ذلك كله سفر، وإذنه له في المسح ثلاثة أيامٍ إنما هو تجويزٌ لمن سافر ذلك، وهو لا يقتضي أن ذلك أقل السفر، كما أذن للمقيم أن يمسه يومًا وليلة وهو لا يقتضي أن ذلك أقل الإقامة.

الجمع بين الصلّاتين في السفر

والذين قالوا: يومين، اعتمدوا على قول ابن عمر، وابن عباس. والخلاف في ذلك مشهورٌ عن الصحابة حتى عن ابن عمر، وابن عباس. وما رُوي: «يا أهل مكة لا تُقصرُوا في أقلِّ من أربعة بُردٍ من مكة إلى عَسْفَانَ». إنما هو من قول ابن عباس. ورواية ابن خزيمة وغيره له مرفوعاً إلى النبي ﷺ باطل بلا شك عند أئمة أهل الحديث. وكيف يخاطب النبي ﷺ أهل مكة بالتحديد، وإنما أقام بعد الهجرة زمناً يسيراً، وهو بالمدينة لا يحد لأهلها حدّاً كما حده لأهل مكة، وما بال التحديد يكون لأهل مكة دون غيرهم من المسلمين.

وأيضاً فالتحديد بالأميال والفراسخ يحتاج إلى معرفة مقدار مساحة الأرض، وهذا أمرٌ لا يعلمه إلا خاصة الناس، ومن ذكره فإنما يخبر به عن غيره تقليداً وليس هو مما يقطع به، والنبي ﷺ لم يقدر الأرض بمساحة أصلاً فكيف يقدر الشارع لأُمَّته حدّاً لم يجر له ذكرٌ في كلامه وهو مبعوثٌ إلى جميع الناس، فلا بد أن يكون مقدار السفر معلوماً علماً عاماً، وذرع الأرض مما لا يمكن، بل هو إما متعذرٌ وإما متعسرٌ، لأنه إذا أمكن الملوك ونحوهم مسح طريق فإنما يمسخونه على خطٍ مستوٍ أو خطوطٍ منحنيةٍ انحناءً مضبوطاً، ومعلومٌ أن المسافرين قد يعرفون غير تلك الطريق، وقد يسلكون غيرها وقد يكون في المسافة صعودٌ، وقد يطول سفر بعضهم لبطء حركته، ويقصر سفر بعضهم لسرعة حركته، والسبب الموجب هو نفس السفر لا نفس مساحة الأرض.

والموجود في كلام النبي ﷺ والصحابة في تقدير الأرض بالأزمنة كقوله في الحوض: «طُولُهُ شَهْرٌ وَعَرْضُهُ شَهْرٌ» وقوله: «بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ

حَسْمَائَةَ سَنَةً»^(١) وفي حديث آخر: «إِحْدَى أَوْ اثْنَتَانِ أَوْ ثَلَاثٌ وَسَبْعُونَ سَنَةً»، فقيل: الأول: بالسير المعتاد سير الإبل والأقدام، والثاني: سير البريد، فإنه في العادة يقطع بقدر المعتاد سبع مرات. وكذلك الصحابة يقولون: يومٌ تامٌ، ويومان. ولهذا قال من حده بثمانية وأربعين ميلاً: مسيرة يومين قاصدين بسير الإبل والأقدام، لكن هذا لا دليل عليه.

وإذا كان كذلك فنقول: كل اسم ليس له حدٌّ في اللغة ولا في الشرع فالمرجع فيه إلى العرف. فما كان سفرًا في عرف الناس فهو السفر الذي علق به الشارع الحكم، وذلك مثل سفر أهل مكة إلى عرفة، فإن هذه المسافة بريدٌ وهذا سفرٌ ثبت فيه جواز القصر والجمع بالسنة والبريد هو نصف يوم بسير الإبل والأقدام وهو ربع مسافة يومين وليتين، وهو الذي قد يسمى مسافة القصر، وهو الذي يمكن الذهاب إليها أن يرجع من يومه. وأما ما دون هذه المسافة إن كانت مسافة القصر محدودة بالمساحة فقد قيل: يقصر في ميلٍ، وروي عن ابن عمر أنه قال: لو سافرت ميلاً لقصرت. قال ابن حزم: لم نجد أحدًا يقصر في أقل من ميل، ووجد ابن عمر وغيره يقصرون في هذا القدر، ولم نجد الشارع في السفر حدًا. فقلنا بذلك اتباعًا للسنة المطلقة، ولم نجد أحدًا يقصر بما دون الميل، ولكن هو على أصله، وليس هذا إجماعًا فإذا كان ظاهر النص يتناول ما دون ذلك. لم يضره أن يعرف أحدًا ذهب إليه كعادته في أمثاله.

(١) هو حديثٌ ضعيفٌ، ولم يثبت شيءٌ عن النبي ﷺ في تقدير ما بين السماء والأرض، ولا في تقدير ما بين كل سماءين.

الجمع بين الصلوات في السفر

وأيضاً فليس في قول ابن عمر أنه لا يقصر في أقل من ذلك. وأيضاً فقد ثبت عن ابن عمر أنه كان لا يقصر في يومٍ أو يومين، فإما أن تتعارض أقواله أو تحمل على اختلاف الأحوال، والكلام في مقامين:

المقام الأول: أن من سافر مثل سفر أهل مكة إلى عرفات يقصر، وأما إذا قيل: ليست محدودة بالمسافة، بل الاعتبار بما هو سفر، فمن سافر ما يسمى سفرًا، قصر، وإلا فلا.

وقد يركب الرجل فرسخًا يخرج به لكشف أمر وتكون المسافة أميالاً، ويرجع في ساعة أو ساعتين، ولا يسمى مسافرًا، وقد يكون غيره في مثل تلك المسافة مسافرًا بأن يسير على الإبل والأقدام سيرًا، لا يرجع فيه ذلك اليوم إلى مكانه، والدليل على ذلك من وجوه:

أحدها: أنه قد ثبت بالنقل الصحيح المتفق عليه بين علماء أهل الحديث أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حجة الوداع كان يقصر الصلاة بعرفة ومزدلفة، وفي أيام منى، وكذلك أبوبكر وعمر بعده، وكان يصلي خلفهم أهل مكة ولم يأمرهم بإتمام الصلاة، ولا نقل أحدٌ لا بإسناد صحيح ولا ضعيف أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لأهل مكة لما صلى بالمسلمين بيطن عرنة الظهر ركعتين قصرًا وجمعًا ثم العصر ركعتين: يا أهل مكة أتموا صلاتكم. ولا أمرهم بتأخير صلاة العصر، ولا نقل أحدٌ أن أحدًا من الحجيج لا أهل مكة ولا غيرهم صلى خلف النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خلاف ما صلى بجمهور المسلمين، أو نقل أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو عمر قال في هذا اليوم: يا أهل مكة أتموا صلاتكم، فإنما قومٌ سفر. فقد

غلط وإنما نقل أن النبي ﷺ قال هذا في جوف مكة^(١) لأهل مكة عام الفتح.

وقد ثبت أن عمر بن الخطاب قاله لأهل مكة لما صلى في جوف مكة، ومن المعلوم أنه لو كان أهل مكة قاموا فأتموا وصلوا أربعاً، وفعلوا ذلك بعرفة ومزدلفة وبمجيء أيام منى لكان مما تتوفر المهمم والدواعي على نقله بالضرورة، بل لو أخرجوا صلاة العصر ثم قاموا دون سائر الحجاج فصلوها قصرًا لنقل ذلك، فكيف إذا أتموا الظهر أربعاً من دون المسلمين.

وأيضًا فإنهم إذا أخذوا في إتمام الظهر والنبي ﷺ قد شرع في العصر لكان إما أن ينتظرهم فيطيل القيام، وإما أن يفوتهم معه بعض العصر، بل أكثرها، فكيف إذا كانوا يتمون الصلوات، وهذا حجة على كل أحد وهو على من يقول: إن أهل مكة جمعوا معه أظهر، وذلك أن العلماء تنازعوا في أهل مكة يقصرون ويجمعون بعرفة على ثلاثة أقوال:

فقليل لا يقصرون ولا يجمعون، وهذا هو المشهور عند أصحاب الشافعي وطائفة من أصحاب أحمد كالقاضي في «المجرد» وابن عقيل في «الفصول» لاعتقادهم أن ذلك معلق بالسفر الطويل وهذا قصير.

والثاني: أنهم يجمعون ولا يقصرون. هذا مذهب أبي حنيفة وطائفة من أصحاب أحمد، ومن أصحاب الشافعي والمنقولات عن أحمد توافق هذا، فإنه أجاب في غير موضع بأنهم لا يقصرون، ولم يقل: لا يجمعون. وهذا هو الذي رجَّحه أبو محمد المقدسي في الجمع، وأحسن في ذلك.

(١) لم يثبت هذا، وثبت عن عمر، كما ذكره شيخ الإسلام رحمه الله.

الجمع بين الصلاتين في السفر

والثالث: أنهم يجمعون ويقصرون، وهذا مذهب مالك. وإسحاق بن راهويه، وهو قول طاووس وابن عيينة وغيرهما من السلف، وقول طائفة من أصحاب أحمد والشافعي كأبي الخطاب في «العبادات الخمس» وهو الذي رجَّحه أبو محمد المقدسي وغيره من أصحاب أحمد، فإن أبا محمد وموافقيه رجَّحوا الجمع للمكي بعرفة.

وأما القصر فقال أبو محمد: الحجة مع من أباح القصر لكل مسافرٍ إلا أن ينعقد الإجماع على خلافه، والمعلوم أن الإجماع لم ينعقد على خلافه. وهو اختيار طائفة من علماء أصحاب أحمد، كان بعضهم يقصر الصلاة في مسيرة بريدٍ وهذا هو الصواب الذي لا يجوز القول بخلافه لمن تبين السنة وتدبرها، فإن من تأمل الأحاديث في حجة الوداع وسياقها، علم علمًا يقينًا أن الذين كانوا مع النبي ﷺ من أهل مكة وغيرهم صلوا بصلاته قصرًا وجمعًا، ولم يفعلوا خلاف ذلك، ولم ينقل أحد قط عن النبي ﷺ أنه قال بعرفة ولا مزدلفة ولا منى: «يا أهل مكة أتموا صلاتكم، فإننا قومٌ سفرٌ». وإنما نقل أنه قال ذلك في نفس مكة كما رواه أهل السنن عنه ^(١). وقوله في ذلك في داخل مكة دون عرفة ومزدلفة ومنى، دليل على الفرق، وقد روي من جهة أهل العراق عن عمر أنه كان يقول بمعنى: يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإننا قومٌ سفر. وليس له إسناد.

وإذا ثبت ذلك فالجمع بين الصلاتين قد يقال إنه لأجل النسك، كما

(١) تقدم أنه لا يثبت عن النبي ﷺ لأنه من طريق علي بن زيد بن جدعان. يختلف فيه والراجح ضعفه، وقد ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه قال لأهل مكة بمكة كما تقدم.

تقوله الحنفية وطائفة من أصحاب أحمد، وهو مقتضى نصه فإنه يمنع المكي من القصر بعرفة، ولم يمنعه من الجمع. وقال في جمع المسافر: إنه يجمع في الطويل كالقصر عنده، وإذا قيل: الجمع لأجل النسك، ففيه قولان:

أحدهما: لا يجمع إلا بعرفة ومزدلفة، كما تقوله الحنفية.

والثاني: أنه يجمع لغير ذلك من الأسباب المقتضية للجمع، وإن لم يكن سفرًا وهو مذهب الثلاثة: مالك، والشافعي، وأحمد. وقد يقال: لأن ذلك سفرٌ قصيرٌ، وهو يجوز الجمع في السفر القصير، كما قال هذا بعض الفقهاء من أصحاب مالك والشافعي وأحمد، فإن الجمع لا يختص بالسفر، والنبى ﷺ لم يجمع في حجته إلا بعرفة ومزدلفة، ولم يجمع بمعى، ولا في ذهابه وإيابه، ولكن جمع قبل ذلك في غزوة تبوك، والصحيح أنه لم يجمع بعرفة لمجرد السفر، كما قصر للسفر بل لاشتغاله باتصال الوقوف عن النزول، ولاشتغاله بالمسير إلى مزدلفة، وكان جمع عرفة لأجل العبادة، وجمع مزدلفة لأجل السير الذي جد فيه، وهو سيره إلى مزدلفة، وكذلك كان يصنع في سفره، كان إذا جدَّ به السير أحرَّ الأولى إلى وقت الثانية، ثم ينزل فيصليهما جميعاً، كما فعل بمزدلفة، وليس في شريعته ما هو خارج عن القياس، بل الجمع الذي جمعه هناك يشرع أن يفعل نظيره، كما يقول الأكثرون. ولكن أبو حنيفة يقول: هو خارج عن القياس، وقد علم أن تخصيص العلة إذا لم تكن لفوات شرط، أو وجود مانع دل على فسادها، وليس فيما جاء من عند الله اختلافٌ ولا تناقض، بل حكم الشيء حكم مثله، والحكم إذا ثبت بعلة ثبت بنظيرها.

وأما القصر فلا ريب أنه من خصائص السفر، ولا تعلق له بالنسك، ولا

الجمع بين الصلاتين في السفر

مسوغ لقصر أهل مكة بعرفة وغيرها إلا أنّهم بسفر، وعرفة عن المسجد بريد، كما ذكره الذين مسحوا ذلك. وذكره الأزرقى في «أخبار مكة». فهذا قصرٌ في سفرٍ قدره بريد، وهم لما رجعوا إلى منى كانوا في الرجوع من السفر، وإنما كان غاية قصدهم بريدًا، وأي فرق بين سفر أهل مكة إلى عرفة وبين سفر سائر المسلمين إلى قدر ذلك من بلادهم. والله لم يرخص في الصلاة ركعتين إلا للمسافر، فعلم أنّهم كانوا مسافرين، والمقيم إذا اقتدى بمسافر فإنه يصلي أربعًا. كما قال النبي ﷺ لأهل مكة في مكة: «أتموا صلاتكم فأنّما قومٌ سَفَرٌ»^(١). وهذا مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم من العلماء، ولكن في مذهب مالك نزاعٌ.

الدليل الثاني: أنه قد نهى أن تسافر المرأة إلا مع ذي محرم أو زوج: تارةً يقدر وتارةً يطلق. وأقل ما روي في التقدير بريد، فدل ذلك على أن البريد يكون سفرًا، كما أن الثلاثة الأيام تكون سفرًا، واليومين تكون سفرًا: واليوم يكون سفرًا. هذه الأحاديث ليس لها مفهوم بل نهى عن هذا وهذا وهذا.

الدليل الثالث: أن السفر لم يحده الشارع، وليس له حدٌ في اللغة، فرجع فيه إلى ما يعرفه الناس ويعتادونه، فما كان عندهم سفرًا فهو سفر. والمسافر يريد أن يذهب إلى مقصده ويعود إلى وطنه، وأقل ذلك مرحلة يذهب في نصفها، ويرجع في نصفها، وهذا هو البريد وقد حدوا بهذه المسافة الشهادة على الشهادة، وكتاب القاضي إلى القاضي، والعدو على الخصم، والحضانة،

(١) تقدم أنه لا يثبت مرفوعًا.

وغير ذلك مما هو معروف في موضعه، وهو أحد القولين في مذهب أحمد. فلو كانت المسافة محدودة لكان حدها بالبريد أجود، لكن الصواب أن السفر ليس محددًا بمسافة بل يختلف، فيكون مسافرًا في مسافة بريد، وقد يقطع أكثر من ذلك ولا يكون مسافرًا.

الدليل الرابع: أن المسافر رخص الله له أن يفطر في رمضان، وأقل الفطر يوم، ومسافة البريد يذهب إليها ويرجع في يوم، فيحتاج إلى الفطر في شهر رمضان، ويحتاج أن يقصر الصلاة بخلاف ما دون ذلك، فإنه قد لا يحتاج فيه إلى قصر ولا فطر إذا سافر أول النهار ورجع قبل الزوال، وإذا كان غدوه يومًا، ورواحه يومًا، فإنه يحتاج إلى القصر والفطر، وهذا قد يقتضي أنه قد يرخص له أن يقصر ويفطر في بريد، وإن كان قد لا يرخص له في أكثر منه إذا لم يعد مسافرًا.

الدليل الخامس: أنه ليس تحديد من حدَّ المسافة بثلاثة أيام بأولى ممن حدها بيومين، ولا اليومان بأولى من يوم، فوجب أن لا يكون لها حدٌّ بل كل ما يسمى سفرًا يشرع. وقد ثبت بالسنة القصر في مسافة بريد، فعلم أن في الأسفار ما قد يكون بريدًا، وأدنى ما يسمى سفرًا في كلام الشارع البريد، وأما ما دون البريد كالميل فقد ثبت في «الصحيحين» من حديث النبي ﷺ أنه كان يأتي قباء كل سبت وكان يأتيه ركبًا وماشيًا، ولا ريب أن أهل قباء وغيرهم من أهل العوالي كانوا يأتون إلى النبي ﷺ ولم يقصروا الصلاة هو ولا هم.

وقد كانوا يأتون الجمعة من نحو ميل وفرسخ ولا يقصرون الصلاة، والجمعة على من سمع النداء، والنداء قد يسمع من فرسخ، وليس كل من

الجمع بين الصلّاتين في السفر

وجبت عليه الجمعة أبيض له القصر، والعوالي بعضها من المدينة وإن كان اسم المدينة يتناول جميع المساكن كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُّوا عَلَى النَّفَاقِ﴾^(١) وقال: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِ رَسُولِ اللَّهِ﴾^(٢).

وأما ما نقل عن ابن عمر، فينظر فيه هل هو ثابت أم لا؟ فإن ثبت فالرواية عنه مختلفة وقد خالفه غيره من الصحابة، ولعله أراد إذا قطعت من المسافة ميلاً ولاريب أن قباء من المدينة أكثر من ميل، وما كان ابن عمر ولا غيره يقصرون الصلاة إذا ذهبوا إلى قباء.

فقصر أهل مكة الصلاة بعرفة، وعدم قصر أهل المدينة الصلاة إلى قباء ونحوها مما حول المدينة دليل على الفرق. والله أعلم.

وقال رحمه الله تعالى في ص (١٣١): وفي «صحيح مسلم» حدثنا ابن أبي شيبه وابن بشار كلاهما عن غندر، عن شعبة، عن يحيى بن يزيد الهنائي: سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة؟ فقال: كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال، أو ثلاثة فراسخ - شعبة الشاك - صلى ركعتين. و لم ير أنس أن يقطع من المسافة الطويلة هذا؟ لأن السائل سأله عن قصر الصلاة، وهو سؤال عما يقصر فيه ليس سؤالاً عن أول صلاة يقصرها، ثم إنه لم يقل أحد إن أول صلاة لا يقصرها إلا في ثلاثة أميال أو أكثر من ذلك، فليس في هذا جواب لو كان المراد ذلك، ولم يقل ذلك أحد، فدل

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠١.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٠.

على أن أنسأ أراد أنه من سافر هذه المسافة قصر، ثم ما أخبر به عن النبي ﷺ فعل من النبي ﷺ لم يبين هل كان ذلك الخروج هو السفر، أو كان ذلك هو الذي قطعه من السفر، فإن كان أراد به أن ذلك كان سفره فهو نص، وإن كان ذلك الذي قطعه من السفر فأنس بن مالك استدل بذلك على أنه يقصر إليه إذا كان هو السفر، يقول: إنه لا يقصر إلا في السفر، فلولا أن قطع هذه المسافة سفرًا لَمَا قَصَرَ.

وهذا يوافق قول من يقول: لا يقصر حتى يقطع مسافة تكون سفرًا، لا يكفي مجرد قصده المسافة التي هي سفرًا، وهذا قول ابن حزم وداود وأصحابه. وابن حزم يحد مسافة القصر بميل، ولكن داود وأصحابه يقولون: لا يقصر إلا في حج أو عمرة أو غزو. وابن حزم يقول: إنه يقصر في كل سفر. وابن حزم عنده أنه لا يفطر إلا في هذه المسافة، وأصحابه يقولون: إنه يفطر في كل سفر بخلاف القصر، لأن القصر ليس عندهم فيه نص عام عن الشارع، وإنما فيه فعلة أنه قصر في السفر، ولم يجدوا أحدًا قصر فيما دون ميل، ووجدوا الميل منقولاً عن ابن عمر. وابن حزم يقول: السفر هو البروز من محلة الإقامة، لكن قد علم أن النبي ﷺ خرج إلى البقيع لدفن الموتى، وخرج إلى الفضاء للغائط والناس معه فلم يقصروا، ولم يفطروا. فخرج هذا عن أن يكون سفرًا، و لم يجدوا أقل من ميل يسمى سفرًا، فإن ابن عمر قال: لو خرجت ميلاً لقصرت الصلاة. فلما ثبت أن هذه المسافة جعلها سفرًا، ولم نجد أعلى منها يسمى سفرًا جعلنا هذا هو الحد. قال: وما دون الميل من آخر بيوت قريته له حكم الحضر، فلا يقصر فيه ولا يفطر، وإذا بلغ الميل فحينئذ صار له سفرًا يقصر فيه الصلاة ويفطر فيه، فمن حينئذ

يقصر ويفطر، وكذلك إذا رجع فكان على أقل من ميل فإنه يتم ليس في سفر يقصر فيه.

قلت: جعل هؤلاء السفر محدوداً في اللغة. قالوا: وأقل ما سمعنا أنه يسمى سفرًا هو الميل، وأولئك جعلوه محدوداً بالشرع، وكلا القولين ضعيفٌ. أما الشارع فلم يحده. وكذلك أهل اللغة لم ينقل أحدٌ عنهم أنهم قالوا: الفرق بين ما يسمى سفرًا، وما لا يسمى سفرًا هو مسافةٌ محدودة، بل نفس تحديد السفر بالمسافة باطلٌ في الشرع واللغة، ثم لو كان محدوداً بمسافة ميل فإن أريد أن الميل يكون من حدود القرية المختصة به فقد كان النبي ﷺ يخرج أكثر من ميلٍ من محله في الحجاز ولا يقصر ولا يفطر، وإن أراد من المكان المجتمع الذي يشمله اسم مدينة ميلاً فقليل له: فلا حجة لك في خروجه إلى المقابر والغائط، لأن تلك لم تكن خارجاً عن آخر المدينة. ففي الجملة كان يخرج إلى العوالي وإلى أحد، كما كان يخرج إلى المقابر والغائط، وفي ذلك ما هو أبعد من ميل، وكان النبي ﷺ وأصحابه يخرجون من المدينة إلى أكثر من ميل، ويأتون إليها أبعد من ميل، ولا يقصرون، كخروجهم إلى قباء، والعوالي وأحد، ودخولهم للجمعة وغيرهما من هذه الأماكن.

وكان كثيرٌ من مساكن المدينة عن مسجده أبعد من ميل، فإن حرم المدينة بريدٌ في بريد، حتى كان الرجلان من أصحابه لبعده المكان يتناوبان الدخول يدخل هذا يوماً، وهذا يوماً، كما كان عمر بن الخطاب وصاحبه الأنصاري يدخل هذا يوماً وهذا يوماً. وقول ابن عمر: لو خرجت ميلاً قصرت الصلاة. هو كقوله: إني لأسافر الساعة من النهار فأقصر. وهذا إما

أن يريد به ما يقطعه من المسافة التي يقصدها، فيكون قصده إني لا أواخر القصر إلى أن أقطع مسافةً طويلة. وهذا قول جماهير العلماء إلا من يقول: إذا سافر نهاراً لم يقصر إلى الليل.

وقد احتج العلماء على هؤلاء بأن النبي ﷺ صلى الظهر بالمدينة أربعاً، والعصر بذي الحليفة ركعتين. وقد يحمل حديث أنس بن مالك على هذا، لكن فعله يدل على المعنى الأول أو يكون مراد ابن عمر: من سافر قصر ولو كانت قصده هذه المسافة، إذا كان في صحراء بحيث يكون مسافراً لا يكون متنقلاً بين المساكن، فإن هذا ليس بمسافرٍ باتفاق الناس، وإذا قدر أن هذا مسافر، فلو قدر أنه مسافرٌ أقل من الميل بعشرة أذرع فهو أيضاً مسافرٌ، فالتحديد بالمسافة لا أصل له في شرع، ولا لغة، ولا عرف، ولا عقل، ولا يعرف عموم الناس مساحة الأرض، فلا يجعل ما يحتاج إليه عموم المسلمين معلماً بشيء لا يعرفونه، ولم يسمح أحدٌ الأرض على عهد النبي ﷺ ولا قدر النبي ﷺ الأرض بالأميال ولا فراسخ، والرجل قد يخرج من القرية إلى صحراء لحطب يأتي به فيغيب اليومين والثلاثة فيكون مسافراً، وإن كانت المسافة أقل^(١) من ميلٍ بخلاف من يذهب ويرجع من يومه، فإنه لا يكون في ذلك مسافراً، فإن الأول يأخذ الزاد والمزاد، بخلاف الثاني فالمسافة

(١) الظاهر أنه لا يسمى مسافراً لا لغة ولا شرعاً، وأعدل الأقوال ما تقدم لشيخ الإسلام رحمه الله أنه إذا خرج مسافة نصف يومٍ يسمى مسافراً، وكما تقدم أن النبي ﷺ لم يأمر أهل مكة أن يتنموا بعرفة، وهكذا في مزدلفة ومنى، ولكن مزدلفة ومنى عند الذهاب إلى عرفة لأنهم متوجهون إلى سفرٍ، وعند الرجوع لأنهم راجعون من سفرٍ كما تقدم عن شيخ الإسلام رحمه الله.

القريبة في المدة الطويلة تكون سفرًا، والمسافة البعيدة في المدة القليلة لا تكون سفرًا.

فالسفر يكون بالعمل الذي سُمي سفرًا لأجله، والعمل لا يكون إلا في زمان، فإذا طال العمل وزمانه فاحتاج إلى ما يحتاج إليه المسافر من الزاد والمزاد سمي مسافرًا، وإن لم تكن المسافة بعيدة، وإذا قصر العمل والزمان بحيث لا يحتاج إلى زاد ومزاد، لم يسم سفرًا، وإن بعدت المسافة فالأصل هو العمل الذي يسمى سفرًا، ولا يكون العمل إلا في زمانٍ فيعتبر العمل الذي هو سفر، ولا يكون ذلك إلا في مكانٍ يسفر عن الأماكن، وهذا مما يعرفه الناس بعاداتهم، ليس له حدٌ في الشرع، ولا اللغة، بل ماسمّوه سفرًا فهو سفرٌ.

مسألة:

لا يثبتُ حديثٌ في الجمع في المطر، وقد جاء حديثٌ مرسلٌ، والمرسل من قسم الضعيف. وأما حديث ابن عباس أن النبي ﷺ جمع في المدينة من غير خوفٍ ولا مطرٍ. فليس بصريحٍ في الجمع في المطر.

وقد شرع لنا أن نصلي في رحالنا في المطر كما في حديث ابن عباس وابن عمر وغيرهما: أن النبي ﷺ أمر أن يقول المؤذن في الأذان بدل حي على الصلاة حي على الصلاة: صلوا في رحالكم، صلوا في رحالكم. وفي حديث ابن عمر أنها تقال بعد الأذان، وحديث ابن عباس متفقٌ عليه، وحديث ابن عمر متفقٌ عليه.

وبهذا ينتهي ما يسر الله جمعه، فله الحمد والمنة. ونسأله المزيد من فضله، إنه جوادٌ كريم.

الخاتمة

مسألة الجمع بين الصلاتين في السفر من المسائل الفقهية التي يحتاج إليها كل مسلم، وبحمد الله قد حرصت على جمع الأدلة وذكر أقوال أهل العلم رحمهم الله، وأضفت إليها فوائد يحتاج إليها المسافر، وبحمد الله قد راجعت كثيراً من كتب الحديث، ومن كتب الفقهاء رحمهم الله، ومن الكذب المفضوح والبهتان الواضح قول بعض الجاهلين: إنني أحرم قراءة كتاب «المغني» لابن قدامة وكتاب «المجموع» للنووي.

فنحن نقول لكم أيها الجاهلون الحاقدون الحاسدون: نحن نستفيد من كتب علمائنا المحدثين، والمفسرين، والفقهاء، غير مقلدين، وقل أن تعرض مسألة إلا وأنا أرجع إلى «المغني» و«المجموع» لأنظر ماذا قال العلماء رحمهم الله، ولكن إذا رأيت في المسألة آية قرآنية أو حديثاً نبوياً أستغني بهما عن قول فلان وفلان، وإذا لم أجد فلست ملزماً بنقل أقوال الفقهاء رحمهم الله، ولكننا نستعين بالله ثم بأفهامهم على فهم بعض الأدلة، غير مقلدين لهم، لأننا نعتقد أن التقليد حرام. قال الله سبحانه وتعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾^(١).

وهذه المسألة من تلكم المسائل قد رجعت بحمد الله إلى «المغني» وإلى

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣.

«المجموع» ولكنني رأيت في الأدلة وفي «زاد المعاد» و«فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» ما يعني والحمد لله.

الرسالة الرابعة:

إيضاح المقال في أسباب الزلزال
والردُّ على الملاحدة الضلالِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله المعز لأوليائه، والمنتقم من أعدائه، وصلى الله وسلّم على نبينا محمد وآله وصحبه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فقد جرت سنة الله في خلقه أن جعل بعض خلقه لبعض فتنة فجعل منهم المؤمن والكافر، والغني والفقير، والعاقل والسفيه، فكان ذلك من أعظم الأسباب لاختلافهم، كما قال ربنا عز وجل في كتابه الكريم: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾^(١).

وقد اختلفوا في الأفهام وفي العلم، وكان مما اختلف فيه أهل العلم وذوي الجهل والزيغ مسألة الزلزال، فأهل العلم قالوا عند أن حدث الزلزال بدمار: ماقررناه في الكتاب، وذوو الجهل والزيغ قالوا: إنه أمر طبيعي. من أجل ذلك ألقى بعض الخطب ثم رأيت أن أخرجها في رسالة ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة.

إنّ القائلين بأنه أمر طبيعي ييطلون انتقام الله لأوليائه، قال سبحانه

(١) سورة هود، آية: ١١٨-١١٩.

إيضاح المقال في أسباب الزلزال

وتعالى في قوم صالح في سورة الأعراف: ﴿فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يَا صَالِحُ ائْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾ فَأَخَذْتَهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثَمِينَ ﴿٧٨﴾ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رَسُولَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تَحِبُّونَ النَّاصِحِينَ ﴿٧٩﴾﴾^(١).

وقال في قوم شعيب في سورة الأعراف: ﴿وَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَئِنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَخَاسِرُونَ ﴿٩٠﴾ فَأَخَذْتَهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثَمِينَ ﴿٩١﴾ الَّذِينَ كَذَبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا الَّذِينَ كَذَبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ ﴿٩٢﴾ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رَسُولَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴿٩٣﴾﴾^(٢).

وقال في سورة العنكبوت في قوم شعيب: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذْتَهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جِثَمِينَ ﴿٣١﴾﴾^(٣).

وقال تعالى في قوم موسى في سورة الأعراف: ﴿وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا فَلَمَّا أَخَذتَهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّايَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ أَنْتَ وَلِيْنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴿٤٤﴾﴾^(٤).

وقال سبحانه وتعالى في يوم القيامة: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ

(١) الآية: ٧٧-٧٩.

(٢) الآية: ٩٠-٩٣.

(٣) الآية: ٣٧.

(٤) الآية: ١٥٥.

وَكَانَتْ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَهِيلاً ﴿١﴾ .

وقال سبحانه تعالى: ﴿يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ﴾ ﴿٢﴾ .

وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا * وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا * وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا * يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا * بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا * يَوْمَئِذٍ يَصُدُّرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ * فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ .

وقال سبحانه وتعالى في أول سورة الحج: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تُذْهِلُ كُلُّ مَرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ .

أبعد هذه الأدلة يجوز للمسلم أن يصغي إلى قول أولئك الملاحدة الذين يعترضون على قدرة الله وحكمته وعدله، آمنوا بالله وكفروا بقول الملاحدة وأذنباهم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، نعم المولى ونعم النصير، والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

أبو عبد الرحمن مُقبِل بن هَكَاذِي الوَادِي

(١) سورة المزمل، الآية: ١٤ .

(٢) سورة النازعات، الآية: ٦ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿۱﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

أما بعد: فيقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ ﴿۲﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ حَتَّى عَفَوْا وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءُنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ فَأَخَذْنَاهُمْ بَعْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿۳﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿۴﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُونَ ﴿۵﴾ أَوْ أَمِنَ

أهل القرى أن يأتيهم بأسنا ضحى وهم يلعبون ❀ أفأمنوا مكر الله فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون ❀^(١).

وقال سبحانه وتعالى: ❀ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة إن أخذه أليم شديد ❀^(٢).

وفي «الصحيحين» عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته» قال: ثم قرأ: ❀ وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة إن أخذه أليم شديد ❀.

وقال سبحانه وتعالى: ❀ وإن من قرية إلا نحن مهلكوها قبل يوم القيامة أو معذبوها عذاباً شديداً كان ذلك في الكتاب مسطوراً ❀ وما منعنا أن نرسل بالآيات إلا أن كذب بها الأولون وآتينا ثمود الناقة مبصرة فظلموا بها وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً ❀^(٣).

وقال سبحانه وتعالى: ❀ ربكم الذي يزجي لكم الفلك في البحر لتبتغوا من فضله إنه كان بكم رحيماً ❀ وإذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون إلا إياه فلما نجاكم إلى البر أعرضتم وكان الإنسان كفوراً ❀ أفأمنتم أن يخسف بكم جانب البر أو يرسل عليكم حاصباً ثم لا تجدوا لكم وكيلاً ❀ أم أمنتم أن يبعثكم فيه نارة أخرى فيرسل عليكم قاصفاً من

(١) سورة الأعراف، آية: ٩٤ - ٩٩.

(٢) سورة هود، الآية: ١٠٢.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٥٨ - ٥٩.

الريح فيغرفكم بما كفرتم ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا ﴿١﴾ .

وقال سبحانه وتعالى: ﴿أولم يسيروا في الأرض فينظروا كيف كان عاقبة الذين من قبلهم وكانوا أشد منهم قوة وما كان الله ليعجزه من شيء في السموات ولا في الأرض إنه كان عليما قديرا ﴿ ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة ولكن يؤخرهم إلى أجل مسمى فإذا جاء أجلهم فإن الله كان بعباده بصيرا ﴿٢﴾ .

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا ﴿٣﴾ .

قص الله سبحانه وتعالى علينا في هؤلاء الآيات شأن المكذبين بالرسول، وما فعل الله بهم، وما ظلمهم الله ولكن كانوا أنفسهم يظلمون.

وفي «الصحيحين» عن جابر رضي الله عنه قال: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، قَالَ: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُدِيقَ بَعْضَكُمْ بِأَسِّ بَعْضٍ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَهْوَنُ أَوْ هَذَا أَيْسَرُ».

ولا تزال العبر تتجدد وتحدث منذ خلق الله سبحانه وتعالى الأرض إلى زمننا هذا.

(١) سورة الإسراء، آية: ٦٦ - ٦٩ .

(٢) سورة فاطر، آية: ٤٤ - ٤٥ .

(٣) سورة الإسراء، الآية: ١٦ .

وفي هؤلاء الآيات التهديد الأكيد، والوعيد الشديد لمن أعرض عن ما جاء به الرسل صلوات الله وسلامه عليهم.

ونحن لا نزال كما قلنا قبل نرى العبر، ونسمع الآيات، ونسمع الحوادث التي تزعج المسلمين، ولكن أعداء الإسلام يجعلون الحوادث حوادث طبيعية من أجل أن يطلوا آيات الأنبياء، وأن يطلوا انتقام الله لأنبيائه.

يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مَوْسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنْتَوَى بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿٦٠﴾ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُسْفِدِينَ ﴿٦١﴾ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي أَوَلَمْ يَعْلَم أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٦٢﴾ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٦٣﴾ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ اللَّهُ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ ﴿٦٤﴾ فَخَسَفْنَا^(١) بِهِ وَبَدَّارَهُ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِئَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنْتَصِرِينَ ﴿٦٥﴾ وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيَكَآنَ اللَّهُ يَسْطُرُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَوْ لَا أَنْ

(١) وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخَّرُ يَمْشِي فِي بُرْدِيهِ قَدْ أَعْجَبْتُهُ نَفْسُهُ، فَخَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ فَهُوَ يَتَحَلَّجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

مَنْ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيَكَاثُهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ .

وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى، بَدَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نُحَسِّنُ وَجَدًا حَسَنًا قَدْ قَدَرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، فَأَعْطِي لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ أَوْ قَالَ: الْبَقْرُ - هُوَ شَكٌّ فِي ذَلِكَ إِنَّ الْأَبْرَصَ وَالْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقْرُ - فَأَعْطِي نَاقَةَ عَشْرَاءَ فَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا، وَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا، قَدْ قَدَرَنِي النَّاسُ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ وَأَعْطِي شَعْرًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ، قَالَ: فَأَعْطَاهُ بَقْرَةً حَامِلًا، وَقَالَ: يُبَارِكُ لَكَ فِيهَا، وَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي، فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ. قَالَ: فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ، قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْعَنَمُ، فَأَعْطَاهُ شَاةً وَالِدًا، فَأَنْتَجَ هَذَانِ، وَوَلَدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنْ إِبِلٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ بَقَرٍ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنْ غَنَمٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ تَقَطَّعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفْرِي، فَلَا بَلَغَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي سَفْرِي. فَقَالَ لَهُ: إِنَّ الْحَقُوقَ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا، فَأَعْطَاكَ اللَّهُ! فَقَالَ: لَقَدْ وَرَثْتُ

لكابر عن كابر، فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت، وأتى الأقرع في صورته وهيئته، فقال له مثل ما قال لهذا، فردّ عليه مثل ما ردّ عليه هذا. فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت، وأتى الأعمى في صورته: فقال رجلٌ مسكينٌ وابنُ سبيلٍ، وتقطّعت بي الحبالُ في سفري، فلا بلاغَ اليومَ إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي ردّ عليك بصرك شاةً أتبلغُ بها في سفري. فقال: قد كنت أعمى فردّ الله بصري، وفقيراً فقد أغناني، فخذ ما شئت فوالله لا أجهدك اليومَ بشيءٍ أخذته لله. فقال: أمسك مالكَ فإنما ابتليتُم، فقد رضي الله عنك وسخطَ على صاحبك».

ويقول الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿١﴾ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿٢﴾﴾.

ورب العزة عند أن ذكر في سورة (اقتربت الساعة) الأنبياء وتكذيب أهمهم وما فعل الله بهم من الدمار، قال: ﴿أَكْفَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أَوْلَائِكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ ﴿٢﴾﴾.

ونحن نستطيع أن نقول للشيوعيين والبعثيين وللناصريين، وللحدائين وللعلمانيين: أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة في الزبر؟!

ويقول سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنبِهِ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ

(١) سورة فاطر، آية: ١٥-١٧.

(٢) سورة القمر، الآية: ٤٣.

وَمِنْهُمْ مَنْ أَعْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١﴾ .
ونحن في بلدنا، وفي يمننا لم تنته بعد فجيعة الزلزال وضحايا الزلزال
بذمار ، ثم في هذه الأيام الزلزال بالعدين ^(٢) .

إن المنكرات الموجودة بالعدين هي موجودة بصعدة.

وإن المنكرات الموجودة بالعدين هي المنكرات الموجودة بصنعاء.

وإن المنكرات الموجودة بالعدين هي المنكرات الموجودة بعدن،
وبحضر موت، وبغيرها من البلاد، ولكن الله سبحانه وتعالى جعل لنا عبرة في
بلد إخواننا العدينيين.

وكثرة الزلازل في آخر الزمان، تعتبر علماً من أعلام النبوة، كما أخبر
بذلك النبي ﷺ كما في حديث سلمة بن نفيل رضي الله عنه ^(٣) .

والشأن كل الشأن: هل اعتبرنا؟ وهل رجعنا إلى الله؟ أم صرنا كما
يقول ربنا عز وجل: ﴿أُولَٰئِكَ يَرْوَنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ
لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ ^(٤) .

فهل أنكر اليمنيون (مصنع الخمر)؟ وهل تبرؤوا من الحزبيّة؟ وهل تبرؤوا

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٤٠ .

(٢) وقبل مدة الزلزال الإيراني كانت ضحاياه نحو خمسين ألفاً، وكل هذا بسبب الإعراض عن الله
والإعراض عن شرع الله، ربنا لا تؤاخذنا بما فعل السفهاء منا، وارحمنا برحمتك يا أرحم
الراحمين.

(٣) وكذا في حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتفق عليه.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٢٦ .

من الديمقراطية؟ وهل تبرؤوا من الفساد الموجود بين أظهرهم؟ بل هل تبرؤوا من الوحدة مع الشيوعيين؟ فالأمر يحتاج إلى توبة، وإلى رجوع إلى الله عز وجل: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(١).

يقول بعض الملاحدة: لا تقل إن الزلزال بسبب الذنوب، فسيصير اليمينيون مذنبين ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾^(٢).

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ لكَيْلًا تَأْسُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾^(٣).

ويقول: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٤).

والزلزال قد يكون للابتلاء كما قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ ولا تقولوا لمن يُقتل في سبيلِ الله أمواتٌ بل أحياءٌ ولكن لا تشعرون ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ

(١) سورة الأنفال، الآية: ٢٥.

(٢) سورة الشورى، الآية: ٣٠.

(٣) سورة الحديد، آية: ٢٢-٢٣.

(٤) سورة التغابن، الآية: ١١.

إيضاح المقال في أسباب الزلزال

الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَتَقْصِ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالشَّمْرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١﴾ .

فهل نحن معصومون من الخطأ؟ وهل نُنزَلُ أنفسنا منزلة الملائكة الذين لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون؟ بل المنكرات طافحة في المجتمع، وصدق الرسول ﷺ إذ يقول كما في «صحيح البخاري» من حديث النعمان بن بشير: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا» .

فالمنكرات والفساد موجودان في البلاد اليمينية، كل يوم وهي تتجسّد، فإننا لله وإنا إليه راجعون، وقد يقول بعض المنحرفين: فما ذنب الأطفال؟ نقول: لقد أخذوا بذنب آبائهم وأهليهم.

ففي «الصحيح» عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: «يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةِ فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ» قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، وَفِيهِمْ أَسْوَأُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يُخَسَفُ بِأَوْلِهِمْ وَآخِرِهِمْ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَاتِهِمْ» .
وفي «الصحيح» أيضًا من حديث زينب بنت جحش أنها قالت: اسْتَيْقِظَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَوْمِهِ وَهُوَ مُحَمَّرٌ وَجْهُهُ وَهُوَ يَقُولُ: « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيَلُ لِّلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ فَتُحَ الْيَوْمِ مِنْ رَدِمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ » وَعَقَدَ بِيَدَيْهِ عَشْرَةَ قَالَتْ زَيْنَبُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ».

ويقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿وَأَسْأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ * وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ * فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَيْسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ * فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾ * وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لِيُبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ * وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَّمًا مِنْهُمْ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (١) (٢).

فقد كثر الخبث: مصنع الخمر، والتبرُّج والسفور، فالله أعلم ما سيحدث، دع عنك الخصام بين القبائل الذين لا يحكمون كتاب الله، ولا سنة رسول الله ﷺ.

(١) وجه الاستدلال بهؤلاء الآيات: أن ارتكاب المنكر يكون سبباً للهلاك، والصحيح من أقوال

العلماء أن الذي مُسِّخ هي الطائفة المرتكبة للمنكر فحسب.

(٢) سورة الأعراف، آية: ١٦٣ - ١٦٨.

أما الذي يُسند الأمور إلى الطبيعة ويقول: حوادث طبيعية، فإذا أراد أن الطبيعة هي المتصرفة فهو كافر.

ففي «الصحيحين» عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؟ قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بَنَوْا كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

وفي «الصحيحين» عن عائشة وابن عباس وغيرهما رضي الله عنهم، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا فَادْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَنْجَلِيَا».

ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمَسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ (١).

فهل تستطيع أمريكا أن توقف الزلزال، أو توقف الفيضانات المائية، أو تستطيع أن توقف المطر؟ بل لم تستطع في أهون من هذا، وهو علاج مرض

(١) سورة فاطر، الآية: ٤١ .

(الإيدز) وعلاج بعض الأمراض الحديثة.

وحسبنا الله ونعم الوكيل ونعم المولى ونعم النصير.

الرد على الملاحدة الذين يسندون الحوادث إلى الطبيعة

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاجْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾^(١).

وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاجْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَبْصَارِ﴾^(٢).

وقال سبحانه وتعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾^(٣).

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ

(١) سورة البقرة، الآية: ١٦٤.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٩٠.

(٣) سورة المائدة، الآية: ١١٠.

وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أَكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿١﴾ .

وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ .

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرَجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ انظُرُوا إِلَىٰ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ إِنَّ فِي ذَلِكُمْ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٣﴾ .

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقِنَاهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٤﴾ .

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بَلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوفَّقُونَ ﴿٥﴾ وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤١ .

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٥٤ .

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٩٩ .

(٤) سورة الأعراف، الآية: ٥٧-٥٨ .

رَوَاسِي وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤﴾ وَفِي الْأَرْضِ قَطْعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنَوَانٌ وَغَيْرُ صِنَوَانٍ يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفِضَلُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٥﴾^(١)

وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٤﴾ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبْنَا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ ﴿٥﴾ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا^(٢) وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٥﴾ وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنْ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦﴾ ثُمَّ كُلِّي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٣﴾

وقال تعالى: ﴿وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٦﴾ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بَضِيَاءً أَفَلَا تَسْمَعُونَ ﴿٦﴾ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بَلِيلٍ تَسْكُنُونَ فِيهِ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٧﴾ وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ

(١) سورة الرعد، آية: ٢ - ٤ .

(٢) هذا قبل تحريم الخمر .

(٣) سورة النحل، آية: ٦٥ - ٦٩ .

وَلَتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١﴾ .

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ ﴿١﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتَلَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَاللُّوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِلْعَالَمِينَ ﴿٣﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٤﴾ وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُحْيِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٥﴾﴾ .

وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسَاكِنِهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ أَفَلَا يَسْمَعُونَ ﴿١﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ ﴿٢﴾﴾ .

وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿١﴾ وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمَنْ كُلَّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا

(١) سورة القصص، آية: ٧٠-٧٣ .

(٢) سورة الروم، آية: ٢٠-٢٤ .

(٣) سورة السجدة، آية: ٢٦-٢٧ .

وَتَسْتَخْرِجُونَ حَلِيَّةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفَلَكَ فِيهِ مَوَاحِرَ لَتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ
وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١﴾

وقال تعالى: ﴿وَأَيَّةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ
يَأْكُلُونَ ﴿١﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّاتٍ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ
لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٢﴾ سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ
الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُثْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ وَأَيَّةٌ لَهُمُ
اللَّيْلُ نَسَلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ ﴿٤﴾ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا
ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٥﴾ وَالْقَمَرَ قَدَرْنَا مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ
الْقَدِيمِ ﴿٦﴾ لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ
فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٧﴾ وَأَيَّةٌ لَهُمُ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفَلَكَ الْمَشْحُونِ ﴿٨﴾
وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ ﴿٩﴾ وَإِنْ نَشَأْ نُغْرِقْهُمْ فَلَا صَرِيخَ لَهُمْ وَلَا هُمْ
يُنْقَذُونَ إِلَّا رَحْمَةً مِنَّا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴿١٠﴾

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ
يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّىٰ مِنْ
قَبْلِ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٣﴾

وقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّا نُرَى الْأَرْضَ حَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ

(١) سورة فاطر، آية: ١١ - ١٢.

(٢) سورة يس، آية: ٣٣ - ٤٤.

(٣) سورة غافر، الآية: ٦٧.

اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحِيْبِ الْمَوْتَى إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ .
 وقال تعالى: ﴿إِنَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ وَفِي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِنْ دَابَّةٍ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٣﴾ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ .

وقال تعالى: ﴿لِلَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا مَا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَافُوتٍ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِنْ فُطُورٍ ﴿٥﴾ ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ ﴿٦﴾ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ ﴿٧﴾ .

وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمَسِّكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا وَلَئِن زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٨﴾ .

وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَاتٍ وَيَقْبِضْنَ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ ﴿٩﴾ .

وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ ﴿١٠﴾ أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴿١١﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴿١٢﴾ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿١٣﴾ وَعَبْنَا وَقَضَبًّا ﴿١٤﴾

(١) سورة فصلت، الآية: ٣٩.

(٢) سورة الجاثية، آية: ٣ - ٥.

(٣) سورة الملك، الآية: ٣ - ٥.

(٤) سورة فاطر، الآية: ٤١.

(٥) سورة الملك، الآية: ٩.

وَزَيْتُونًا وَتَخْلًا * وَحَدَائِقَ غُلْبًا * وَفَاكِهَةً وَأَبًّا * مَتَاعًا لَكُمْ
وَلَأَنْعَامِكُمْ ﴿١﴾ (٢).

إنك إذا تدبّرت هذه الآيات علمت أن الملاحظة ليسوا بعقلاء ولا بدوي
سمع وبصر وفكر، ويُقال للملاحظة الذين يسندون الأشياء إلى الطبيعة: هل
هذه الطبيعة خالقة أم مخلوقة؟ قال الله سبحانه وتعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ
شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ (٣).

لما كان العرب الذين نزل القرآن في عصرهم يفهمون الألفاظ العربية،
قال جبير بن مطعم - وكان آنذاك مشركاً - لما سمعت النبي ﷺ يقرأ:
﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾. قال: كاد قلبي أن يطير، وفي
رواية: فوقع الإيمان في قلبي.

أما هؤلاء فذاك أعجمي، وذاك مخمور العقل، وذاك مخدّر بالآلات اللّهُو
والطّرب، وذاك مخدّر بالفتيات الفاتنات، وذاك بليد، وذاك مشغول ببطنه،
وصدق الله إذ يقول في وصفهم بأنهم لا يعقلون ولا يسمعون ولا يهتدون
ولا يتفكرون.

إنه يقال لهم: مال هذه الطبيعة لا تخلق الآن جبلاً، ولا تخلق للناس زرعاً
عند حاجتهم إليه؟ ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا

(١) في الآيات القرآنية دليل أن هذا الكون صنع خالقٍ عليمٍ حكيمٍ خبيرٍ بصرفه كيف يشاء تعالى
الله عما يقول الملاحظة علواً كبيراً.

(٢) سورة عبس، آية: ٢٤ - ٣٢.

(٣) سورة الطور، الآية: ٣٥.

كذَّبًا^(١).

أليس البعرة تدل على البعير؟ والأثر يدل على المسير؟ فسماء ذات أبراج وأرض ذات فجاج لا تدل على اللطيف الخبير؟! ونسألهم: هل تستطيع الطبيعة أن تعلم ما في صدر المخلوق؟ وهل تستجيب للدعاء؟ أما الله سبحانه وتعالى فإنه يخبر نبيه ببعض ما في صدور عباده، كما في دلائل النبوة.

والمسلم يدعو الله فيستجيب له ويرى الإجابة أمامه. فهل تستطيع الطبيعة أن تجيب الدعاء؟ وهل تستطيع الطبيعة أن تُكثِّر الماء القليل الذي هو قدر صاع حتى يروي ويتوضأ منه الخلق الكثير؟ وهل تستطيع الطبيعة أن تُكثِّر الطعام القليل الذي لا يكفي ثلاثة فيكفي الخلق الكثير، وقد أُجْرِيَ هذا الخير الكثير وغيره على يدي نبينا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما ذكرناه في «الصحیح المسند من دلائل النبوة».

هل تستطيع الطبيعة أن تخالف سنة الله أو أن تخلق إنساناً لا ينام؟ هؤلاء الطبائعيون أشبه بالحُمُر.

ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ﴾^(٢). فهم لو نظروا في تصرف الله فيهم، وفي قلوبهم وإرادتهم لما كابروا، فليأمرُوا الطبيعة أن تخلق لنا إنساناً لا يبول ولا يتغوط!! أولست تريد أمراً وتصمم عليه ويريد الله أمراً غيره فتتنصرف إلى ما يريد الله؟ وهذا أمرٌ يحس

(١) سورة الكهف، الآية: ٥.

(٢) سورة الذاريات، الآية: ٢١.

به كل أحد منا، ولكن صدق الله إذ يقول: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾^(١).

العاقل تتوارد على قلبه الدلائل الإلهية حتى إنه لا يدري بأيها يبدأ كما قيل:

فيا عجباً كيف يُعصى الإله أم كيف يجحده الجاحدُ
وفي كلِّ شيءٍ له آيةٌ تدلُّ على أنه الواحدُ

نحن نأسف لبعض الملاحدة المخدولين الذين منَّ الله عليهم وجعلهم من ذوي اللسان العربي ثم لا يشكرون الله على هذه النعمة، ويتبعون أناساً كالأنعام بل هم أضل، ذاك كوبي، وذاك روسي، أعاجم لا يفهمون الإسلام على حقيقته ولا يفهمون قول الله ولا قول رسول الله ﷺ، ولعل بعضهم لم يبلغه الإسلام على حقيقته.

جديرٌ بأبناء اليمن أن لا يودِّعوا عقولهم لما ركس ولينين ومن جرى مجراهم من أئمة الضلال، فأنتم أيها اليمنيون لكم مواقف طيبة في الدفاع عن الإسلام في عهد رسول الله ﷺ وفي الفتوحات الإسلامية، ثم بعد هذا تُلحِقُونَ بأنفسكم الخزي وتُحَرِّمُونَ نعيم الجنة التي فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر.

أي خير تحرمونه أيها الملاحدة؟ وأي خطرٍ تعرِّضون له أنفسكم؟ إنَّها النار التي وقودها الناس والحجارة، وهناك لا تنفع المكابرة ولا ينفعك

(١) سورة الحج، الآية: ٤٦.

ماركس ولينين، بل يكونان أمامك في النار أعاذنا الله وإياكم من عمى البصيرة، وثبتنا بالقول الثابت في الدنيا والآخرة وهو حسنا ونعم الوكيل. والملاحدة الذين يقولون: حوادث طبيعية. ينكرون القيامة، كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذباً.

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا ﴿١﴾ لَا تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا ﴿٢﴾﴾.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿يُنزِلُ اللَّهُ الرِّزْقَ مِنَ السَّمَاءِ حَبًّا ذُورًا وَمِنْ أَشْجَارًا ﴿١﴾ وَإِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ﴿٢﴾ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴿٣﴾ وَقَالَ الْإِنْسَانُ مَا لَهَا ﴿٤﴾ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٥﴾ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا ﴿٦﴾ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ ﴿٧﴾ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٨﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٩﴾﴾.

وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُضْغَةٍ مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقَرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿١﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢﴾ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴿٣﴾ وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا

هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ * ثَانِي عَطْفُهُ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا حِزْبٌ
وَتُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ * (١)

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ * ثُمَّ
جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ * ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً
فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ
أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ * ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ * ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
تُبْعَثُونَ * (٢)

وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ
خَصِيمٌ مُبِينٌ * وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ
رَمِيمٌ * قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ * الَّذِي
جَعَلَ لَكُمِ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقَدُونَ * أَوَلَيْسَ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ
* إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ * فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ
مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ * (٣)

وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَسِّرْهُ لِمَنْ يَشَاءُ اللَّهُ الْعَظِيمُ * ق * وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ
* بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ فَقَالَ الْكَاْفِرُونَ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ *
أَنذَرْنَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجَعٌ بَعِيدٌ * قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ

(١) سورة الحج، آية: ٥-٩.

(٢) سورة المؤمنون، آية: ١٢-١٦.

(٣) سورة يس، آية: ٧٧-٨٣.

وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِيظٌ ❀ بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيحٍ ❀
 أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ ❀
 وَالْأَرْضِ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ❀
 تَبْصِرَةٌ وَذِكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ❀ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ
 جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ❀ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ ❀ رِزْقًا لِلْعِبَادِ
 وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلَدَةً مَيِّتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ ❀^(١)

وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَكَاثِرًا يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ❀ أَوْ آبَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ ❀ قُلْ إِنْ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ❀ لَمَجْمُوعُونَ
 إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَعْلُومٍ ❀ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيْهَا الضَّالُّونَ الْمُكْذِبُونَ ❀ لَأَكُلُونَّ مِنْ
 شَجَرٍ مِنْ زَقُّومٍ ❀ فَمَالِقُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ ❀ فَشَارِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ ❀
 فَشَارِبُونَ شَرْبَ الْهِيمِ ❀ هَذَا نُزْلُهُمْ يَوْمَ الدِّينِ ❀ نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا
 تُصَدِّقُونَ ❀ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ❀ أَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ❀ نَحْنُ
 قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ❀ عَلَىٰ أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَالَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ
 فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ ❀ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ ❀ أَفَرَأَيْتُمْ مَا
 تَحْرُثُونَ ❀ أَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ❀ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا
 فَظَلَمْتُمْ تَفَكَّهُونَ ❀ إِنَّا لَمُعْرِمُونَ ❀ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ❀ أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ
 الَّذِي تَشْرَبُونَ ❀ أَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنزِلُونَ ❀ لَوْ نَشَاءُ
 جَعَلْنَاهُ أَجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ❀ أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ ❀ أَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ
 شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ الْمُنشِئُونَ ❀ نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذَكِّرَةً وَرَمَتَا لِلْمُقِيمِينَ ❀

(١) سورة ق، آية: ١ - ١١.

فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴿١﴾ .

وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴿١﴾ وَأَنْتُمْ حِينِيذٌ تَنْظُرُونَ ﴿٢﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴿٣﴾ فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ﴿٤﴾ تَرْجِعُونَهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٥﴾﴾ .

وقال سبحانه وتعالى: ﴿يَسِّرْهُ لِمَنْ يَشَاءُ اللَّهُ الزَّكْرَانَ ﴿١﴾ لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴿٢﴾ وَلَا أَقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ ﴿٣﴾ أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَلَّنْ نَجْمَعُ عِظَامَهُ ﴿٤﴾ بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ ﴿٥﴾ بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ ﴿٦﴾ يَسْأَلُ أَيَّانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ﴿٧﴾ فَإِذَا بَرَقَ الْبَصْرُ ﴿٨﴾ وَخَسَفَ الْقَمَرُ ﴿٩﴾ وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ﴿١٠﴾ يَقُولُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَفْرُجُ ﴿١١﴾ كَلَّا لَا وَزَرَ ﴿١٢﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمُسْتَقَرُّ ﴿١٣﴾ يُنَبِّأُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴿١٤﴾﴾ .

وقد سَمَّى اللهُ القيامة بالحاقة، والواقعة، والطامة، والصاخة، والنبأ العظيم. ولو حُصِرَتْ آيات البعث لكانت كتاباً مستقلاً، وما أحوج القارئ إلى تدبرها من كتاب الله، وأما السنة فقد أَلَّفَ الحافظ البيهقي كتاباً في البعث. فالؤمن إذا آمن بالبعث وبالميزان والصراف والجنة والنار، وعلم أنه مسئول عن عمله؟ انكف عن المعاصي وأقبل على الطاعات، وأيضاً يصبر على المظالم إذا ظلمَ ويعلم أن تلك المظالم ستلقاه عند الله.

أما الملاحدة فإنهم ينكرون البعث لإشباع رغباتهم البهيمية، وأيضاً

(١) سورة الواقعة، آية: ٤٧ - ٧٤.

(٢) سورة الواقعة، آية: ٨٣ - ٨٧.

(٣) سورة القيامة، آية: ١ - ١٣.

البعث يدعو إلى الإيمان بالله وهم لا يريدون أن يؤمنوا إلا بالإلحاد.

قتلوا الأنفس البريئة المسلمة، وأخذوا أموال المسلمين ظلماً وقهراً، وهتكوا الأعراض، وأفسدوا البلاد والعباد، وهم أيضاً يزينون ذلك، وإذا عجزوا عن مقاومة قبيلة أرسلوا من يسمّم لهم المياه، فتنوا بحب السلطة الجائرة الظالمة، وغطّى الخمر على عقولهم عن تدبر الآيات التي فيها البعث والجزاء والحساب، ثم يشككون الناس بشبه داحضة من تلبس إبليس، فإبليس في هذا الموضع أقل منهم مكابرة: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ قال فإنك من المنظرين ﴿إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ﴾^(١).

ويقول الشيطان يوم القيامة ما حكاه الله عنه بقوله: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلَوْلَمْوَأْ أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢).

والملاحدة الذين لا يؤمنون بالبعث أقل من القليل، وغالب أتباعهم إمّا أن يتبعوهم خوفاً منهم، وإمّا عدم مبالاة بالدين، إني أذكر الجميع بقوله تعالى: ﴿وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ

(١) سورة الحجر، آية: ٣٦ - ٣٨.

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٢٢.

ثم وجدت للحافظ ابن القيم رحمه الله كلاماً قيماً حول الطبيعة في «مفتاح دار السعادة» (ج ٢ ص ١٩٤) بتحقيق أحنينا الفاضل: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد حفظه الله، قال رحمه الله:

كرر النظر في نفسك فارجع الآن إلى نفسك، وكرر النظر فيك، فهو يكفيك.

وتأمل أعضائك وتقدير كل عضو منها للأربِ والمنفعة المهيأ لها: فاليدان للعلاج والبطش والأخذ والإعطاء والمحاربة والدفع، والرجلان لحمل البدن والسعي والركوب وانتصاب القامة، والعينان للاهتمام والجمال والزينة والملاحة ورؤية ما في السموات والأرض وآياتهما وعجائبهما، والفم للغذاء والكلام والجمال وغير ذلك، والأنف للأنف وإخراج فضلات الدماغ وزينة للوجه، واللسان للبيان والترجمة عنك، والأذنان صاحبتا الأخبار تؤدّيانها إليك، واللسان يبلغ عنك، والمعدة خزانة يستقر فيها الغذاء فتنضجه وتطبخه، وتصلحه إصلاحاً آخر وطبخاً آخر غير الإصلاح والطبخ الذي توليته من خارج، فأنت تعاني إنضاجه وطبخه وإصلاحه حتى تظن أنه قد كمل، وأنه قد استغنى عن طبخ آخر وإنضاج آخر، وطبخه الداخل ومُنضجه يعاين من نضجه وطبخه ما لا تهتدي إليه ولا تقدر عليه، فهو يوقد عليه نيراناً تذيب الحصى وتذيب ما لا تُذيبه النار، وهي في أल्प موضع منك لا تحرقك ولا تلتهب عليك، وهي أشد حرارةً من النار، وإلا فما يذيب هذه الأطعمة الغليظة الشديدة جداً حتى يجعله ماءً ذائباً! وجعل الكبد للتخلص وأخذ صفو الغذاء والطفه، ثم رُتب منها مجاري وطرق يسوق بها الغذاء إلى كل عضو وعظم وعصب ولحم وشعر وظفر، وجعل

المنافذ والأبواب لإدخال ما ينفك وإخراج ما يضرك. وجعل الأوعية المختلفة خزائن تحفظ مادة حياتك: فهذه خزانة للطعام، وهذه خزانة للحرارة، وهذه خزائن للدم، وجعل منها خزائن مؤديات لثلاث تحتلط بالخزائن الأخرى، فجعل خزائن للمرة السوداء، وأخرى للمرة الصفراء، وأخرى للبول، وأخرى للمني.

فتأمل حال الطعام في وصوله إلى المعدة، وكيف يسري منها في البدن، فإنه إذا استقر فيها اشتملت عليه وانضمت، فتطبخه وتجمد صنعته، ثم تبعثه إلى الكبد في مجارٍ دقاق، وقد جعل بين الكبد وبين تلك المجاري غشاء كالمصفاة الضيقة الأبخاش تصفيه، فلا يصل إلى الكبد منة شيء غليظ حشن، فينكؤها لأن الكبد رقيقة لا تحمل الغليظ، فإذا قبلته الكبد أنفذته إلى البدن كله في مجارٍ مهيأة له بمنزلة المجاري المعدة للماء ليسلك في الأرض فيعمها بالسقي، ثم يبعث ما بقي من الخبث والفضول إلى مغايز ومصارف قد أعدت لها، فما كان من مرة صفراء بعثت به إلى المرارة، وما كان من مرة سوداء بعثت به إلى الطحال، وما كان من الرطوبة المائية بعثت به إلى المثانة.

فمن ذا الذي تولى ذلك كله وأحكمه ودبره وقدره فأحسن تقديره؟

وكأن بك أيها المسكين تقول: هذا كله من فعل الطبيعة، وفي الطبيعة عجائب وأسرار فلو أراد الله أن يهديك لسألت نفسك بنفسك، وقلت: أخبريني عن هذه الطبيعة، أهي ذات قائمة بنفسها لها علم وقدر على هذه الأفعال العجيبة؟ أم ليست كذلك؟ بل عرّض وصفة قائمة بالمطبوع تابعة له محمولة فيه.

فإن قالت لك: بل من ذاتٍ قائمةٍ بنفسها، لها العلم التام والقدرة والإرادة والحكمة.

فقل لها: هذا هو الخالق البارئ المصور، فلمَ تسميه طبيعةً؟! ويا لله من ذكر الطبائع ومن يرغب فيها! فهلاً سميته بما سُمي به نفسه على ألسن رسله ودخلت في جملة العقلاء والسعداء، فإن هذا الذي وصفت به الطبيعة صفته تعالى.

وإن قالت لك: بل الطبيعة عرض محمول مفتقر إلى حامل، وهذا كله فعلها بغير علمٍ منها ولا إرادةٍ ولا قدرةٍ ولا شعورٍ أصلاً، وقد شُوهدَ من آثارها ما شوهد!

فقل لها: هذا ما لا يصدقه ذو عقلٍ سليم، كيف تصدر هذه الأفعال العجيبة والحكم الدقيقة التي تعجز عقول العقلاء عن معرفتها وعن القدرة عليها ممن لا عقل^(٢) له ولا قدرة ولا حكمة ولا شعور؟ وهل التصديق بمثل هذا إلا دخول في سلك المجانين والمُبرسمين^(٣).

ثم قل لها بعد: ولو ثبت لك ما ادَّعيت، فمعلوم أن مثل هذه الصفة ليست بخالقة لنفسها ولا مبدعة لذاتها، فمن رُبها ومبدعها وخالقها؟ ومن طبعها وجعلها تفعل ذلك؟ فهي إذاً من أدلِّ الدلائل على بارئها وفاطرها

(١) في الأصل: (يا لله عن ذكر الطبائع يرغب فيها)، والمثبت من نسخة أخرى.

(٢) في الأصل: فعل، والمثبت من نسخة أخرى.

(٣) من البرسام، وهو التهاب في الغشاء المحيط بالرئة. «المعجم الوجيز» ص (٤٥)، يريد: من به مرض.

وكمال قدرته وعلمه وحكمته، فلم يجد بك تعطيلك رب العالم وجحدك لصفاته وأفعاله إلا مخالفتك العقل والفطرة.

ولو حاكمناك إلى الطبيعة لأريناك أنك خارج عن موجبها، فلا أنت مع موجب العقل ولا الفطرة ولا الطبيعة ولا الإنسانية أصلاً، وكفى بذلك جهلاً وضلالاً، فإن رجعت إلى العقل وقلت: لا يوجد حكمة إلا من حكيم قادرٍ عليمٍ، ولا تدبيرٍ متقنٍ إلا من صانع قادرٍ مختارٍ مدبرٍ عليمٍ بما يريد قادرٍ عليه، لا يعجزه ولا يصعب عليه ولا يؤوده.

قيل لك: فإذا أقررت -ويحك- بالخلاق العظيم الذي لا إله غيره، ولا رب سواه فدع تسميته طبيعة أو عقلاً فعلاً أو موجباً بذاته، وقل: هذا هو الله الخالق البارئ المصور رب العالمين وقِيوم السموات والأرضين ورب المشارق والمغرب الذي أحسن كل شيء خلقه وأتقن ما صنع، فما لك جحدت أسماءه وصفاته بل وذاته.

وأضفت صنعه إلى غيره وخلقته إلى سواه، مع أنك مضطراً إلى الإقرار به وإضافة الإبداع والخلق والربوبية والتدبير إليه ولا بد، فالحمد لله رب العالمين.

على أنك لو تأملت قولك: (طبيعة) ومعنى هذه اللفظة، لذلك على الخالق البارئ لفظها كما دل العقول عليه معناها، لأن (طبيعة) فعيلة بمعنى مفعولة، أي: مطبوعة، ولا يحتمل غير هذا البتة، لأنها على بناء الغرائز التي ركبت في الجسم ووضعت فيه كالسجّية والغريزة والبحيرة والسليقة والطبيعة، فهي التي طبع عليها الحيوان وطبعت فيه.

ومعلوم أن طبيعةً من غير طابع لها محال، فقد دل لفظ الطبيعة على الباري تعالى كما دل معناها ^(١) عليه.

والمسلمون يقولون: إن الطبيعة خلق من خلق الله مسخرٌ مربوب، وهي سنته في خليقته التي أجزاها عليه، ثم إنه يتصرف فيها كيف شاء وكما شاء، فيسلبها تأثيرها إذا أراد ويقلب تأثيرها إلى ضده إذا شاء لئري عباده أنه وحده الباري المصور، وأنه يخلق ما يشاء كما يشاء: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ^(٢).

وأن الطبيعة التي انتهى نظر الخفافيش إليها إنما هي خلقٌ من خلقه بمرتلة سائر مخلوقاته.

فكيف يحسن بمن له حظٌ من إنسانيةٍ أو عقلٍ أن ينسى من طبعها وخلقها ويحيل الصنع والإبداع عليها؟!

ولم يزل الله سبحانه يسلبها قوتها ويحيلها ويقلبها إلى ضد ما جعلت له حتى يري عباده أنها خلقه وصنعه مسخرةٌ بأمره: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ^(٣). اهـ

وقال رحمه الله (ج ٢ ص ٢١٣):

من أين للطبيعة هذا الاختلاف والفرق الحاصل في النوع الإنساني بين

(١) وهذه مناقشة قديمة لـ (الدهرية) القدماء، و(الملاحدة) الجدد، المسمين حينئذٍ بـ (الشيوعيين) وآخر بـ (الإشتراكين).

(٢) سورة يس، الآية: ٨٢.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ٥٤.

صورهم؟ فقل أن يُرى اثنان متشابهان من كل وجه، وذلك من أندر ما في العالم، بخلاف أصناف الحيوان كالنعم والوحوش والطيور وسائر الدواب، فإنك ترى السرب من الطباء، والثلة من الغنم، والذود من الإبل، والصوار من البقر، تتشابه حتى لا يفرق بين أحدٍ منها وبين الآخر إلا بعد طول تأمل أو بعلامة ظاهرة، والناس مختلفة صورهم وخلقتهم، فلا يكاد اثنان منهم يجتمعان في صفةٍ واحدةٍ وخلقةٍ واحدةٍ، بل ولا صوتٍ واحدٍ ولا حنجرَةٍ واحدةٍ.

والحكمة البالغة في ذلك أن الناس يحتاجون إلى أن يتعارفوا بأعيانهم وحلاهم، لما يجري بينهم من المعاملات، فلولا الفرق والاختلاف في الصور لفسدت أحوالهم، وتشتت نظامهم، ولم يعرف الشاهد من المشهود عليه، ولا المدين من ربِّ الدَّيْنِ، ولا البائع من المشتري، ولا كان الرجل يعرف عِرْسَهُ^(١) من غيرها للاختلاط، ولا هي تعرف بعلها من غيره، وفي ذلك أعظم الفساد والخلل، فمن الذي ميِّز بين حلاهم وصورهم وأصواتهم، وفرَّق بينها بفروقٍ لا تنالها العبارة ولا يدركها الوصف؟!

فسل المعطل: أهذا فعل الطبيعة؟ وهل في الطبيعة اقتضاء هذا الاختلاف والافتراق في النوع؟

وأين قول الطبائعيين: إن فعلها متشابه لأنها واحدة في نفسها، لا تفعل بإرادة ولا مشيئة، فلا يمكن اختلاف أفعالها!

فكيف يجمع المعطل بين هذا وهذا؟!

(١) أي: زوجته.

﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾^(١).

وربما وقع في النوع الإنساني تشابه بين اثنين لا يكاد يميز بينهما، فتعظم عليهم المؤنة في معاملتهما، وتشتد الحاجة إلى تمييز المستحق منهما والمؤاخذ بذنبه ومن عليه الحق، وإذا كان^(٢) يعرض هذا في التشابه في الأسماء كثيراً ويلقى الشاهد والحاكم من ذلك ما يلقي، فما الظن لو وضع التشابه في الخلقة والصورة؟!

ولما كان الحيوان البهيم والطير والوحوش لا يضرها هذا التشابه شيئاً لم تدع الحكمة إلى الفرق بين كل زوجين منها، فتبارك الله أحسن الخالقين الذي وسعت حكمته كل شيء. اهـ

(١) سورة الحج، الآية: ٤٦.

(٢) لا يوجد في الأصل: (كان)، وأثبتناها من نسخة أخرى.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، وصلى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وسلّم تسليماً كثيراً، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فإن في قصص المتقدمين، وما أنزل الله بهم من غضبه وعقابه بسبب إعراضهم عن ما جاءت به رسلهم عبرة وعظة.

يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ فَحَاسَبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا نُكَرًا﴾^(١).

ويقول سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿فَأَمَّا ثَمُودُ فَأَهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ * وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلِكُوا بِرِيحِ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ * سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أُعِجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ * فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ﴾^(٢).

وقال تعالى حاكياً عن موسى: ﴿وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمَسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾^(٣).

(١) سورة الطلاق، الآية: ٨.

(٢) سورة الحاقة، الآية: ٥ - ٨.

(٣) سورة يونس، الآية: ٨٨.

وقال تعالى حاكياً عن قوم يونس: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿وَتُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا﴾^(٢).

فقصص الأولين تعتبر عبرة لنا وزاجراً لنا، أن نرد شيئاً مما جاء به نبينا محمد ﷺ، فعلينا أن نتوب إلى الله.

وقصة الثلاثة النفر الذين انطبقت عليهم الصخرة ثم فرجت عنهم بسبب أن تضرعوا إلى الله سبحانه وتعالى بصالح أعمالهم.

ففي «الصحيحين» عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، إِذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ، فَأَوَّأُوا إِلَىٰ غَارٍ فَانطَبَقَ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: إِنَّهُ وَاللَّهِ يَا هَؤُلَاءِ لَا يُنَجِّيكُمْ إِلَّا الصَّدَقُ، فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَقَ فِيهِ. فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَىٰ فَرَقٍ مِنْ أَرْضٍ فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ، وَأَنْتِي عَمَدَتُ إِلَىٰ ذَلِكَ الْفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا، وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: اعْمِدْ إِلَىٰ تِلْكَ الْبَقْرِ فَسُقْهَا، فَقَالَ لِي: إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرَقٌ مِنْ أَرْضٍ. فَقُلْتُ لَهُ: اعْمِدْ إِلَىٰ تِلْكَ الْبَقْرِ، فَإِنَّهَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرَقِ، فَسَاقَهَا. فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا. فَانسَاخَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةَ. فَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ

(١) سورة يونس، الآية: ٩٨.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٦٠.

كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، فَكُنْتُ آتِيَهُمَا كُلَّ لَيْلَةٍ بَلْبِنِ غَنَمٍ لِي، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِمَا لَيْلَةً فَجِئْتُ وَقَدْ رَقَدَا، وَأَهْلِي وَعِيَالِي يَتَضَاغُونَ مِنَ الْجُوعِ، فَكُنْتُ لَا أَسْقِيهِمْ حَتَّى يَشْرَبَ أَبُوَايَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعُهُمَا فَيَسْتَكِنَا لِشَرِبَتِهِمَا، فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ. فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا. فَانْسَاخَتْ عَنْهُمْ الصَّخْرَةُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ. فَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَأَنِّي رَاوَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَأَبَتْ إِلَّا أَنْ آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَطَلَبْتُهَا حَتَّى قَدَرْتُ فَأَتَيْتُهَا بِهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا، فَأَمَكَّنْتَنِي مِنْ نَفْسِهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا فَقَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفُضِّ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُ الْمِائَةَ الدِّينَارِ. فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا. فَفَرِّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَخَرَجُوا».

فعلينا أن نتضرّع إلى الله أن يحفظ بلدنا، وعلينا أن نتضرّع إلى الله أن ينتقم ممن يريد نشر الفساد والفتن في بلدنا.

فبلاد المسلمين كلها على خطر، والفساد فيها منتشر.

أما أولئك الذين قدر الله عليهم في هذا الزلزال بالهدم فإنهم إذا كانوا صالحين ولم يكونوا شيوعيين، ولا بعثيين، ولا ناصريين، ولا حداثيين، ولا علمانيين، فإنهم شهداء، ففي «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ - وَذَكَرَ مِنْهُمْ: - صَاحِبُ الْهَدْمِ».

لكن من كان متعلقاً بجزئيةٍ خبيثةٍ كالشيوعيين وغيرهم، أو كانت له نية

سوء، فإنه يبعث على نيته الخبيثة.

فعلينا أن نتوب وأن نرجع إلى الله سبحانه وتعالى، فإن الله يقبل التوبة من عبده، وأن نعلن الكفر بما أتانا من قبل أعداء الإسلام مما يخالف دين الإسلام.

فيجب ألا نكون إمعة، فقد أصبح المسلمون إمعة، أصبحوا تبعاً: إما لحكامهم، وإما لعلماء السوء: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾^(١).
وفق الله الجميع لما يحب ويرضى.

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٣.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتدي، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾
 ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

أما بعد: فيقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقَصْنَا مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ﴾ * فإذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وإن نضبهم سيئة يطيروا بموسى ومن معه إلا إنما طائرهم عند الله ولكن أكثرهم لا يعلمون * وقالوا مهما تأتنا به من آية لتسحرنا بها فما نحن لك بمؤمنين * فأرسلنا عليهم الطوفان والجراد والقمل والضفادع

وَالدَّم آيَاتٍ مُفْصَّلَاتٍ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ ﴿١﴾ .

في هؤلاء الآيات المباركات بيان انتقام الله سبحانه وتعالى من الظالمين،
إنها سنة الله في خلقه وإن لله جنودًا: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ (٢) .

فجميع ما خلقه الله سبحانه وتعالى هو مسخر لإرادة الله وتحت أمره،
فقد يتلى الله سبحانه وتعالى الناس بالجوع، وأنت إذا قرأت في «المدهش»
ص(٦٤-٧٠) لابن الجوزي رحمه الله وجدت أمما تموت من الجوع.

وفي «مسند الإمام أحمد» عن صهيب رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى هَمَسَ شَيْئًا لَا نَفْهَمُهُ، وَلَا يُحَدِّثُنَا بِهِ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَطِنْتُمْ لِي»؟ قَالَ قَائِلٌ: نَعَمْ. قَالَ: «فَأِنِّي قَدْ ذَكَرْتُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَعْطِيَ جُنُودًا مِنْ قَوْمِهِ فَقَالَ: مَنْ يُكَافِي هَؤُلَاءِ، أَوْ مَنْ يَقُومُ لَهُؤُلَاءِ، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: اخْتَرِ لِقَوْمِكَ بَيْنَ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ أَسْلُطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ أَوْ الْجُوعَ أَوْ الْمَوْتَ. قَالَ: فَاسْتَشَارَ قَوْمَهُ فِي ذَلِكَ. فَقَالُوا: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ تَكِلُ ذَلِكَ إِلَيْكَ فَخِرَ لَنَا. قَالَ: فَقَامَ إِلَى صَلَاتِهِ. قَالَ: وَكَانُوا يَفْزَعُونَ إِذَا فَرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: فَصَلَّى. قَالَ: أَمَّا عَدُوٌّ مِنْ غَيْرِهِمْ فَلَا، أَوْ الْجُوعُ فَلَا، وَلَكِنَّ الْمَوْتَ. قَالَ: فَسَلَّطَ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَمَاتَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا. فَهَمَسِيَ الَّذِي تَرَوْنَ أَنِّي أَقُولُ: اللَّهُمَّ يَا رَبِّ بَكَ أَقَاتِلُ وَبَكَ أَصَاوِلُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ».

فإذا قرأت في التاريخ تجد أمما قد ماتت من الجوع، وربما ينتهي بهم

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٣٠-١٣٣.

(٢) سورة المدثر، الآية: ٣١.

الحال إلى أن يأكل بعضهم بعضاً، ومن الذي يستطيع أن يقاوم الله؟ وأن يفرض إرادته على الله سبحانه وتعالى؟!!

ومن الأمم أيضاً: من مات بسبب المرض، أو بسبب من الأسباب، بل ربما تنزل حجارة من السماء، وكل هذا بسبب الذنوب.

يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمَنَةً مَطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾^(١).

إن هذه الأمة قد ارتكبت الجرائم التي ارتكبتها الأم المتقدمة.

فعلينا أن نرجع إلى الله سبحانه وتعالى لعله يرحمنا.

ويقول سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُّوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةَ طَيِّبَةً وَرَبٌّ غَفُورٌ﴾ فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرْمِ وَبَدَّلْنَا هُمُومَهُمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتِي أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثَلٍ وَشَيْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ﴾^(٢).

نذكر هذا حتى لا يغتر أحدٌ بما آتاه الله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ﴾^(٣).

﴿وَأَحِيطَ بِشَمْرِهِ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى

(١) سورة النحل، الآية: ١١٢.

(٢) سورة سبأ: ١٥، الآية-١٦.

(٣) سورة الملك، الآية: ٣٠.

عُرُوشَهَا ﴿١﴾.

وهكذا أيضاً جنة أصحاب (ن) وما حدث لها.

فعلينا أن نرجع إلى الله سبحانه وتعالى، فإن عذاب الله شديد، وانتقام الله شديد، فهو وإن كان غفوراً رحيمًا فإنه شديد العقاب.

علينا أن نرجع إلى الله تعالى قبل أن يحل بنا ما حلَّ بغيرنا.

فإخواننا (بالعدين) أصبحوا مصرفاً للزكاة، وأصبحوا محتاجين إلى مد يد العون، ولكن أن تُرسل مع يد أمينة، أو تذهب بما أعطاك الله من المال إلى أولئك المنكوبين الذين قد حلَّت لهم المسألة. فإن النبي ﷺ يقول: «إن المسألة لا تحل إلا لثلاثة - وذكر - رجلاً أصابته جائحة».

فقد أصابتهم جائحة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه.

وهذا أمرٌ يعتبر موعظة وذكرى، وهو أن ترى البيوت المهتمة والمشققة إلى غير ذلك، فإن الله سبحانه وتعالى ينتقم لنفسه، فقد أصبح الناس لا ينتقمون لدين الله، ولكن ينتقمون لأنفسهم فالحدود معطلة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر معطل في كثير من البلاد الإسلامية الذي يقول فيه النبي ﷺ كما في «سنن أبي داود» من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي، ثُمَّ يَقْدِرُونَ عَلَيَّ أَنْ يُغَيَّرُوا، ثُمَّ لَا يُغَيَّرُوا، إِلَّا يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ مِنْهُ بِعِقَابٍ».

وقد أُخبرت أن في بعض البلاد المجاورة إذا كان الشخص عنده حملة

حطب، قد وضعها عند الباب، أو عنده كبشٌ من الغنم، أو عنده سيارة إلى غير ذلك، فإنه يحتاج إلى أن يحرس هذا، فقلت للأخ: لعلها عصابة؟ قال: لا، ولكن عصابة الجوع.

فعلينا أن نحمد الله سبحانه وتعالى، وأن نؤدي الزكاة، وأن نصلِّ الرحم، ونساعد المنكوب، علينا أن نتقي الله، حتى يحفظنا الله سبحانه وتعالى في أنفسنا وأموالنا، وأولادنا وديننا، لا تقل: أنا ارتكبت ذنباً صغيراً ففي الناس من يرتكب الكبائر، لا، ولكن عليك نفسك وإصلاح نفسك، ثم أن تحاول إصلاح الآخرين: ﴿وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمْتِ سَمَاوَاتٍ وَبِيعَ صَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٤١﴾﴾.

فهل هذه الخصال متوفرة فينا؟ وهل هي متوفرة في مسئولينا؟ وهل هي متوفرة في مجتمعاتنا؟ ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ فرمما تقوم تصلي، وولدك نائم بين الفراش، ﴿وَآتَوُا الزَّكَاةَ﴾، صرفوها في مصارفها الثمانية: ﴿وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(٢) الأمر بالمعروف الذي يعتبر قطب رحي الإسلام، والرحى دائرة عليه، فقد أصبح ميتاً ومعدوماً في يمننا، ولو أنك أمرت بمعروفٍ أو نهيت عن منكر، فأول من يعارضك الشيعة هدامهم الله، أو قطع دابرتهم.

(١) سورة الحج، الآية: ٤٠-٤١.

(٢) سورة الحج، الآية: ٤١.

وسأذكر قصة لا بد من ذكرها، فقد كان الأخ (محمد القعصي) يدعو يهودياً إلى الإسلام، فجاء شابٌ شيعيٌّ يدخل بينه وبين اليهودي، والناس مجتمعون، والعساكر محيطون، وإذا هو يريد أن يعارض (القعصي) فأخذ يده ولطمه حتى خرَّ على قفاه، وانتقده الحاضرون كلهم، وقالوا: هذا اللئيم يسوؤه أن يسلم اليهودي.

اللهم عليك بالشيعة فإنهم وقفوا في وجه الدعوة، وأخروا الدعوة إلى الله، فإننا لله وإنا إليه راجعون.

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يعتبر أماناً لمجتمعاتنا أصبح ميثاً، وأصبحت الشيعة يأمرن بالمنكر وينهون عن المعروف. فهم يأمرن بمحاربة أهل السنة وهو منكر، فماذا عمل بهم أهل السنة؟ وهم ينهون عن المعروف الذي هو دعوة أهل السنة إلى كتاب الله، وإلى سنة رسول الله ﷺ. ولسنا ننافسهم على كراسيهم، ولسنا نستحل دماءهم، ولا أعراضهم، ولا أموالهم. فإننا لله وإنا إليه راجعون.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وسلم تسليمًا كثيرًا. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

أما بعد: فيقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٥﴾ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٦﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِم أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴿٤٧﴾ فَقَطَّعَ دَابِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٨﴾﴾^(١).

إننا نخشى معشر المسلمين أن يكون ما فتحه الله سبحانه وتعالى على كثير من البلاد استدراجًا من الله سبحانه وتعالى، هل نشكر نعمته أم نكفرها؟

إن المسلمين الآن أصبحوا يهرولون بعد أعداء الإسلام، ويظنون أن أعداء الإسلام تقدّموا بسبب الكفر والإلحاد، وبسبب المعاصي، والواقع أن أعداء الإسلام تقدّموا بسبب جدّهم واجتهادهم.

(١) سورة الأنعام، الآية: ٤٢ - ٤٥.

والمسلمون وخصوصا في الشعب اليمني، الثلثان من الوقت يضيّعونهما، لأن الطيّب منهم يشتغل إلى الظهر، ومن بعد الظهر على الشجرة الأثيمة (القات) إلى الساعة الرابعة من بعد العشاء وقد وجدت بعيني من يصلي المغرب والعشاء الساعة الرابعة بعد ما انتهى من مجلس القات أستم مسؤلين عن هذه الأوقات!؟

إن النبي ﷺ يقول: «لا تَزُولُ قَدَمًا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَن أَرْبَعٍ: عَن عُمْرِهِ فِيْمَ أَفْنَاهُ، وَعَن جَسَدِهِ فِيْمَ أَبْلَاهُ، وَعَن مَالِهِ مِن أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيْمَ وَضَعَهُ، وَعَن عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ فِيهِ».

ويقول النبي ﷺ: «أَحْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ».

فينبغي أن تحرص على ما ينفعك في أمر دينك ودنياك، وألا تكون كسولاً، وقد استعاذ النبي ﷺ بالله من العجز والكسل.

شبابٌ في خيرة أعمارهم يضيّعون أوقاتهم في هذه الشجرة الأثيمة. علينا أن نتقي الله، وأن نحرص على تعلّم العلم النافع، ونحرص على صلة الرحم، ونحرص على الإحسان إلى الجار، وقبل هذا كله على تعلم العقيدة الصحيحة.

إذا أردتم أن يرفعكم الله فلا تكونوا إمّعة، فإن الذي يكون إمّعة لا يزال منهزماً.

انظروا إلى الذين صَفَّقُوا (لصدام) أصبحوا منهزمين نفسياً.

إن تلك الشجرة الأثيمة أخذت عقول كثير من اليمنيين، وأنتم تعرفون، فبعضهم يُذْهَبُ به إلى (عَجز) قد احتلَّ عقله، وبعضهم يصبح مجنوناً، يُنتظر

متى يقتل شخصاً أو يقتل نفسه.

شجرة خاطئة ابتلى الله اليمينين بها، وابتلى الله الحبشة بها.

فعلينا أن نصرف أوقاتنا فيما ينفعنا في طلب العلم حتى نعبد الله على بصيرة، وحتى نقول: نعم ولا، على بصيرة، فإذا قلت: نعم، تكون على بصيرة، وإذا قلت: لا، تكون على بصيرة. لا تكن إمعة إن أحسن الناس أحسنًا وإن أساءوا أسأنا.

فالشأن كل الشأن هو الرجوع إلى الله سبحانه وتعالى، حتى إذا حدثت حادثة أو آية من الآيات يصير الشخص إن نجح، وإن لم ينجح فإنه يبعث على نيته، وقد كنت نقلت شيئاً من هذا في «المخرج من الفتنة» فيما ابتلى الله سبحانه وتعالى به أمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من بعد نبينا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى عصر ابن الجوزي، وهذا شيء قليل ذكره ابن الجوزي في «المدهش» ولم يستوعب، وبقي من زمن ابن الجوزي إلى زمننا هذا لو أن شخصاً تبعه لكان أكثر وأكثر، ومما ينبغي أن يعلم أن الزلزال لم يحدث على عهد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا على عهد أبي بكر، وحدث على عهد عمر. قلنا: وقد سرد الحافظ ابن الجوزي رحمه الله تعالى في كتابه «المدهش» بعض الحوادث التي مرت على أمة محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من جوع وزلزال فرأيت إثباته لما فيه من العبرة قال رحمه الله:

فصل في الجدوب وعموم الموت

أجذبت الأرض في سنة ثمانى عشرة، فكانت الريح تسفي تراباً كالرَّمَاد، فسمي عام الرمادة، وجعلت الوحوش تأوي إلى الإنس، فألى عمر ألا يذوق

سمناً ولا لحمًا حتى يحيا الناس، واستسقى بالعباس فسقوا. وفيها كان طاعون عمواس، مات فيه أبو عبيدة، ومعاذ، وأنس.

وفي سنة أربع وستين وقع طاعون بالبصرة، وماتت أم أميرهم فما وجدوا من يحملها.

وفي سنة ست وتسعين كان طاعون الجارف، هلك في ثلاثة أيام سبعون ألفاً، ومات فيه لأنس ثمانون ولدًا، وكان يموت أهل الدار فُيُطَّيَّنُ الباب عليهم - أي يصير البيت قبرًا لهم لأنه لا يوجد من يخرجهم إلى المقبرة ويحفر لهم قبرًا -.

وفي سنة إحدى وثلاثين ومائة مات أول يوم في الطاعون سبعون ألفاً، وفي اليوم الثاني نيفٌ وسبعون ألفاً، وفي اليوم الثالث خمد الناس.

وفي السنة التاسعة عشرة وثلاثمائة كثر الموت، وكان يدفن في القبر الواحد جماعة.

وفي سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة ذُبِحَ الأطفال، وأكَلَتِ الجيف، وبيع العقار برغفان، واشتري لمعز الدولة كَرَّ دَقِيقٍ بعشرين ألف درهم.

وفي سنة أربع وأربعين وثلاثمائة عمَّت الأمراض البلاد فكان يموت أهل الدار كلهم.

وفي سنة ثمانٍ وسبعين وثلاثمائة أصاب أهل البصرة حرٌّ فكانوا يتساقطون موتى في الطرقات.

وفي سنة ثمانٍ وأربعين وأربعمائة عم القحط فأكَلَتِ الميتة وبلغ المكوك - كتثور: مكيال - من برز البقلة سبعة دنانير والسفرجلة والرمانه ديناراً

والخيارة واللينوفرة ديناراً، وورد الخبر من (مصر) بأن ثلاثةً من اللصوص
نقبوا داراً فوجدوا عند الصباح موتى أحدهم على باب النقب والثاني على
رأس الدرجة والثالث على الثياب المكورة. وفي السنة التي تليها وقع وباءٌ
فكانت تحفر زُبِيَّة - بالضم: الرابية، وحفيرة الأسد - لعشرين وثلاثين فيلقون
فيها، وتاب الناس كلهم وأراقوا الخمر ولزموا المساجد.

وفي سنة ستٍ وخمسين وأربعمائة وقع الوباء وبلغ الرطل من التمر
الهندي أربعة دنانير.

وفي سنة اثنتين وستين وأربعمائة اشتدَّ الجوع والوباء - (مصر) حتى
أكلَ الناس بعضهم بعضاً، وبيع اللوز والسكر بوزن الدراهم، والبيضة
بعشرة قراريط، وخرج وزير صاحب (مصر) إليه فتزل عن بغلته فأخذها
ثلاثة فأكلوها فصلبوا، فأصبح الناس لا يرون إلا عظامهم تحت خشبهم
وقد أكلوا.

وفي سنة أربع وستين وأربعمائة وقع الموت في الدواب، حتى إن راعياً
قام إلى الغنم وقت الصباح ليسوقها فوجدها كلها موتى.

فصل في الزلازل والآيات

زلزلت الأرض على عهد عمر في سنة عشرين.

ودامت الزلازل في سنة أربع وتسعين، أربعين يوماً، ووقعت الأبنية
الشاهقة، وتهدمت (أنطاكية).

وفي سنة أربع وعشرين ومائتين زلزلت (فرغانة) فمات فيها خمسة عشر

ألفاً.

وفي السنة التي تليها رجفت (الأهواز) وتصدّعت الجبال، وهرب أهل البلد إلى البحر والسفن، ودامت ستة عشر يوماً.

وفي السنة التي تليها مُطِرَ أهل (تيما) مطراً وبرداً كالبيض، فقتل بها ثلاثمائة وسبعين إنساناً، وسُمِعَ في ذلك صوت يقول: ارحم عبادك اعفُ عن عبادك، ونظروا إلى أثر قدمٍ طولها ذراعٌ، بلا أصابع، وعرضها شبرٌ، ومن الخطوة إلى الخطوة خمسة أذرعٍ أو ستٍ، فاتبعوا الصوت فجعلوا يسمعون صوتاً ولا يرون شخصاً.

وفي سنة ثلاث وثلاثين ومائتين رجفت (دمشق) رجفةً حتى انقضت منها البيوت وسقطت على من فيها، فمات خلقٌ كثير وانكفأت قرية في (الغوطة) على أهلها فلم ينج منهم إلا رجلٌ واحد، وزلزلت (أنطاكية) فمات منها عشرون ألفاً.

وفي السنة التي تليها هبّت ريحٌ شديدة لم يُعهد مثلها فاتصلت نيفاً وخمسين يوماً، وشملت (بغداد) و(البصرة) و(الكوفة) و(واسط) و(عبّادان) و(الأهواز)، ثم ذهبت إلى (همّذان) فأحرقت الزرع، ثم ذهبت إلى (الموصل) فمنعت الناس من السعي فتعطلت الأسواق، وزلزلت (هراة) فوقعت الدور.

وفي سنة ثمان وثلاثين وجّه طاهر بن عبد الله إلى المتوكل حجراً سقط بناحية (طبرستان) وزنه ثمانمائة وأربعون درهماً أبيض فيه صدع، وذكروا أنه سُمِعَ لسقوطه هدة أربعة فراسخ في مثلها وأنه ساخ في الأرض خمسة

أذرع.

وفي سنة أربعين ومائتين خرجت ريحٌ من بلاد الترك فمرت بـ(مرو) فقتلت خلقًا كثيرًا بالزكام، ثم صارت إلى (نيسابور) وإلى (الرّي) ثم إلى (همدان) و(حلوان) ثم إلى (العراق)، فأصاب أهل (بغداد) و(سرمن رأى) حمّى وسعالٌ وزكام، وجاءت كتب من المغرب أن ثلاث عشرة قرية من قرى (القيروان) خُسِفَ بها فلم ينج من أهلها إلا اثنان وأربعون رجلاً سود الوجوه، فأتوا القيروان فأخرجهم أهلها، وقالوا: أنتم مسخوطين عليكم. فبني لهم العامل حظيرةً خارج المدينة فترلوها.

وفي سنة احدى وأربعين ماجت النجوم في السماء وجعلت تنطير شرقًا وغربًا كالجراد من قبل غروب الشمس إلى الفجر، ولم يكن مثل هذا إلا عند ظهور رسول الله ﷺ.

وفي السنة التي تليها رُجِمَت قرية يقال لها: (السويدا) ناحية (مصر) بخمسة أحجار، فوق حجر منها على خيمة أعرابي فاحترقت، ووُزِنَ منها حجرٌ فكان فيه عشرة أرتال، وزلزلت (الرّي) و(جرجان) و(طبرستان) و(نيسابور) و(أصفهان) و(قم) و(قاشان) كلها في وقت واحد، وزلزلت (الدامغان) فهلك من أهلها خمسة وعشرون ألفًا، وتقطعت جبالٌ، ودنا بعضها من بعض، وسُمِعَ للسماء والأرض أصواتٌ عالية فهلك من أهلها.

وسار جبلٌ باليمن عليه مزارع حتى أتى مزارع قومٍ آخرين، ووقع طائر أبيض دون الرُّحمة وفوق الغراب على دكبة - شجرة - بـ(حلب) لسبع مضي من رمضان، فصاح: يا معشر الناس اتقوا الله الله الله حتى صاح

أربعين صوتًا ثم طار، وجاء من الغد فصاح أربعين صوتًا ثم طار، فكتب صاحب البريد بذلك، وأشهد خمسمائة إنسان سمعوه، ومات رجلٌ في بعض (كور الأهواز) فسقط طائرٌ أبيض على جنازته فصاح بالفارسية والخورية: إن الله قد غفر لهذا الميت ولمن شهده.

وفي سنة خمسٍ وأربعين ومائتين زلزلت (أنطاكية) فسقط منها ألف وخمسمائة دار، ووقع من سورها نيفٌ وتسعون برجًا، وسمع أهلها أصواتًا هائلة من كوى المنازل، وسمع أهل (تنيس) صيحةً هائلةً دامت فمات منها خلقٌ كثير، وذهبت (جبله) بأهلها.

وفي سنة خمس وثلاثين ومائتين مُطرت قرية حجارة بيضاء وسوداء. وفي سنة ثمان وثمانين زلزلت (دنبل) في الليل فأصبحوا ولم يبق من المدينة إلا اليسير، فأخرج من تحت الهدم خمسون ومائة ألف ميت. وفي سنة تسع عشرة وثلاثمائة عدل حجاج عن الجادة خوفًا من العرب، فرأوا في البرية صور الناس من الحجارة، ورأوا امرأةً قائمة على تنور وهي من حجارة، والخبز الذي في التنور من حجارة.

وفي سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة هبَّت ريحٌ بـ(فم الصلح) شبهت بالثنين، خرقت (دجلة)، حتى ذكر أنها بانت أرضها وأهلكت خلقًا كثيرًا واحتملت زورقًا منحدرًا وفيه دوابٌ فطرحته في أرض (جوخي) - قرية من عمل بغداد-.

وفي سنة عشرين وأربعمائة جاء بردٌ هائل، ووقعت بردة حزرت بمائة وخمسين رطلاً فكانت كالثور النائم.

وفي سنة أربع وثلاثين زلزلت (تبريز) فهدم سورها وقلعتها، وهلك تحت الهدم خمسون ألفاً.

وفي سنة أربع وأربعين وأربعمائة كانت بـ(أذربيجان) زلازل انقطعت منها الحيطان، فحكى من يعتمد على قوله أنه كان قاعدًا في إيوان فانفرج حتى رأى السماء من وسطه ثم عاد.

وفي سنة ستين وأربعمائة كانت زلزلة بـ(فلسطين) هلك فيها خمسة عشر ألفاً، وانشقت صخرة بيت المقدس، ثم عادت فالتأمت، وغاب البحر مسيرة يوم فساخ في الأرض فدخل الناس يلتقطون فرجع عليهم فأهلك خلقاً كثيراً منهم.

وفي سنة اثنتين وستين خسف بـ(أيلة) -بلد بين (ينبع) و(مصر)-. وفي سنة ست وخمسمائة سمع ببغداد صوت هدة عظيمة في أقطار بغداد في الجانيين، قال شيخنا أبوبكر بن عبد الباقي: أنا سمعتها، فظننت حائطاً قد وقع، ولم يعلم ما ذلك، ولم يكن في السماء غيم فيقال: رعد!

وفي سنة سبع وقعت زلزلة بناحية الشام، ووقع من سور (الرها) -بلدٌ بناحي الشام- ثلاثة عشر برجاً، وخسف بـ(سميساط) -بلدٌ على الفرات- وقلب بنصف القلعة.

وفي سنة إحدى عشرة زلزلت الأرض ببغداد يوم عرفة فكانت الحيطان تمر وتجيء.

وفي سنة خمس عشرة وقع الثلج ببغداد فامتألت منه الشوارع والدروب ولم يسمع قبله بمثله.

وفي سنة ثلاث وثلاثين وخمسمائة كانت زلزلة بـ(حجرة) -بلدة عظيمة بإيران- أتت على مائتي ألف وثلاثين ألفاً فأهلكتهم، وكانت في مقدار عشرة فراسخ في مثلها.

وفي السنة التي تليها خسف بـ(حجرة) وصار مكان البلد ماءً أسود، وقدم التجار من أهلها فلزموا المقابر ليكون على أهلهم. وزلزلت (حلوان) فتقطع الجبل وهلك خلق كثير.

وفي سنة اثنتين وخمسين وخمسمائة كانت زلازل بالشام في ثلاث عشر بلد من بلاد الإسلام، فمنها ما هلك كله ومنها ما هلك بعضه. اهـ ما ذكره رحمه الله.

وقد ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله في كتاب «البداية» جُلَّ هذا مفرقاً على حوادث السنين وزاد عليه ما حدث بعد الحافظ ابن الجوزي رحمه الله. وفي هذا عبرة وذكرى فعسى الله أن يوفق المسلمين إلى الرجوع إلى الله، والتوبة الصادقة، ونبد التقاليد الأجنبية المخالفة للكتاب والسنة. آمين.

فائدة:

كثرة الزلازل بضوران بدمار زمن الملك الظالم إسماعيل بن القاسم قال عبدالله بن علي الوزير في كتابه «طبق الحلوى» ص (٣١١):
وقبل ذلك اتفق بضوران خاصة قريباً من ثلاثين رجفة، قال بعض أقارب الإمام، وكان قد تضاعف على أهل اليمن الأسفل مطالب غير الزكاة والفطرة، والكفارة مثل مطلب الصلاة على المصلي وغيره، ومطلب

التنباق، ومطلب الرباح، ومطلب الرصاص والبارود، ومطلب سفرة الوالي، ومطلب العيد، فقال: وللإمام مندوحات^(١) بما كان يأخذه، وقد كان حازماً عالماً متيقظاً فيحمل على السلامة، ولعل ذلك بسبب التظالم والمعاصي وقد ذكر السيوطي في كتاب «الصلصلة في الزلزلة» ما يقضي بذلك، وقد وقع في القرآن العظيم ذكر الرجفة في قوم شعيب، وبعض أصحاب موسى وغيرهم لأسبابٍ مختلفةٍ يشملها سلوك ما لا يرضاه الله حسبما تقضي به التفاسير.

قال أبو عبد الرحمن: وهذا يدل على شؤم ذلك الملك الظالم كما قال ربنا عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾^(٢).

(١) أقول: لامندوحة له في استحلال أموال المسلمين، بل في طلبه منهم مالا يطبقون فلا جزاءه الله خيراً.

(٢) سورة هود، الآية: ١٠٢.

الخاتمة

تحصل مما تقدم أن الزلزال قد يكون ابتلاءً من الله، وقد يكون بسبب الذنوب، ويكون مع هذا كله مقدرًا من الله، وقد تقدمت الأدلة على ذلك، والقائلون: إنها براكين، إن أرادوا أنها بقدر الله وبسبب الذنوب أو الابتلاء فلا تنافي بين هذا وما تقدم، وإن أرادوا أنها حوادث طبيعية فهذا هو الذي يخالف الكتاب والسنة ويخالف أيضًا السنن الكونية في انتقامه سبحانه من أعدائه، وقد تقدم تفنيد ذلك وأنه إلحاد في آيات الله، وفي «الصحیحین» عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاَحْذَرُوهُمْ».

آمنا بالله وبكتابه وقدره، وكفرنا بما يقول الملحدون، وحسبنا الله ونعم

الوكيل.

الرسالة الخامسة:

ذم المسألة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَاتُ
الطَّبَعَةِ الثَّانِيَةِ

الحمد لله حمداً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فإني لما رأيت أقواماً ممن يزعمون أنهم دعاة إلى الله تخصصوا للتسول، وتركوا الإحتراف، فرب زراع يأكل أكلاً حلالاً من كسب يده، بل عمله من أفضل القربات، فقد روى البخاري ومسلم عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ» .

ورب شخص يعمل في التجارة، وهي أيضاً من أفضل القربات، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سُئِلَ: أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ» .

بل ربما يكون الرجل بدوياً يأكل مما تُنتجُه غنمه وإبله، فيرى المتسولين يفتحون المعارض، وينون العمائر، فيعفو لحيته ويتشبه بالدعاة إلى الله، ويحترف التسول، أف لها من وظيفة مشينة مزرية، وأقبح من هذا أن أناساً يزعمون أنهم دعاة إلى الله تخصصوا للتسول باسم الدعوة، والله عزوجل يقول في نبيه محمد صلى الله عليه وسلم: ﴿وَلَا يَسْأَلُكُمْ أَمْوَالِكُمْ﴾ * إِنْ يَسْأَلُكُمْ هَا

فِيحْفِكُمْ تَبْخُلُوا وَيُخْرِجَ أَضْغَانَكُمْ ﴿١﴾ .

ويقول سبحانه وتعالى: ﴿أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ﴾ ﴿٢﴾ .

ويقول سبحانه وتعالى حاكياً عن بعض الصالحين إذ ينصح قومه:

﴿اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ ﴿٣﴾ .

ويقول سبحانه وتعالى حاكياً عن نبي الله نوح عليه السلام: ﴿وَمَا

أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿٤﴾ .

ويقول سبحانه وتعالى عن نبي الله هود عليه السلام: ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ

عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ .

وهكذا حكى عن صالح، ولوط، وشعيب، عليهم السلام.

هذا فما ظنك بمن لا تُهمُّه الدعوة، ولا يهيمه إلا اختلاس الأموال

والوثوب على مصارف الزكاة الثمانية، إنَّها لأحدى الكُبرى.

من الذي يظن أن محمداً المهدي تَهْمُهُ الدعوة؟ وهو قد انسلخ من

السنة، ويُحشى عليه أن ينسلخ من الدين، وإليكم قضيةٌ حدثت في هذه

الأيام، فقد حصل خصامٌ بين فئتين، فانبرى محمدٌ المهدي ومدير الناحية،

وثالثٌ يقال له: عبدالكريم، فحكموا بذبح أربعة أثورٍ عند المُخطِطِ عليه،

وهذا الذبح لغير الله حرام، وأكله حرام، لأنه ذُبِحَ لغير الله، فقيل: يا محمد

(١) سورة محمد، الآية: ٣٦ - ٣٧ .

(٢) سورة القلم، الآية: ٤٦ .

(٣) سورة يس، الآية: ٢١ .

(٤) سورة الشعراء، الآية: ١٠٩ .

هذا حرام. قال: ما هو إلا صلح.

وأخيراً فإنني أنصح لأهل السنة أن يصبروا على الفقر، فهي الحال التي اختارها الله لنبيه محمد ﷺ، ورب العزة يقول في كتابه الكريم: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٠٦﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٠٧﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٠٨﴾﴾ (١).

وإليك نبذة من صبر النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم على الفقر والجوع والعري:

١ - قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٣ ص ١٦٠٩): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا خلف بن خليفة عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ، فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقَالَ: «مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ؟» قَالَا: الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَأَنَا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا، قَوْمُوا»، فَقَامُوا مَعَهُ، فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ، فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيْنَ فُلَانٌ؟» قَالَتْ: ذَهَبَ يَسْتَعِذُّ لَنَا مِنَ الْمَاءِ. إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، مَا أَحَدٌ الْيَوْمَ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي، قَالَ: فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِدْقٍ فِيهِ بُسْرٌ، وَتَمْرٌ، وَرَطْبٌ، فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٥٥ - ١٥٧.

وَأَخَذَ الْمُدِيَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ»، فَذَبَحَ لَهُمْ فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ، وَمَنْ ذَلِكَ الْعَدَقِ، وَشَرَبُوا، فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ، ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ».

وحدثني إسحق بن منصور أخبرنا أبو هشام يعني المغيرة بن سلمة حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا يزيد حدثنا أبو حازم قال سمعت أبا هريرة يقول: بَيْنَا أَبُو بَكْرٍ قَاعِدٌ وَعُمَرُ مَعَهُ، إِذْ أَتَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا أَقْعَدَكُمَا هَاهُنَا؟» قَالَا: أَخْرَجَنَا الْجُوعُ مِنْ بُيُوتِنَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ.

٢- قال البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٦١٠): حدثنا محمد بن الحكم أخبرنا النضر أخبرنا إسرائيل أخبرنا سعد الطائي أخبرنا محل بن خليفة عن عدي بن حاتم قال: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكََا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرٌ فَشَكََا إِلَيْهِ قَطَعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: «يَا عَدِي هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْرَةَ؟» قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أَنْبِئْتُ عَنْهَا، قَالَ: «فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ، حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ»، قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي: فَأَيْنَ دُعَارُ طَيْئِي، الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ؟، «وَلَكِنَّ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَفْتَحَنَّ كُنُوزُ كَسْرَى» قُلْتُ: كَسْرَى بِنِ هُرْمَزٍ؟ قَالَ: «كَسْرَى ابْنِ هُرْمَزٍ، وَلَكِنَّ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ، وَلَيَلْقَيْنَ اللَّهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلا يَسْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ، يُتْرَجَمُ لَهُ، فَلَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أْبَعْتَ إِلَيْكَ

رَسُولًا فَيُلْعَقُكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَقُولُ: أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأُفْضِلَ عَلَيْكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ، فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ»، قَالَ عَدِيُّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّ تَمْرَةٍ، فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»، قَالَ عَدِيُّ: فَرَأَيْتُ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ، لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَكُنْتُ فِيْمَنْ افْتَتَحَ كُنُوزَ كَسْرَى بْنِ هُرْمُزٍ، وَلَكِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةَ لَتَرُونَ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ.

٣- قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ٧ ص ٣٣): حدثنا العباس بن محمد أخبرنا عبد الله بن يزيد المقرئ أخبرنا حيوة بن شريح حدثني أبو هانئ الخولاني أن أبا علي عمرو بن مالك الجني أخبره عن فضالة بن عبيد أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يَخْرُجُ رَجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْخِصَاصَةِ، وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ، حَتَّى يَقُولَ الْأَعْرَابُ: هَؤُلَاءِ مَجَانِينُ، أَوْ مَجَانُونُونَ. فَإِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ لِأَحَبِّتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً وَحَاجَةً» قَالَ فَضَالَةُ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. هذا حديث حسن صحيح.

٤- قال مسلم رحمه الله (ج ٤ ص ٢٢٧٨): حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي قال: خَطَبَنَا عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ بِصَرْمٍ، وَوَلَّتْ حَذَاءً، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَتَصَابُهَا صَاحِبُهَا، وَإِنَّكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ

مَا بِحَضْرَتِكُمْ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا، وَوَاللَّهِ لَتُمْلَأَنَّ، أَفَعَجِبْتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مَصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيحِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةُ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظٍ مِنَ الزَّحَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا.

٥- قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٣ ص ٣٠٣): حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا حماد عن أيوب عن محمد قال: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ، فَتَمَخَّطُ، فَقَالَ: بَخَ بَخَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَّانِ! لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لِأَخْرُ فِيمَا بَيْنَ مَنَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِيُ فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي وَيُرَى أُنِّي مَجْنُونٌ، وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ.

وأخرجه الترمذي (ج ٧ ص ٣٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

٦- قال الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله (ج ٣ ص ١٦٢٥) بتحقيق محمد فؤاد عبدالباقي: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا شعبة بن سوار حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن المقداد قال: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي، وَقَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ، فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا، فَآتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَانْطَلَقَ بِنَا إِلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا ثَلَاثَةٌ أَعْنَزُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اِحْتَلَبُوا هَذَا اللَّبْنَ بَيْنَنَا» قَالَ: فَكُنَّا نَحْتَلِبُ فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنَّا نَصِيبَهُ، وَتَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَصِيبَهُ، قَالَ: فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْلَمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ، قَالَ: ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ

فِيَشْرَبُ، فَأَتَانِي الشَّيْطَانُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَقَدْ شَرِبْتُ نَصِيْبِي، فَقَالَ: مُحَمَّدٌ يَأْتِي
 الْأَنْصَارَ فَيُتَحَفُونُهُ، وَيُصِيبُ عِنْدَهُمْ، مَا بِهِ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْجُرْعَةِ، فَأَتَيْتُهَا
 فَشَرِبْتُهَا، فَلَمَّا أَنْ وَغَلَّتْ فِي بَطْنِي، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ إِلَيْهَا سَبِيلٌ، قَالَ:
 نَدَمَنِي الشَّيْطَانُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ مَا صَنَعْتَ؟ أَشَرِبْتَ شَرَابَ مُحَمَّدٍ فَيَجِيءُ
 فَلَا يَجِدُهُ، فَيَدْعُو عَلَيْكَ، فَتَهْلِكُ فَتَذْهَبُ ذُنْيَاكَ وَأَخْرُتُكَ. وَعَلَيَّ شَمْلَةٌ، إِذَا
 وَضَعْتُهَا عَلَى قَدَمِي خَرَجَ رَأْسِي وَإِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي خَرَجَ قَدَمَايَ،
 وَجَعَلَ لَا يَجِئُنِي النَّوْمُ، وَأَمَّا صَاحِبَايَ فَنَامَا، وَلَمْ يَصْنَعَا مَا صَنَعْتُ، قَالَ:
 فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، ثُمَّ أَتَى
 شَرَابَهُ فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: الْآنَ
 يَدْعُو عَلَيَّ فَأَهْلِكُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي، وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي»،
 قَالَ: فَعَمَدْتُ إِلَى الشَّمْلَةِ فَشَدَدْتُهَا عَلَيَّ، وَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى
 الْأَعْنَزِ أَيُّهَا أَسْمَنُ، فَأَذْبَحُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا هِيَ حَافِلَةٌ، وَإِذَا هُنَّ حُفْلٌ
 كُلُّهُنَّ، فَعَمَدْتُ إِلَى إِنْءَاءِ لَالٍ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا كَانُوا يَطْمَعُونَ أَنْ يَحْتَلِبُوا
 فِيهِ، قَالَ: فَحَلَبْتُ فِيهِ حَتَّى عَلْتَهُ رَغْوَةً، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:
 «أَشْرَبْتُمْ شَرَابَكُمْ اللَّيْلَةَ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْرَبْ. فَشَرِبَ، ثُمَّ
 نَاوَلَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْرَبْ. فَشَرِبَ، ثُمَّ نَاوَلَنِي، فَلَمَّا عَرَفْتُ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَوَى وَأَصَبْتُ دَعْوَتَهُ، ضَحِكْتُ، حَتَّى أُلْقَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ،
 قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِحْدَى سَوَاتِكَ يَا مَقْدَادُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
 كَانَ مِنْ أَمْرِي كَذَا وَكَذَا، وَفَعَلْتُ كَذَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هَذِهِ إِلَّا
 رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ، أَفَلَا كُنْتَ آذَنْتَنِي، فَتُرَقِّظُ صَاحِبِينَا فَيُصِيبَانِ مِنْهَا» قَالَ:
 فَقُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أُبَالِي إِذَا أَصَبْتَهَا وَأَصَبْتُهَا مَعَكَ، مَنْ أَصَابَهَا

من النَّاسِ.

وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا النضر بن شميل حدثنا سليمان بن المغيرة بهذا الإسناد.

٧- قال البخاري رحمه الله (ج ٢ ص ٤٢٧) حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا أبوغسان قال حدثني أبو حازم عن سهل قال: كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ عَلَيَّ أَرْبَعَاءَ فِي مَزْرَعَةٍ لَهَا سَلْقًا، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ تَنْزِعُ أَصُولَ السَّلْقِ فَتَجْعَلُهُ فِي قَدْرٍ، ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْحَنُهَا، فَتَكُونُ أَصُولُ السَّلْقِ عَرْقَةً، وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ فَنَسْلُمُ عَلَيْهَا، فَتُقَرِّبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا، فَتَلْعَقُهُ، وَكُنَّا نَتَمَنَّى يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَطْعَامِهَا ذَلِكَ.

٨- قال البخاري رحمه الله (ج ٧ ص ٨٣): حدثنا عمرو بن عون حدثنا خالد بن عبدالله عن إسماعيل عن قيس قال: سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ، حَتَّىٰ إِنْ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا يَضَعُ الْبَعِيرُ أَوْ الشَّاةُ مَا لَهُ خَلْطٌ، ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، لَقَدْ خَبْتُ إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي. وَكَانُوا وَشَوْا بِهِ إِلَى عُمَرَ، قَالُوا: لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي.

٩- قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ١ ص ٥٥): حدثنا أبو بكر بن النضر بن أبي النضر قال حدثني أبو النضر هاشم بن القاسم حدثنا عبيدالله الأشجعي عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ، قَالَ: فَتَفَدَّتْ أَرْوَادُ الْقَوْمِ، قَالَ: حَتَّىٰ هَمَّ بِنَحْرِ بَعْضِ حِمَائِلِهِمْ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ جَمَعْتَ

مَا بَقِيَ مِنْ أَرْوَادِ الْقَوْمِ، فَدَعَوَتَ اللَّهُ عَلَيْهَا. قَالَ: فَفَعَلَ، قَالَ: فَجَاءَ ذُو الْبِرِّ بِبُرِّهِ، وَذُو التَّمْرِ بِتَمْرِهِ، - قَالَ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ-: وَذُو النَّوَاةِ بِنَوَاهُ، قُلْتُ: وَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ بِالنَّوَى؟ قَالَ: كَانُوا يَمْصُونَهُ وَيَشْرَبُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ، قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهَا، حَتَّى مَلَأَ الْقَوْمُ أَرْوَادَتَهُمْ، قَالَ: فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

حدثنا سهل بن عثمان وأبو كريب محمد بن العلاء جميعاً عن أبي معاوية، قال أبو كريب: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد^(١) - شك الأعمش - قال: لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَذْنَتَ لَنَا فَنَحْرْنَا نَوَاضِحْنَا فَأَكَلْنَا وَادَّهْنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْعَلُوا» قَالَ: فَجَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظُّهْرُ، وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ، لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ» قَالَ: فَدَعَا بِنَطْعِ فَبَسَطَهُ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ ذُرَّةٍ، قَالَ: وَيَجِيءُ الْآخِرُ بِكَفِّ تَمْرٍ، قَالَ: وَيَجِيءُ الْآخِرُ بِكَسْرَةٍ، حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: «خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ»، قَالَ: فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ، حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلْئُوهُ، قَالَ: فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا،

(١) هذا التردد لا يضر الحديث، لأن الأشجعي قد جزم أنه أبو هريرة، وأيضاً الصحابة كلهم

وَفَضَّلْتَ فَضْلَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ».

١٠ - قال البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ١٢٨): حدثنا بشر بن مرحوم حدثنا حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال: خَفَّتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ، فَأَذَنَ لَهُمْ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ؟ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَادَى فِي النَّاسِ فَيَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ» فَبَسَطَ لَذَلِكَ نَطْعًا، وَجَعَلُوهُ عَلَى النَّطْعِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ، فَاحْتَسَى النَّاسُ حَتَّى فَرَعُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ».

١١ - قال البخاري رحمه الله (ج ١١ ص ٢٨١): حدثني أبو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث حدثنا عمر بن ذر حدثنا مجاهد أن أبا هريرة كان يقول: والله الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشدُّ الحجرَ على بطني من الجوع، ولقد فعدتُ يوماً على طريقيهم الذي يخرجون منه، فمرَّ أبو بكر فسألتُه عن آية من كتاب الله، ما سألتُه إلا ليشبيني، فمرَّ ولم يفعل، ثم مرَّ بي عمر فسألتُه عن آية من كتاب الله، ما سألتُه إلا ليشبيني، فمرَّ فلم يفعل، ثم مرَّ بي أبو القاسم ﷺ فتبسَّم حين رأني، وعرف ما في نفسي، وما في وجهي، ثم قال: «يا أبا هريرة»، قلتُ: لبيك يا رسول الله. قال: «الحق» ومضى، فتبعته فدخل

فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ فَوَجَدَ لَبْنَا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: «مَنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبْنُ؟»
 قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ، أَوْ فُلَانَةٌ. قَالَ: «أَبَا هَرٍّ» قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ.
 قَالَ: «الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ لِي»، قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ
 الْإِسْلَامِ لَا يَأْوُونَ إِلَى أَهْلِ وَلَا مَالٍ، وَلَا عَلَى أَحَدٍ، إِذَا أَتَتْهُ صَدَقَةٌ بَعَثَ بِهَا
 إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ وَأَصَابَ مِنْهَا،
 وَأَشْرَكَهُمْ فِيهَا، فَسَاءَنِي ذَلِكَ، فَقُلْتُ: وَمَا هَذَا اللَّبْنُ فِي أَهْلِ الصُّفَّةِ، كُنْتُ
 أَحَقُّ أَنَا أَنْ أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبْنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا، فَإِذَا جَاءَ أَمْرِي فَكُنْتُ
 أَنَا أُعْطِيهِمْ، وَمَا عَسَى أَنْ يَلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبْنِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ
 وَطَاعَةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدُّ، فَاتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ فَأَقْبَلُوا، فَاسْتَأْذَنُوا فَأَذِنَ لَهُمْ،
 وَأَخَذُوا مَجَالِسَهُمْ مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ: «يَا أَبَا هَرٍّ» قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ،
 قَالَ: «خُذْ فَأَعْطِهِمْ» قَالَ: فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ
 حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَأُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ
 يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ، حَتَّى انْتَهَيْتُ
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ رَوِيَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ فَوَضَعْتُهُ عَلَى يَدِهِ فَنَظَرَ
 إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ فَقَالَ: «أَبَا هَرٍّ»، قُلْتُ: لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «بَقِيْتُ أَنَا
 وَأَنْتَ» قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «اقْعُدْ فَاشْرَبْ» فَاقْعَدْتُ فَشَرِبْتُ،
 فَقَالَ: «اشْرَبْ»، فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ: «اشْرَبْ»، حَتَّى قُلْتُ: لَا وَالَّذِي
 بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا. قَالَ: «فَأَرِنِي» فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ فَحَمِدَ اللَّهُ
 وَسَمَّى، وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ.

١٢ - قال البخاري رحمه الله (ج ٩ ص ٢٢٦): وقال إبراهيم عن أبي
 عثمان واسمه الجعد عن أنس بن مالك قال: مرَّ بنا في مَسْجِدِ بَنِي رِفَاعَةَ،

فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِحَبْنَاتٍ أُمَّ سُلَيْمٍ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَسَلَّمَ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا بِزَيْنَبَ، فَقَالَتْ لِي أُمَّ سُلَيْمٍ: لَوْ أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً، فَقُلْتُ لَهَا: افْعَلِي. فَعَمَدَتْ إِلَى تَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقَطْتُ، فَاتَّخَذَتْ حَيْسَةً فِي بُرْمَةٍ، فَأَرْسَلَتْ بِهَا مَعِيَ إِلَيْهِ، فَانْطَلَقْتُ بِهَا إِلَيْهِ. فَقَالَ لِي: «ضَعَهَا»، ثُمَّ أَمَرَنِي، فَقَالَ: «ادْعُ لِي رَجُلًا - سَمَّاهُمْ - وَادْعُ لِي مَنْ لَقَيْتَ»، قَالَ: فَفَعَلْتُ الَّذِي أَمَرَنِي، فَرَجَعْتُ فَإِذَا الْبَيْتُ غَاصُّ بِأَهْلِهِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى تِلْكَ الْحَيْسَةِ، وَتَكَلَّمَ بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو عَشْرَةَ عَشْرَةَ، يَأْكُلُونَ مِنْهُ، وَيَقُولُ لَهُمْ: «اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ» قَالَ: حَتَّى تَصَدَّعُوا كُلُّهُمْ عَنْهَا، فَخَرَجَ مِنْهُمْ مَنْ خَرَجَ، وَبَقِيَ نَفَرٌ يَتَحَدَّثُونَ، قَالَ: وَجَعَلْتُ أَغْتَمُّ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ نَحْوَ الْحُجْرَاتِ، وَخَرَجْتُ فِي إِثْرِهِ، فَقُلْتُ: إِنَّهُمْ قَدْ ذَهَبُوا فَرَجَعْتُ، فَدَخَلَ الْبَيْتَ وَأَرَخَى السِّتْرَ، وَإِنِّي لَفِي الْحَجْرَةِ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاءَهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾ قَالَ أَبُو عَثْمَانَ: قَالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ خَدَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ.

١٣ - قال البخاري رحمه الله (ج ٦ ص ٥٨٦): حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول: قال أبو طلحة لأُمِّ سُلَيْمٍ: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا، أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ حِمَارًا لَهَا، فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بَبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَتْهُ

تَحْتَ يَدِي وَلَا تَنْتَنِي بِيَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بَطْعَامٌ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «قُومُوا» فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سَلِيمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ. فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ، حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْمِي يَا أُمَّ سَلِيمٍ مَا عِنْدَكَ»، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَتَّ وَعَصَرَتْ أُمَّ سَلِيمٍ عُكَّةً، فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «إِئْذَنْ لِعَشْرَةٍ»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «إِئْذَنْ لِعَشْرَةٍ»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «إِئْذَنْ لِعَشْرَةٍ»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «إِئْذَنْ لِعَشْرَةٍ»، فَأَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا. أخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٦١٢).

١٤ - قال البخاري رحمه الله (ج ٧ ص ٣٩٥): حدثني عمرو بن علي حدثنا أبو عاصمٍ أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان أخبرنا سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا، فَانْكَفَأْتُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا. فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنْتُ الشَّعِيرَ، فَفَرَعْتُ إِلَى فِرَاعِي

وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ. فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبِحْنَا بُهيمَةً لَنَا، وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَتَفْرَ مَعَكَ. فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيِّ هَلَّا بِكُمْ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْزِلَنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تَخْبِرُنَّ عَجِينَكُمْ، حَتَّى أَجِيءَ» فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ، حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ. فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ، فَأَخْرَجْتَ لَهُ عَجِينًا فَبَصَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ خَازِنَةَ فَلْتَخْبِرْ مَعِي، وَأَقْدِحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ، وَلَا تُنْزِلُوها»، وَهُمْ أَلْفٌ، فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكَوهُ، وَانْحَرَفُوا، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغْطُ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لِيُخْبِرُ كَمَا هُوَ.

قال البخاري رحمه الله (ج ٧ ص ٣٩٥): حدثنا خلاد بن يحيى حدثنا عبدالواحد بن أيمن عن أبيه قال: أتيت جابرًا رضي الله عنه، فقال: إنا يوم الخندق نحفرُ فعرضت كديةً شديدةً، فجاءوا النبي ﷺ فقالوا: هذه كدية عرضت في الخندق، فقال: «أنا نازل» ثم قام وبطنه معصوبٌ بحجرٍ، ولبشنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقًا، فأخذ النبي ﷺ المعولَ، فضربَ فعادَ كثيرًا أهيلَ، أو أهيمَ، فقلت: يا رسول الله ائذن لي إلى البيت. فقلت لامرأتي: رأيتُ بالنبي ﷺ شيئًا ما كان في ذلك صبرٌ، فعندك شيء؟ قالت: عندي شعيرٌ وعناقٌ، فذبحت العناقَ، وطحنت الشعيرَ، حتى جعلنا اللحمَ في البرمة، ثم جئتُ النبي ﷺ والعجينُ قد انكسرَ، والبرمةُ بين الأثافي قد كادت أن تنضجَ، فقلت: طعيمٌ لي، فقم أنت يا رسول الله ورجلٌ أو

رَجُلَانِ. قَالَ: «كَمْ هُوَ؟» فَذَكَرْتُ لَهُ، قَالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ»، قَالَ: «قُلْ لَهَا: لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ، وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ، حَتَّى آتِي» فَقَالَ: «قَوْمُوا»، فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ: وَيْحَكَ، جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «ادْخُلُوا وَلَا تَضَاغُطُوا»، فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ؛ ثُمَّ يَنْزِعُ فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَعْرِفُ، حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قَالَ: «كُلِي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمُ مَجَاعَةٌ».

وأخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٦١٠).

١٥ - قال البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ١٢٨): حدثنا عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أنه قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا قَبْلَ السَّاحِلِ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ، وَأَنَا فِيهِمْ، فَخَرَجْنَا، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِيَعْضِ الطَّرِيقِ، فَنِي الرَّادِّ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ، فَكَانَ مَزُودِي تَمْرٍ، فَكَانَ يُقَوِّتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا، حَتَّى فَنِي، فَلَمْ يَكُنْ يُصَيِّبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ، فَقُلْتُ: وَمَا تُغْنِي تَمْرَةٌ؟، فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتَ. قَالَ: ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ، فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا، فَلَمْ تُصِبْهُمَا.

وأخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٥٣٦).

١٦ - قال البخاري رحمه الله (ج ٥ ص ٢٣٠): حدثنا أبو النعمان حدثنا

المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عثمان عن عبدالرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ» فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ، فَعُجِنَ ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ بَعْنَمٍ يَسُوقُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِيعَا أُمَّ عَطِيَّةَ؟» - أَوْ قَالَ: «أُمُّ هَبَةَ؟» - قَالَ: لَا، بَلْ بَيْعٌ. فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً، فَصُنَعَتْ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَى، وَابْتِئِمَّ اللَّهُ مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ، إِلَّا قَدْ حَزَّ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ حُرَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ، فَجَعَلَ مِنْهَا قِصْعَتَيْنِ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا، فَفَضَّلْتَ الْقِصْعَتَانِ فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ. أَوْ كَمَا قَالَ.

وأخرجه مسلم (ج ٣ ص ١٦٣٧).

١٧ - قال البخاري رحمه الله (ج ١ ص ٢١٥): حدثنا أحمد بن أبي بكر أبو مصعب قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن دينار عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ، قَالَ: «ابْسُطْ رِدَاءَكَ»، فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «ضُمَّهُ»، فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ. حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا ابن أبي فديك بهذا أو قال: غَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ.

وقال رحمه الله (ج ٤ ص ٢٨٧): حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبوسلمة بن عبدالرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: إِنَّا نَسَمِعُ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، كَانَ يَشْغَلُهُمْ

صَفَقُ بِالْأَسْوَاقِ، وَكُنْتُ أَلْزِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا، وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ، وَكُنْتُ امْرَأً مَسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أَعْيَ حِينَ يَنْسَوْنَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ: «إِنَّهُ لَنْ يَسْطُرَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ، ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلَّا وَعَى مَا أَقُولُ»، فَبَسَطْتُ ثَمْرَةً عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ.

وأخرجه مسلم (ج ٤ ص ١٩٣٩، ١٩٤٠).

١٨ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٤١٧): حدثنا علي بن إسحاق أخبرنا عبدالله يعني ابن مبارك قال أخبرنا الأوزاعي قال حدثني المطلب بن حنطب المخزومي قال حدثني عبدالرحمن بن أبي عمرة الأنصاري حدثني أبي قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ فَأَصَابَ النَّاسَ مَخْمَصَةٌ، فَاسْتَأْذَنَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ، وَقَالُوا: يُبَلِّغُنَا اللَّهُ بِهِ، فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ هَمَّ أَنْ يَأْذَنَ لَهُمْ فِي نَحْرِ بَعْضِ ظُهُورِهِمْ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ بَنَّا إِذَا نَحْنُ لَقِينَا الْقَوْمَ غَدًا جِيَاعًا أَرْجَالًا، وَلَكِنْ إِنْ رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ تَدْعُو لَنَا بِنَقَايَا أَرْوَادِهِمْ فَتَجْمَعُهَا ثُمَّ تَدْعُو اللَّهَ فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَيَبْلِغُنَا بِدَعْوَتِكَ. أَوْ قَالَ: سَيَبَارِكُ لَنَا فِي دَعْوَتِكَ. فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِنَقَايَا أَرْوَادِهِمْ فَجَعَلَ النَّاسُ يُجِيعُونَ بِالْحَثِيَةِ مِنَ الطَّعَامِ، وَفَوْقَ ذَلِكَ، وَكَانَ أَعْلَاهُمْ مَنْ جَاءَ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، فَجَمَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَامَ فَدَعَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو، ثُمَّ دَعَا الْجَيْشَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْتَسُوا. فَمَا بَقِيَ فِي الْجَيْشِ وَعَاءٌ إِلَّا

مَلُوءُهُ، وَبَقِيَ مِثْلُهُ، فَصَحَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ، فَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ لَا يَلْقَى اللَّهُ عَبْدًا مُؤْمِنٌ بِهِمَا إِلَّا حُجِبَتْ عَنْهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

حديثٌ صحيحٌ ورجاله ثقات.

١٩ - قال الإمام ابن حبان رحمه الله كما في «الموارد» ص (٤١٨):

أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم^(١) حدثنا حرمله بن يحيى حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن نافع بن جبير عن ابن عباس أنه قيل لعمر بن الخطاب: حدثنا عن شأن العسرة. قال: خرجنا إلى تبوك في قيظ شديد، فنزلنا منزلاً أصابنا فيه عطش، حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع، حتى إن كان الرجل ليذهب يلمس الماء فلا يرجع حتى نظن أن رقبته ستنقطع حتى إن الرجل لينحر بغيره فيعصر فرثه فيشربه، ويجعل ما بقي على كبده، فقال أبو بكر الصديق: يا رسول الله قد عودك الله في الدعاء خيراً، فادع؟ قال: «أتحب ذلك؟» قال: نعم. قال: فرفع يديه ﷺ فلم يرجعها حتى أطلت سحابة ثم سكبت، فمألوا ما معهم، ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها جاوزت العسكر.

حديثٌ صحيحٌ، وحرمله بن يحيى أعلم الناس في ابن وهب قاله الدوري عن ابن معين كما في «تهذيب التهذيب».

(١) لم أجد له ترجمة، وقد أكثر عنه ابن حبان رحمه الله، لكن في «المقدمة للموارد» أنه: المقدسي الخطيب، فرجعت إلى «الأنساب» فوجدته عبد الله بن سالم، فالظاهر أنه نُسب إلى جده، وتحرف سلم إلى سالم، وقد وصف بأنه مكثراً، وذكر من الرواة عنه ابن حبان.

٢٠ - قال الإمام محمد بن حبان رحمه الله كما في «الموارد» ص (٥٢٦):
 أنبأنا عمر بن محمد الهمداني^(١) حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح حدثنا
 يحيى بن سليم حدثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل عن ابن
 عباس أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ مِرَانَ حَيْثُ صَالِحٌ قُرَيْشًا، بَلَغَ أَصْحَابَ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ قُرَيْشًا تَقُولُ: إِنَّمَا بَايَعَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ضَعْفًا وَهَوْلًا^(٢)
 فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَوْ نَحَرْنَا ظَهْرَنَا فَأَكَلْنَا لُحُومَهَا
 وَشَحُومَهَا، وَحَسَنَوْنَا مِنَ الْمَرْقِ، أَصْبَحْنَا غَدًا إِذَا غَدَوْنَا عَلَيْهِمْ وَبَنَّا جِمَامًا،
 قَالَ: «لَا وَلَكِنْ ائْتُونِي بِمَا فَضَلَ مِنْ أَرْوَادِكُمْ»، فَبَسَطُوا أَنْطَاعًا ثُمَّ صَبُّوا
 عَلَيْهَا مَا فَضَلَ مِنْ أَرْوَادِهِمْ، فَدَعَا لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْبِرَكَةِ، فَأَكَلُوا حَتَّى
 تَضَلَّعُوا شَبَعًا، ثُمَّ كَفَتُوا مَا فَضَلَ مِنْ أَرْوَادِهِمْ فِي جُرْبِهِمْ.
 هذا حديثٌ حسنٌ، ويحيى بن سليم قد تُكَلِّمُ فِيهِ، وَلَكِنَّهُ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: قَدْ أَتَقَنَ
 حَدِيثَ ابْنِ خَثِيمٍ، كَمَا فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ» وَخَصَّ النَّسَائِيُّ ضَعْفَهُ فِي عِبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ
 الْعُمَرِيِّ كَمَا فِي «تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ».

٢١ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٤٨٧): حدثنا عبدالصمد بن
 عبدالوارث قال حدثني أبي حدثنا داود يعيني ابن أبي هند عن أبي حرب، أن
 طَلْحَةَ حَدَّثَهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَكَيْسَ
 لِي بِهَا مَعْرِفَةٌ، فَنَزَلْتُ فِي الصُّفَّةِ مَعَ رَجُلٍ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ كُلُّ يَوْمٍ مُدٌّ مِنْ
 تَمْرٍ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا انصَرَفَ، قَالَ رَجُلٌ مِنْ

(١) هو عمر بن محمد بن بجير، وهو حافظٌ كبيرٌ كما في «تذكرة الحفاظ».

(٢) كذا، فليراجع إن شاء الله مصدرٌ آخر، من أجل النظر لعل ماهنا محرف.

أَصْحَابِ الصُّفَّةِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْرَقْ بُطُونَنَا التَّمْرُ، وَتَخَرَّقَتْ عَنَّا الْخُنْفُ. فَصَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ لَوْ وَجَدْتُ خُبْزًا، أَوْ لَحْمًا لَا طَعَمْتُكُمْوهُ، أَمَا إِنَّكُمْ تُوشِكُونَ أَنْ تُدْرِكُوا، وَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ أَنْ يُرَاحَ عَلَيْكُمْ بِالْجِفَانِ، وَتَلْبَسُونَ مِثْلَ أُسْتَارِ الْكَعْبَةِ»، قَالَ: فَمَكَثْتُ أَنَا وَصَاحِبِي ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَلَيْلَةً، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْبَرِيرُ^(١)، حَتَّى جِئْنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَوَاسَوْنَا، وَكَانَ خَيْرَ مَا أَصَبْنَا هَذَا التَّمْرُ. حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

٢٢ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٢ ص ٣٢٤): حدثنا عبدالصمد حدثني أبي ثنا الجريري عن عبدالله بن شقيق قال: أقيمت بالمدينة مع أبي هريرة سنة، فقال لي ذات يوم، ونحن عند حجرة عائشة: لقد رأيتنا وما لنا ثياب إلا البراد المفتقة، وإنه ليأتي على أحدنا الأيام ما يجد طعاما يُقيم به صلبه، حتى إن كان أحدنا ليأخذ الحجر فيشده على أخص بطنه، ثم يشده بثوبه ليقم به صلبه، فقسّم رسول الله ﷺ ذات يوم بيننا تمرا، فأصاب كل إنسان منا سبع تمرات فيهن حشفة، فما سرّني أن لي مكانها تمرّة جيّدة، قال: قلت: لم، قال: تشد لي من مضغي.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، والجريري هو: سعيد بن إياس مختلط، ولكن عبدالوارث بن سعيد، سمع منه قبل الإختلاط كما في «الكواكب النيرات».

٢٣ - قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٢ ص ٢٩٨): حدثنا محمد بن كثير قال أخبرنا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: كان الناس

(١) البرير: ثمر الأراك إذا اسودّ وبلغ، وقيل: هو اسم له في كل حال، «النهاية».

يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُو أُرْهِمٍ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا.
قال الحافظ في «الفتح» (ج ١ ص ٣٤٨): وفي رواية أبي داود من طريق وكيع عن الثوري: عَاقِدِي أُرْهِمٍ فِي أَعْنَاقِهِمْ مِنْ ضَبِيقِ الْأُرْرِ. اهـ المراد من «الفتح».

٢٤ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٢ ص ٣٤٨): حدثنا سريج بن النعمان قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن أسماء بنت أبي بكر قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مَنْ كَانَ مِنْكُمْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلَا تَرْفَعِ رَأْسَهَا حَتَّى يَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ»، مِنْ ضَبِيقِ ثِيَابِ الرَّجَالِ.
هذا حديثٌ صحيحٌ رجاله رجال الصحيح.

٢٥ - قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ١٤٢): حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله أخبرنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه إبراهيم أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أتني بطعام، وكان صائمًا، فقال: قَتَلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، كَفَّنَ فِي بُرْدَةٍ إِنْ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ. وَأَرَاهُ قَالَ: وَقَتَلَ حَمْرَةَ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، ثُمَّ بُسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بُسِطَ. أَوْ قَالَ: أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتِنَا عُجِّلَتْ لَنَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي، حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ.

٢٦ - قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ١٤٢): حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا شقيق حدثنا حباب بن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ فَمِنَّا مَنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ: مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ،

وَمِنَّا مَنْ آيَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ نَجِدْ مَا نُكْفِنُهُ، إِلَّا بُرْدَةً، إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ، خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ، وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ.

٢٧- قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ١٠ ص ٣٢٢): حدثنا عبد الله ابن مسلمة حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم أنه سمع سهلاً يقول: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: جِئْتُ أَهَبُ نَفْسِي. فَقَامَتْ طَوِيلًا، فَنَظَرَ وَصَوَّبَ، فَلَمَّا طَالَ مُقَامُهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: زَوَّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ. قَالَ: «عِنْدَكَ شَيْءٌ تُصَدِّقُهَا؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «انظُر» فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ وَجَدْتُ شَيْئًا. قَالَ: «اذهب فالتمس ولو خاتماً من حديد» فَذَهَبَ، ثُمَّ رَجَعَ قَالَ: لَا وَاللَّهِ وَلَا خَاتماً من حديد. وَعَلَيْهِ إِزَارٌ مَا عَلَيْهِ رِدَاءٌ، فَقَالَ: أَصَدِّقُهَا إِزَارِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِزَارُكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ»، فَفَتَحَى الرَّجُلُ فَجَلَسَ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مُوَلِّيًّا، فَأَمَرَ بِهِ فُدِعِيَ، فَقَالَ: «مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: سُورَةٌ كَذَا وَكَذَا، لِسُورٍ عَدَدَهَا، قَالَ: «قَدْ مَلَكَتْكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ».

٢٨- قال الإمام أبو داود رحمه الله (ج ٨ ص ٣٠٦): حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع أخبرنا معاوية بن سلام عن زيد أنه سمع أبا سلام قال حدثني عبد الله^(١) الهوزني قال: لَقِيتُ بِلَالًا مُؤَذِّنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَلَبَ، فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَ لَهُ

(١) هو عبد الله بن لحي الهوزني.

شيء، كُنتُ أَنَا الَّذِي أَلِي ذَلِكَ مِنْهُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللهُ إِلَيَّ أَنْ تُوفِّيَ، وَكَانَ إِذَا أَتَاهُ الْإِنْسَانُ مُسْلِمًا فَرَأَاهُ عَارِيًا يَأْمُرُنِي فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَقْرِضُ فَأَشْتَرِي لَهُ الْبُرْدَةَ، فَأَكْسُوهُ، وَأُطْعِمُهُ، حَتَّى اعْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: يَا بِلَالُ إِنَّ عِنْدِي سَعَةً فَلَا تَسْتَقْرِضُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مِنِّي. فَفَعَلْتُ فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ قُمْتُ لِأَوْذُنِ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا الْمُشْرِكُ قَدْ أَقْبَلَ فِي عِصَابَةٍ مِنَ الثُّجَّارِ، فَلَمَّا أَنْ رَأَنِي قَالَ: يَا حَبَشِيُّ. قُلْتُ: يَا لَبَّاهُ. فَتَجَهَّمَنِي، وَقَالَ لِي قَوْلًا غَلِيظًا، وَقَالَ لِي: أَتَدْرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ؟ قَالَ: قُلْتُ: قَرِيبٌ. قَالَ: إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَرْبَعٌ، فَأَخْذُكَ بِالَّذِي عَلَيْكَ فَأَرْدُكَ تَرَعَى الْغَنَمَ كَمَا كُنْتَ قَبْلَ ذَلِكَ. فَأَخَذَ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذَّنَ لِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنَّ الْمُشْرِكَ الَّذِي كُنْتُ أَتَدِينُ مِنْهُ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، وَلَيْسَ عِنْدَكَ مَا يَقْضِي عَنِّي وَلَا عِنْدِي وَهُوَ فَاضِحِي، فَأَذَّنَ لِي أَنْ آبُقَ إِلَى بَعْضِ هَؤُلَاءِ الْأَحْيَاءِ الَّذِينَ قَدْ أَسْلَمُوا حَتَّى يَرْزُقَ اللهُ رَسُولَهُ ﷺ مَا يَقْضِي عَنِّي. فَخَرَجْتُ حَتَّى إِذَا أَتَيْتُ مَنْزِلِي فَجَعَلْتُ سَيْفِي وَجِرَابِي وَتَعَلِي وَمَحَنِّي عِنْدَ رَأْسِي، حَتَّى إِذَا انشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ الْأَوَّلِ أَرَدْتُ أَنْ أَنْطَلِقَ فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُو: يَا بِلَالُ أَجِبْ رَسُولَ اللهِ ﷺ. فَانطَلقتُ، حَتَّى أَتَيْتُهُ فَإِذَا أَرْبَعُ رَكَائِبَ مُنَاخَاتٍ عَلَيْهِنَّ أَحْمَالُهُنَّ، فَاسْتَأْذَنْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَبشِرْ فَقَدْ جَاءَكَ اللهُ بِقَضَائِكَ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ تَرَ الرِّكَائِبَ الْمُنَاخَاتِ الْأَرْبَعِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ: «إِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ، وَمَا عَلَيْهِنَّ، فَإِنَّ عَلَيْهِنَّ كِسْوَةَ وَطَعَامًا، أَهْدَاهُنَّ إِلَيَّ عَظِيمٌ فَدَكَ، فَاقْبِضُهُنَّ وَاقْضِ دَيْنَكَ»، فَفَعَلْتُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ: ثُمَّ انطَلقتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ مَا قَبْلَكَ»؟
 قُلْتُ: قَدْ قَضَى اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ،
 قَالَ: «أَفْضَلَ شَيْءٍ»؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «انظُرْ أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهُ، فَإِنِّي لَسْتُ
 بِدَاخِلٍ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي مِنْهُ»، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 الْعَتَمَةَ دَعَانِي، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ»؟ قَالَ: قُلْتُ: هُوَ مَعِيَ لَمْ يَأْتِنَا
 أَحَدٌ، فَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، وَقَصَّ الْحَدِيثَ: حَتَّى إِذَا صَلَّى
 الْعَتَمَةَ -يَعْنِي- مِنَ الْعَدِّ دَعَانِي، قَالَ: «مَا فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ»؟ قُلْتُ:
 قَدْ أَرَاكَ اللَّهُ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَبَّرَ وَحَمَدَ اللَّهُ شَفَقًا مِنْ أَنْ يُدْرِكَهُ
 الْمَوْتُ وَعِنْدَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَزْوَاجَهُ فَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ امْرَأَةٍ
 حَتَّى أَتَى مَبِيئَتَهُ، فَهَذَا الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ.
 هذا حديثٌ صحيحٌ ورواه ثقات.

هذا وقد ذكرت بحمد الله في «ذم المسألة» آيات قرآنية، وأحاديث
 صحيحة بأسانيدھا الصحيحة، ليهلك من هلك عن بينة، ويحيى من حي عن
 بينة.

وبهذا تنتهي مقدمة الطبعة الثانية، وهي بحمد الله تعتبر متممة.

والحمد لله رب العالمين.

أبو عبد الرحمن مُقبِل بن هَكَادِي الوَادِعِي

مَقَدِّمَاتُ الطَّبَعَاتِ الْأُولَى

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد: فمن أعظم نعم الله على العبد نعمة المال. فبه يوصل الرحم، الذي يكون سبباً لطول العمر، والبركة في المال، كما قال صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَيِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». متفق عليه من حديث أنس، وأخرجه البخاري من حديث أبي هريرة.

وبه ينال صاحبه إذا صرفه في مصارفه مخلصاً في ذلك الأجر العظيم، قال الله سبحانه وتعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢﴾﴾ (١)

وقال سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢﴾﴾ (٢).

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٦١ - ٢٦٢.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٤.

وبه يُتَأَلَّفُ الشارد والمعاند، فقد كان النبي ﷺ يعطي الرجل في حال كونه يبغض النبي ﷺ فما يأتي زمنٌ إلا وهو أحب الخلق إليه.
ذلكم المال الذي أساء التصرف فيه نوعان:

أحدهما: التجار، فلا يتحرَّون إنفاقه في مصارفه الشرعية، بل ربما بعضهم لا يؤدِّي الزكاة، وبعضهم يصرفها في غير مصارفها الشرعية، فهو يدعم الحزبية التي شتت المسلمين وأضعفت قواهم.

والتجار بصنيعهم هذا لا يدرون أنهم يعاونون على الباطل، وربما يعاونون على انتشار الصوفية، أو التشيع المبتدعين اللذين وقفا حجرَ عشرة في طريق سنة رسول الله ﷺ.

والثاني: قوم يتلصَّصون لأخذ الزكوات وليسوا مصرفاً، ثم يصرفونها في مصالحهم الشخصية.

وأقبح من هذا ما يحصل من بعض طلبة العلم يُضيعُ وقته، ويُهينُ العلم والدعوة، ركضاً من أرض الحرمين إلى الكويت، إلى قطر، إلى أبي ظبي، مالك يا فلان؟ فيقول: عليّ دين، أو أريد أن أبني مسجداً وسكناً للإمام (وهو نفسه الإمام)، وأريد سيارةً للدعوة، وأريد أن أتزوج.

آه آه، وإنَّ طلبَ علمٍ نهايته الشحاذة لا خيرَ فيه:

ولو أنَّ أهلَ العلم صائتوه صائتهم ولو عظَّموه في النفوسِ لعظَّما
ولكن أهائوه فهان ودتسوا مُحَيَّاه بالأطماع حتى تجمَّها

ولم أرَ أحداً أبصرَ في التلصص لاستخراج المال، من الإخوان المفلسين، فهم يصورون للناس أن القضية التي يدعون إليها هي الإسلام، وإذا لم يُبدل

المال في هذه القضية، انتصر الكفر على الإسلام، وهكذا القضية تلو القضية، وكلما انتهت تلك القضية ولم يرَ الناس لها أثراً في نصرة الدين، بل ربما تكون عاراً على الإسلام، شغلوا الناس بقضيةٍ أخرى، فأين ثمرةُ تلك المظاهرات التي يقلدون فيها أعداء الإسلام، وأين ثمرات مؤتمر الوحدة والسلام؟ وأين ثمرات الانتخابات الطاغوتية؟ نحن نقول هذا حزناً على الدين، وتألماً من قلب الحقائق، لا أننا نغبطهم على جمع الأموال، فهم سيُسالون عنها يوم القيامة.

وأخيراً، فإني أنصح الذين يلهثون بعد جمع الأموال، فالذي لم يتزوج قد أرشده الله ماذا يعمل فقال: ﴿وَلَيْسَتَعْفِىَ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(١).

وفي «الصحيحين» عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُّ لِلْبَصْرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ».

على أي أنصح الأغنياء بمساعدته من غير أن يسأل، حتى يتفرغ للعلم والتعليم.

والذي عليه دين أنصحه أن يعمل حتى يقضي الله دينه.

وهكذا بناء المسجد لا يجوز أن يهين نفسه، ويهين العلم والدعوة، من أجل بناء مسجد، فالرسول ﷺ لما أراد أن يبني مسجداً قال: «يَا بَنِي النَّجَّارِ تَامُونِي بِحَائِطِكُمْ»، أي: من أجل أن يبني فيه مسجداً، فقالوا: بل

(١) سورة النور، الآية: ٣٣.

هُوَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ.

على أنه يمكن أن يبني مسجداً من الطين واللبن بنحو مائة ألف ريال
بمجي، والوقت الذي تصرفه في المسألة، يمكن أن تصرفه في عمارة المسجد
والعمل فيه ودعوة الناس إلى العمل بأيديهم.

فالأموال التي تكون فيها إهانةٌ للعلم وللدعاة إلى الله، أو دعوةٌ إلى
حزبية، أو جعل المساجد للشحاذة، فلسنا بحاجة.

ويا الله كم من داعيةٍ كبيرٍ تراه يحفظ الآيات التي فيها ترغيب في الصدقة،
وينتقل من هذا المسجد إلى هذا المسجد: ﴿وَمَا تَقْدَمُوا لَأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ
تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا﴾^(١).

وانقلب المسكين من داعية إلى شحاذ، وصدق الرسول ﷺ إذ يقول:
«لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ».

وتلكم الجمعيات التي لا يؤذن لها إلا بشروط أن تكون تحت رقابة
الشئون الاجتماعية، وأن يكون فيها انتخابات، وأن يوضع مالها في البنوك
الربوية، ثم يلبس أصحابها على الناس ويقولون: هل بناء المساجد، وحفر
الآبار، وكفالة اليتامى حرام؟ فيقال لهم: يأبها الملبسون: من قال لكم: إن
هذه حرام؟ فالحرام هي الحزبية، وفرقة المسلمين، وضياع أوقاتكم في
الشحاذة، ولقد انقلبت العمرة في رمضان إلى شحاذة:

يا مشعرَ القراءِ ويا ملحَ البلدِ ما يُصلِحُ الملحُ إذا الملحُ فسَدَ

(١) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

وهناك غير واحدٍ ير كضون باسم دعوة أهل السنة بدماج، وذاك يطلب تزكية، وذاك يطلب شفاعاة، وأنا بسبب كثرة شواغلي أشغل عن التفكير في التاريخ، فتبقى هذه الشفاعاة صالحة لأي وقت، وربما صوّرت لآخر، وبعد اطلاعي على هذا التلاعب المخزي فإني أبطل كل الشفاعات السابقة وتنتهي من يومنا هذا (٤/شهر ذي الحجة/ سنة ١٤١٣هـ) حتى لا نعين على إهانة الدعوة.

ولا داعي لعرض ما يحصل من المتسولين باسم الدعوة، فذاك يزور له ختمًا، وذاك يركض إلى هنا وهناك وكأنه الوكيل الوحيد للدعوة.

بلغني ذلك عن شخصٍ بالمدينة، وآخر بمكة، نسأل الله أن يهديهما وأن يتوب عليهما، فمن أجل هذه الدناءة رأيت أن أجمع رسالة في (ذم المسألة) ليُعلم أنني بريءٌ مما يحدث، وإني أنكره، ومن أجل أن أخوةً مستفيدين صُرفوا عن مواصلة طلب العلم، وشغلوا، وأصبحوا يجرون بعد الدنيا، ويقولون: نحن من طلبة (الوادعي)، هداانا الله وإياهم. آمين.

وبعد الانتهاء من المقدمة، فإلى الرسالة.

والحمد لله.

فضل الصدقة

٢٩ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٣٢١): ثنا عبدالرزاق أنا معمر عن ابن خثيم عن عبدالرحمن بن سابط^(١) عن جابر بن عبدالله أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: «أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ» قَالَ: وَمَا إِمَارَةُ السُّفَهَاءِ؟ قَالَ: «أُمْرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي، لَا يَقْتَدُونَ بِهَدْيِي، وَلَا يَسْتَتُونَ بِسُنَّتِي، فَمَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَأُولَئِكَ لَيْسُوا مِنِّي وَكَلْتُ مِنْهُمْ، وَلَا يَرُدُّوْا عَلَيَّ حَوْضِي، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعْنَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَأُولَئِكَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُمْ، وَسِيرِدُوا عَلَيَّ حَوْضِي، يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ، الصَّوْمُ جَنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الحَطِيطَةَ، وَالصَّلَاةُ قُرْبَانٌ، - أَوْ قَالَ -: بُرْهَانٌ، يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتِ النَّارِ أَوْلَى بِهِ، يَا كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ النَّاسُ غَادِيَانِ، فَمُبْتَاعٌ نَفْسُهُ فَمُعْتَقُهَا، وَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُوبِقُهَا».

هذا حديث حسن، وإن كان ابن معين يقول: إن حديث عبدالرحمن بن سابط مرسل، كما في «تهذيب التهذيب»، فقد أثبت له ابن أبي حاتم السماع من جابر، والمثبت مقدم على النافي.

(١) في الأصل: عبدالرحمن بن ثابت، والصواب ما أثبتناه.

وابن خثيم هو عبدالله بن عثمان بن خثيم، حسن الحديث.

وأخرجه معمر في «الجامع» كما في آخر «مصنف عبدالرزاق» (ج ١١ ص ٣٤٥).

وقال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٣١٩): حدثنا وهيب حدثنا عبدالله بن عثمان

ابن خثيم به. وقد وقع في هذا السند تخليط، ففيه: حدثنا وهيب، حدثنا عبدالله بن

وهيب، حدثنا عبدالله بن عثمان بن خثيم، والصواب ما أثبتناه، فوهيب يرويه عن

عبدالله بن عثمان كما في «كشف الأستار» (ج ٢ ص ٢٤١).

الحديث أخرجه البزار كما في كشف الأستار (ج ٢ ص ٢٤١) فقال رحمه الله:

حدثنا عمرو بن علي ثنا معلى بن أسد ثنا وهيب به.

ثم قال: لا نعلمه بهذا اللفظ عن جابر إلا بهذا الإسناد.

٣٠ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ١٤٧): ثنا علي بن إسحاق

أنا عبدالله بن المبارك أنا حرملة بن عمران أنه سمع يزيد بن أبي حبيب

يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صِدْقَتِهِ، حَتَّى يُفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ - أَوْ قَالَ:

يُحْكَمُ - بَيْنَ النَّاسِ» قَالَ يَزِيدُ: وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُحِطُّهُ يَوْمٌ إِلَّا تَصَدَّقَ فِيهِ

بِشَيْءٍ، وَلَوْ كَعَكَّةٍ أَوْ بَصَلَةٍ، أَوْ كَذَا.

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه أبو يعلى (ج ٢ ص ٣٠١) فقال رحمه الله: حدثنا إبراهيم بن الحجاج

السلمي حدثنا ابن المبارك به.

وأخرجه الحاكم (ج ١ ص ٤١٦) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

٣١ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٧٢): ثنا عفان ثنا حماد بن

سلمة ثنا الأزرق بن قيس عن يحيى بن يعمر عن رجلٍ من أصحاب النبي

ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ أَتَمَّهَا، كُتِبَتْ

لَهُ تَامَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَتَمَّهَا قَالَ: انظُرُوا تَجِدُونَ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ، فَأَكْمِلُوا مَا ضَيَّعَ مِنْ فَرِيضَتِهِ، ثُمَّ الزَّكَاةَ، ثُمَّ تُوَخَّذُ الْأَعْمَالُ عَلَيَّ حَسَبِ ذَلِكَ». هذا حديثٌ صحيحٌ.

٣٢ - قال أبو داود رحمه الله (ج ٧ ص ٢٥٦): حدثنا مؤمل بن الفضل الحراي أخبرنا الوليد أخبرنا ابن جابر عن زيد بن أرقط الفزاري عن جبير ابن نفير الحضرمي أنه سمع أبا الدرداء يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ابغوني الضعفاء، فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنصَرُونَ بِضَعْفَائِكُمْ» قَالَ أَبُو دَاوُدَ: زَيْدُ بْنُ أَرْطَاةَ أَخُو عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ. هذا حديثٌ صحيحٌ ورجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (ج ٧ ص ٣٥٧) فقال: حدثنا أحمد بن محمد حدثنا ابن المبارك حدثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر به. ثم قال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ. وأخرجه النسائي (ج ٦ ص ٤٥).

٣٣ - قال الحاكم رحمه الله: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبدالله بن وهب أخبرني أبو هانئ عن عمرو بن مالك الجنبي عن فضالة بن عبيد عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَصْحَابُهُ مَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتَأْذَنُ لِي فِي أَنْ أَتَقَدَّمَ إِلَيْكَ عَلَى طَبِيبَةِ نَفْسِي؟ قَالَ: «نعم»، فَاقْتَرَبَ مُعَاذٌ إِلَيْهِ فَسَارَا جَمِيعًا، فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي يَأْرَسُولَ اللَّهِ أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ يَوْمَنَا قَبْلَ يَوْمِكَ، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ شَيْءٌ وَلَا نَرَى شَيْئًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، فَأَيُّ الْأَعْمَالِ نَعْمَلُهَا بَعْدَكَ؟ فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نعم الشيء»

الجهاد، والذي بالناس أملك من ذلك فالصيام والصدقة - قال: - نعم الشيء الصيام والصدقة». فذكر معاذ كل خير يعملهُ ابن آدم، فقال رسول الله ﷺ: «وعاد بالناس خير من ذلك»؟ قال: فماذا بأبي أنت وأمي عاد بالناس خير من ذلك؟ قال: فأشار رسول الله ﷺ إلى فيه، قال: «الصمت إلا من خير» قال: وهل نؤاخذ بما تكلمت به ألسنتنا؟ فضرب رسول الله ﷺ فخذ معاذ ثم قال: «يا معاذ ثكلتك أمك - أو ما شاء الله أن يقول له من ذلك - وهل يكب الناس على مناخرهم في جهنم إلا ما نطقت به ألسنتهم، فمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت عن شرٍّ، قولوا خيراً تغنموا واسكتوا عن شرٍّ تسلموا».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

كذا قال، وهو صحيح، لكنه ليس على شرطهما، لأنهما لم يخرجا لعمر بن مالك الجني في «الصحيح».

٣٤ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ١٤٦): حدثنا حسن ثنا حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لفلان نخلة، وأنا أقيم حائطي بها، فأمره أن يعطيني حتى أقيم حائطي بها، فقال له النبي ﷺ: «أعطها إياه بنخلة في الجنة»، فأبى، فأتاه أبو الدحداح فقال: بعني نخلتك بحائطي، ففعل، فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني قد ابتعت النخلة بحائطي، قال: فاجعلها له، فقد أعطيتها. فقال رسول الله ﷺ: «كم من عذق راح، لأبي الدحداح في الجنة»، قالها مراراً، قال: فأتى امرأته فقال: يأمم الدحداح اخرجني من الحائط، فإني قد بعته بنخلة في الجنة، فقالت: ربح البيع. أو كلمة تُشبهها.

هذا حديثٌ صحيحٌ

الحديث أخرجه الحاكم (ج ١ ص ٢٠٠): وقال: هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم.

٣٥- قال الترمذي رحمه الله (ج ٧ ص ١٦٨): حدثنا محمد بن بشار أخبرنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عن عائشة، أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَقِيَ مِنْهَا؟» قَالَتْ: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا. قَالَ: «بَقِيَ كُلُّهَا، غَيْرَ كَتِفِهَا».

هذا حديثٌ صحيحٌ. وأبوميسرة الهمداني اسمه عمرو بن شرحبيل.

٣٦- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ١٩٦): حدثنا بهز وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَلَكًا بِيَابٍ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضِ الْيَوْمَ يُحْزَنَ غَدًا، وَمَلَكًا بِيَابٍ آخَرَ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَعَجَّلْ لِمُمْسِكٍ تَلْفًا».

هذا حديثٌ صحيحٌ رجاله رجال الصحيح.

وفي «الصحيحين» من حديث أبي هريرة بلفظ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا».

٣٧- قال أبو داود رحمه الله (ج ٥ ص ٦٦): حدثنا أحمد بن حنبل أخبرنا عبدة بن حميد التيمي حدثني أبو الزعراء عن أبي الأحوص عن أبيه مالك بن نضلة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ: فَيْدُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي الَّتِي تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى، فَأَعْطِ الْفَضْلَ وَلَا تَعْجِزْ عَنِ

نفسك».

هذا حديثٌ صحيحٌ رجاله رجال الصحيح، إلا أبا الزعراء وهو عمرو بن عمرو الجشمي، وقد وثقه أحمد وابن معين والنسائي، والحديث من الأحاديث التي ألزم الدارقطني البخاري ومسلماً أن يخرجها.

وأبو الأحوص هو عوف بن مالك.

الحديث أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» (ج ١ ص ١٥٨) فقال رحمه الله: حدثنا الحسن بن محمد، قال: ثنا عبيدة بن حميد فذكره.

ثم قال رحمه الله: أبو الزعراء هذا عمرو بن عمرو بن أخي أبي الأحوص، وأبو الزعراء الكبير الذي يروي عن ابن مسعود اسمه: عبدالله بن هانيء.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» (ج ٤ ص ٤٠٨): ثم قال: هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد ولم يخرجاه.

وقال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٤٧٣): ثنا عبيدة بن حميد أبو عبد الرحمن التيمي قال: ثنا أبو الزعراء عن أبي الأحوص عن أبيه^(١) قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَيْدِي ثَلَاثَةٌ: فَيَدُ اللَّهِ الْعُلْيَا، وَيَدُ الْمُعْطِي النَّبِيِّ تَلِيهَا، وَيَدُ السَّائِلِ السُّفْلَى، فَأَعْطِ الْفَضْلَ وَلَا تَعْجِزْ عَن نَّفْسِكَ».

هذا حديثٌ صحيحٌ رجاله رجال الصحيح، إلا أبا الزعراء عمرو بن عمرو الجشمي، وهو ثقةٌ كما في «تهذيب التهذيب» عن أحمد وابن معين.

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٧٦): بَابُ إِنْفَاقِ الْمَالِ فِي حَقِّهِ.

٣٨ - حدثنا محمد بن المثني حدثنا يحيى عن إسماعيل قال: حدثني قيس عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا حَسَدَ إِلَّا

(١) أبوه مالك .

في اثنتين: رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَىٰ هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا».

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٠٤): باب قوله تعالى: باب قول الله تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ﴿١﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٢﴾ فَسَنِيْرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ﴿٣﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ﴿٤﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٥﴾ فَسَنِيْرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴿٦﴾﴾^(١) اللهم أعطِ مُنْفِقَ مَالٍ خَلْفًا.

٣٩ - حدثنا إسماعيل قال: حدثني أخي عن سليمان عن معاوية بن أبي مزرد عن أبي الحباب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا».

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٧٧): باب الصَّدَقَةِ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ، لِقَوْلِهِ: ﴿وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾^(٢).

٤٠ - حدثنا عبدالله بن منير سمع أبا النضر حدثنا عبدالرحمن هو ابن عبدالله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرِيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرِيَّ أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، حَتَّىٰ تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ».

تابعه سليمان عن ابن دينار. وقال: ورقاء عن ابن دينار عن سعيد بن يسار عن أبي

(١) سورة الليل، الآية: ٥-١٠.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٦.

هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

ورواه مسلم بن أبي مريم، وزيد بن أسلم، وسهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ.

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٨٢): باب: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، وَالْقَلِيلِ مِنَ الصَّدَقَةِ، ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَتَثْبِيْتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾^(١) الآية إلى قوله: ﴿مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾.

٤١ - حدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا أبو النعمان الحكم هو ابن عبد الله البصري حدثنا شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: لَمَّا نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ، كُنَّا نُحَامِلُ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ، فَقَالُوا: مُرَائِي، وَجَاءَ رَجُلٌ فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ، فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ صَاعٍ هَذَا، فَزَلَّتْ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾^(٢) الآية.

حدثنا سعيد بن يحيى حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ، فَيُحَامِلُ فَيُصِيبُ الْمُدَّ، وَإِنْ لَبِغْتَهُمُ الْيَوْمَ لَمِائَةَ أَلْفٍ.

٤٢ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت عبد الله بن معقل قال: سمعت عدي بن حاتم رضي الله عنه يقول: سَمِعْتُ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٦٥.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٧٩.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

٤٣ - حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: دَخَلَتْ امْرَأَةً مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، تَسْأَلُ فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا، فَقَسَمْتَهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «مَنْ ابْتَلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ».

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٠٥): بَابُ مِثْلِ الْمُتَّصِدِّقِ وَالْبَخِيلِ.

٤٤ - حدثنا موسى حدثنا وهيب حدثنا ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ، كَمِثْلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ».

وحدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد أن عبد الرحمن حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه أنه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مِثْلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ، كَمِثْلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تُدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا سَبَّعَتْ - أَوْ وَفَرَتْ - عَلَى جِلْدِهِ، حَتَّى تُخْفِيَ بَنَانَهُ، وَتَعْفُو أَثْرَهُ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزِقَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا، فَهُوَ يُوسِعُهَا وَلَا تَتَّسِعُ».

تابعه الحسن بن مسلم عن طاوس: في «الجبَّتَيْنِ». وقال حنظلة عن طاوس: «جُبَّتَانِ» وقال الليث: حدثني جعفر عن ابن هرمز سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «جُبَّتَانِ».

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٨٤): بَابُ فَضْلِ صَدَقَةِ الشَّحِيحِ

الصَّحِيحَ لِقَوْلِهِ: ﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾^(١) الآية. وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ﴾^(٢) الآية.

٤٥- حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبدالواحد حدثنا عمارة بن القعقاع حدثنا أبوزرعة حدثنا أبوهريرة رضي الله عنه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَى، وَلَا تُمَهِّلُ، حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ، قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ».

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٦٧): بَابُ الْبَيْعَةِ عَلَى إِيْتَاءِ الزَّكَاةِ ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾^(٣).

٤٦- حدثنا ابن نمير قال: حدثني أبي حدثنا إسماعيل عن قيس قال: قال جرير بن عبدالله: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٠١): بَابُ الصَّدَقَةِ فِيمَا اسْتَطَاعَ.

٤٧- حدثنا أبوعاصم عن ابن جريج. وحدثني محمد بن عبدالرحيم عن حجاج بن محمد عن ابن جريج قال: أخبرني ابن أبي مليكة عن عباد بن

(١) سورة المنافقون، الآية: ١٠.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥٤.

(٣) سورة التوبة، الآية: ١١.

عبدالله بن الزبير أخبره عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما أنها جاءت إلى النبي ﷺ فقال: «لا تُوعِي، فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت». الحديث أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٤١٤).

باب الشفاعة في الصدقة

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾^(١).

وقال سبحانه وتعالى: ﴿كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ * وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾^(٢).

وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّينِ * فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ * وَلَا يَحْضُرُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾^(٣).

٤٨ - قال الإمام البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٩٩) من «الفتح»: حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا عبدالواحد حدثنا أبو بردة^(٤) بريد بن عبد الله ابن أبي بردة حدثنا أبو بردة بن أبي موسى عن أبيه رضى الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَاءَهُ السَّائِلُ، أَوْ طُلِبَتْ إِلَيْهِ حَاجَةٌ، قَالَ: «اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ - ﷺ - مَا شَاءَ».

(١) سورة النساء، الآية: ٨٥.

(٢) سورة الفجر، الآية: ١٧ - ١٨.

(٣) سورة الماعون، الآية: ١ - ٣.

(٤) في الأصل: أبو بريد بن عبد الله بن أبي بردة، والصواب ما أثبتناه.

الحض على الصدقة

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ﴾ * وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَيَّ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿١﴾ .

وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْإِيمَانِ﴾ * فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ * وَلَا يَحُضُّ عَلَيَّ طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴿٢﴾ .

٤٩- قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٩٩): حدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا عبدة عن هشام عن فاطمة عن أسماء رضي الله عنها قالت: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُؤْكِي، فَيُؤْكِي عَلَيْكَ» حدثنا عثمان بن أبي شيبة عن عبدة وقال: «لَا تُحْصِي، فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ». الحديث أخرجه مسلم (ج ٢ ص ٧١٣).

٥٠- قال أبو داود رحمه الله (ج ٥ ص ١١٦): حدثنا مسدد أخبرنا إسماعيل أنبأنا أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة أَنَّهَا ذَكَرَتْ عِدَّةً مِنْ مَسَاكِينٍ، - قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَالَ غَيْرُهُ: أَوْ عِدَّةً مِنْ صَدَقَةٍ -، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطِي، وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصِي عَلَيْكَ». هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين.

(١) سورة الفجر، الآية: ١٧-١٨.

(٢) سورة الماعون، الآية: ١-٣.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٥ ص ٧٣): قال رحمه الله: أخبرني محمد بن عبدالله بن عبدالحكم عن شعيب حدثني الليث قال: حدثنا خالد عن ابن أبي هلال عن أمية بن هند عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: كُنَّا يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ جُلُوسًا، وَنَفَرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَى عَائِشَةَ لِيَسْتَأْذِنَ فَدْخَلْنَا عَلَيْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ سَائِلٌ مَرَّةً، وَعِنْدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرْتُ لَهُ بِشَيْءٍ ثُمَّ دَعَوْتُ بِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تُرِيدِينَ أَنْ لَا يَدْخُلَ بَيْتَكَ شَيْءٌ، وَلَا يَخْرُجَ إِلَّا بِعِلْمِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، لَا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ».

هذا السند فيه أمية بن هند، روى عنه اثنان كما في «تهذيب التهذيب» ولم يوثقه معتبر، فهو مستور الحال، يصلح حديثه في الشواهد والمتابعات.

٥١ - قال الإمام أبو عبدالله بن ماجه (ج ١ ص ٧٤): حدثنا عبدالوارث ابن عبدالصمد بن عبدالوارث حدثني أبي عن جدي^(١) عن أيوب عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَثَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَجُلٌ: عِنْدِي كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَمَا بَقِيَ فِي الْمَجْلِسِ رَجُلٌ إِلَّا تَصَدَّقَ عَلَيْهِ، بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اسْتَنَّ خَيْرًا فَاسْتَنَّ بِهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ كَامِلًا، وَمَنْ أُجُورَ مِنْ اسْتَنَّ بِهِ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ اسْتَنَّ سَنَةً سَيِّئَةً، فَاسْتَنَّ بِهِ، فَعَلِيهِ وَزُرُّهُ كَامِلًا، وَمَنْ أَوْزَارَ الَّذِي اسْتَنَّ بِهِ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا».

حديث حسن على شرط مسلم.

(١) عن جدي زيادة من «تحفة الأشراف»، وهو الصحيح.

الحديث أخرجه الإمام أحمد رحمه الله (ج ٢ ص ٥٢٠) فقال: ثنا عبدالصمد به. وهو بسند الإمام أحمد على شرط الشيخين.

٥٢- قال أبو داود رحمه الله (ج ٩ ص ١٧٣): حدثنا مسدد أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن قيس بن أبي غرزة قال: كُنَّا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُسَمَّى السَّمَاوَةَ، فَمَرَّ بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمَّانَا بِاسْمِ هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّ الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ وَالْحَلْفُ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ».

حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي وحامد بن يحيى وعبدالله بن محمد الزهري قالوا: أخبرنا سفيان عن جامع بن أبي راشد وعبدالمالك بن أعين وعاصم عن أبي وائل عن قيس بن أبي غرزة بمعناه قال: «يَحْضُرُهُ الْكَذِبُ وَالْحَلْفُ». وقال عبدالله الزهري: «اللَّغْوُ وَالْكَذِبُ».

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، وهو من الأحاديث التي ألزم الدارقطني البخاري ومسلم أن يخرجها. كما في «الإلزامات» ص (١٤٠).

الحديث رواه الترمذي (ج ٤ ص ٣٩٨) وقال: حديث قيس بن أبي غرزة حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، رواه منصور والأعمش وحبيب بن أبي ثابت وغير واحدٍ عن قيس، ولا نعرف لقيسٍ عن النبي ﷺ غير هذا.

ورواه النسائي (ج ٧ ص ١٥ و ٢٤٧)، وابن ماجه (ج ٢ ص ٧٢٥)، وابن أبي شيبة (ج ٧ ص ٢١)، وأحمد (ج ٤ ص ٦٥).

٥٣- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ١٧٤): ثنا وكيع ثنا إسماعيل عن قيس عن دكين بن سعيد الخثعمي قال: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ وَأَرْبَعُ مِائَةٍ، نَسَأَلُهُ الطَّعَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ: «قُمْ فَأَعْطِهِمْ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدِي إِلَّا مَا يَقِظُنِي وَالصَّبِيَّةُ. - قَالَ وَكَيْعٌ: الْقَيْظُ فِي

كَلَامِ الْعَرَبِ: أَرْبَعَةٌ أَشْهُرٌ - قَالَ: «قُمْ فَأَعْطِهِمْ»، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعًا وَطَاعَةً. قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَصَعَدَ بِنَا إِلَى غُرْفَةِ لَهُ، فَأَخْرَجَ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ، فَفَتَحَ الْبَابَ، - قَالَ دُكَيْنٌ - فَإِذَا فِي الْغُرْفَةِ مِنَ التَّمْرِ شَبِيهٌ بِالْفَصِيلِ الرَّابِضِ، قَالَ: شَأْنِكُمْ، قَالَ: فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا حَاجَّتَهُ مَا شَاءَ، قَالَ: ثُمَّ التَّفْتُ وَإِنِّي لَمِنَ آخِرِهِمْ، وَكَأَنَّا لَمْ نَرِزْ مِنْهُ تَمْرَةً.

ثنا يعلى بن عبيد ثنا إسماعيل عن قيس عن دكين أبي سعيد المزني قال: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ رَاكِبًا وَأَرْبَع مِائَةَ، نَسَأَلُهُ الطَّعَامَ، فَقَالَ لِعُمَرَ: «اذْهَبْ فَأَعْطِهِمْ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقِيَ إِلَّا أَصْعٌ مِنْ تَمْرٍ، مَا أَرَى أَنْ يَقِظَنِي، قَالَ: «اذْهَبْ فَأَعْطِهِمْ»، قَالَ: سَمِعًا وَطَاعَةً، قَالَ: فَأَخْرَجَ عُمَرُ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ، فَفَتَحَ الْبَابَ، فَإِذَا شَبَهُ الْفَصِيلِ الرَّابِضِ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: لَتَأْخُذُوا، فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا مَا أَحَبَّ، ثُمَّ التَّفْتُ وَكُنْتُ مِنَ آخِرِ الْقَوْمِ، وَكَأَنَّا لَمْ نَرِزْ مِنْهُ تَمْرَةً.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (ج ٢ ص ٣٩٥) فقال رحمه الله: ثنا سفيان ثنا ابن أبي خالد به.

٥٤ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٢٥): ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان ثنا عياض عن أبي سعيد قال: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ فَدَعَاهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ الْجُمُعَةَ الثَّانِيَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَدَعَاهُ، فَأَمَرَهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْجُمُعَةَ الثَّلَاثَةَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «تَصَدَّقُوا»، فَفَعَلُوا، فَأَعْطَاهُ ثَوْبَيْنِ مِمَّا تَصَدَّقُوا، ثُمَّ قَالَ: «تَصَدَّقُوا» فَأَلْقَى أَحَدَ ثَوْبَيْهِ، فَانْتَهَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَرِهَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ قَالَ: «انظُرُوا إِلَى هَذَا، فَإِنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فِي هَيْئَةِ بَذَةٍ،

فَدَعَوْتُهُ فَرَجَوْتُ أَنْ تُعْطُوا لَهُ فَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ وَتَكْسُوهُ، فَلَمْ تَفْعَلُوا، فَقُلْتُ:
 تَصَدَّقُوا، فَتَصَدَّقُوا، فَأَعْطَيْتُهُ ثَوْبَيْنِ مِمَّا تَصَدَّقُوا، ثُمَّ قُلْتُ: تَصَدَّقُوا، فَأَلْقَى
 أَحَدَ ثَوْبَيْهِ. خُذْ ثَوْبَكَ»، وَانْتَهَرَهُ.

هذا حديث حسن، وليس صارفًا لأمره بالصلاة ركعتين الدال على الوجوب، والله
 أعلم.

والحديث أخرجه الحميدي (ج ٢ ص ٣٢٦) فقال رحمه الله: ثنا سفيان قال: ثنا
 محمد بن عجلان به.

الصدقة ليست مختصة بالإعطاء

٥٥ - قال الإمام أبو بكر بن أبي شيبة رحمه الله في «المصنف» (ج ٨ ص ٥٤٩): محمد بن بشر قال: حدثنا عبد الجبار بن عباس عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن النبي ﷺ قال: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ». هذا حديث حسن.

وقد أخرجه أحمد (ج ٤ ص ٣٠٧) فقال رحمه الله: ثنا محمد بن بشر به. وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (ج ٤ ص ١٣٧) فقال رحمه الله: حدثنا أبو بكر (وهو ابن أبي شيبة) محمد بن بشر به. وهكذا هو في «مصنف ابن أبي شيبة» ليس فيه صيغة التحديث كما ترى، وتقدر: عن، أو حدثنا، أو سمعت، أو ما يصلح من صيغ التحديث اللاتقة بابن أبي شيبة رحمه الله.

على كل مفصل صدقة

٥٦ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٣٥٤): ثنا زيد حدثني حسين حدثني عبدالله بن بريدة سمعت أبي بريدة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي الْإِنْسَانِ سِتُونَ وَثَلَاثُ مِائَةِ مَفْصَلٍ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَن كُلِّ مَفْصَلٍ مِنْهَا صَدَقَةً»، قَالُوا: فَمَنْ الَّذِي يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «النُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا، أَوْ الشَّيْءُ تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ، فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَارْكَعْنَا الضُّحَى تُجْزِي عَنْكَ».

الحديث أخرجه أيضاً أحمد (ج ٥ ص ٢٥٩) فقال: ثنا علي بن الحسن بن شقيق أنا الحسين بن واقد فذكره.

وأخرجه أبوداود (ج ١٤ ص ١٥٥) فقال: حدثنا أحمد بن محمد المروزي حدثني علي بن حسين حدثني أبي فذكره.
هذا حديث صحيح.

وأخرجه محمد بن نصر في «الصلاة» (ج ٢ ص ٨٢٢) فقال رحمه الله: حدثنا هارون ابن عبدالله ثنا علي بن الحسن بن شقيق ثنا الحسين بن واقد به.

فضل صدقة السر

٥٧- قال الإمام النسائي رحمه الله (ج ٥ ص ٨٠): أخبرنا محمد بن سلمة قال: حدثنا ابن وهب عن معاوية بن صالح عن بجير^(١) بن سعد عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن عقبة بن عامر أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ، كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ، كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ» هذا حديثٌ حسن.

الحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ٤ ص ١٥١) فقال: حدثنا حماد بن خالد ثنا معاوية ابن صالح، عن بجير بن سعد به، ثم قال الإمام أحمد: كان حماد بن خالد حافظاً، وكان يحدثنا وكان يحفظ، كتبت عنه أنا ويحيى بن معين.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٣ ص ٣٧٨) فقال رحمه الله: حدثنا زهير حدثنا معن بن عيسى حدثنا معاوية بن صالح عن بجير بن سعد به.

وفي «الصحيحين» من حديث أبي هريرة قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ» وذكر منهم: «رَجُلًا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا، حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ».

(١) في الأصل: يحيى بن سعيد، والصواب ما أثبتناه، بالياء الموحدة، وبعده حاء مهملة، ثم ياء مشناة من تحت ثم راء، وسعد بدون ياء قبل الدال.

ما جاء في جهد المقل

٥٨ - قال أبوداود رحمه الله (ج ٥ ص ٩٤): حدثنا قتيبة بن سعيد
 ويزيد بن خالد بن موهب الرملي قالوا: أخبرنا الليث عن أبي الزبير عن يحيى
 ابن جعدة عن أبي هريرة أنه قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ:
 «جُهْدُ الْمُقْلِ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ».

هذا حديثٌ حسنٌ، ورجاله رجال الصحيح، إلا يحيى بن جعدة وقد وثقه أبو حاتم
 والنسائي.

من بدأ بالصدقة فاقتدى به غيره

٥٩- قال الإمام أبو عبد الله بن ماجة (ج ١ ص ٧٤): حدثنا عبد الوارث ابن عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني أبي عن جدي^(١) عن أيوب عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فحث عليه، فقال رجل: عندي كذا وكذا، قال: فما بقي في المجلس رجل إلا تصدق عليه، بما قل أو أكثر. فقال رسول الله ﷺ: «من استن خيراً فاستن به، كان له أجره كاملاً، ومن أجور من استن به، ولا ينقص من أجورهم شيئاً، ومن استن سنة سيئة، فاستن به، فعليه وزره كاملاً، ومن أوزار الذي استن به، ولا ينقص من أوزارهم شيئاً».

حديث حسن على شرط مسلم.

الحديث أخرجه الإمام أحمد رحمه الله (ج ٢ ص ٥٢٠) فقال: ثنا عبد الصمد به. وهو بسند الإمام أحمد على شرط الشيخين.

(١) عن جدي: زيادة من «تحفة الأشراف»، وهو الصحيح.

من تصدق بجميع ماله إذا كان
واثقا بالله

٦٠- قال أبو داود رحمه الله (ج ٥ ص ٩٤): حدثنا أحمد بن صالح
وعثمان بن أبي شيبة، وهذا حديثه قالوا: أخبرنا الفضل بن دكين أخبرنا
هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي
الله عنه يقول: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا أَنْ تَتَصَدَّقَ، فَوَافَقَ ذَلِكَ مَالًا
عِنْدِي، فَقُلْتُ: الْيَوْمَ أَسْبِقُ أَبَا بَكْرٍ إِنْ سَبَقْتُهُ يَوْمًا. فَجِئْتُ بِنِصْفِ مَالِي،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ»؟ قُلْتُ: مِثْلَهُ. قَالَ: وَآتَى أَبُو بَكْرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِكُلِّ مَا عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ»؟
قَالَ: أَبْقَيْتُ لَهُمُ اللَّهُ وَرَسُولَهُ. قُلْتُ: لَا أَسَابِقُكَ إِلَى شَيْءٍ أَبَدًا.
هذا حديث حسن.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ١٠ ص ١٦١) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

ابداً بيمين تعول

٦١- قال الإمام النسائي رحمه الله (ج ٥ ص ٦١): أخبرنا يوسف بن عيسى قال: أنبأنا الفضل بن موسى قال: حدثنا يزيد وهو ابن زياد بن أبي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق المحاربي قال: قَدَمْنَا الْمَدِينَةَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، وَهُوَ يَقُولُ: «يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتِكَ وَأَخَاكَ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ» مُخْتَصِرٌ.

هذا حديثٌ صحيحٌ، وهو من الأحاديث التي ألزم الدارقطني البخاريَّ ومسلمًا أن يخرجوها.

٦٢- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٣٣٠): ثنا روح بن جريح أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَن ظَهْرِ غَنِيٍّ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

هذا حديثٌ حسنٌ على شرط مسلم.

الصدقة عن ظهر غنى

٦٣- قال أبو داود رحمه الله (ج ٥ ص ٩٢): حدثنا إسحاق بن إسماعيل أخبرنا سفيان عن ابن عجلان عن عياض بن عبد الله سمع أبا سعيد الخدري يقول: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَطْرَحُوا تِيَابًا، فَطَرَحُوا، فَأَمَرَ لَهُ بِثَوْبَيْنِ، ثُمَّ حَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ، فَجَاءَ فَطَرَحَ أَحَدَ الثَّوْبَيْنِ، فَصَاحَ بِهِ وَقَالَ: «خُذْ ثَوْبَكَ». هذا حديثٌ حسن.

وقال الإمام النسائي رحمه الله (ج ٥ ص ٦٣): أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا ابن عجلان عن عياض عن أبي سعيد أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يحطّب، فقال: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ»، ثُمَّ جَاءَ الْجُمُعَةَ الثَّانِيَةَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَحْطُبُ، فَقَالَ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ»، ثُمَّ جَاءَ الْجُمُعَةَ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «صَلِّ رَكَعَتَيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «تَصَدَّقُوا»، فَتَصَدَّقُوا، فَأَعْطَاهُ ثَوْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «تَصَدَّقُوا»، فَطَرَحَ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى هَذَا، أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ بَهَيْئَةِ بَدَّةٍ، فَرَجَوْتُ أَنْ تَفْطِنُوا لَهُ^(١)، فَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ، فَلَمْ تَفْعَلُوا، فَقُلْتُ: تَصَدَّقُوا، فَتَصَدَّقْتُمْ، فَأَعْطَيْتُهُ

(١) هذا ليس صارفاً للأحاديث الدالة على وجوب تحية المسجد، ولكن القلد يتشبث بشبهه أوهى من خيط العنكبوت.

ثَوْبَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: تَصَدَّقُوا، فَطَرَحَ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ، خَذَ ثَوْبَكَ»، وَانْتَهَرَهُ.
هذا حديثٌ حسنٌ.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٣ ص ٣٠) فقال رحمه الله: حدثنا محمد بن أبي عمر
أخبرنا سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان به.
وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

وأخرجه الإمام أحمد (ج ٣ ص ٢٥) فقال: ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان ثنا
عياض عن أبي سعيد به.

وأخرجه الحميدي (ج ٢ ص ٣٢٦) فقال: ثنا سفيان قال ثنا محمد بن عجلان قال:
ثنا عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح قال: رأيتُ أبا سعيد الخدريَّ جَاءَ وَمَرَّ أَنَّ
ابنَ الحَكَمِ يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَامَ يُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ فَجَاءَ إِلَيْهِ الأَحْرَاسُ لِيُجْلِسُوهُ فَأَبَى
أَنْ يَجْلِسَ، حَتَّى صَلَّى الرُّكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، أَتَيْنَاهُ، فَقُلْنَا: يَا أبا سَعِيدِ كَادَ
هَؤُلَاءِ أَنْ يَفْعَلُوا بِكَ. فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا كُنْتُ لَأَذْهَبَنَّ لِشَيْءٍ، بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فذكر الحديث.

وأخرجه أبو يعلى رحمه الله (ج ٢ ص ٢٧٩) فقال: حدثنا أبو خيثمة حدثنا يحيى عن
ابن عجلان أخبرنا عياض فذكره.

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٢٥): بَابُ الزَّكَاةِ عَلَى الأَقَارِبِ وَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «لَهُ أَجْرَانِ: أَجْرُ القَرَابَةِ، وَالصَّدَقَةِ».

٦٤ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن
أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ
الأَنْصَارِ بِالمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَاءَ، وَكَانَتْ
مُسْتَقْبَلَةَ المَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ فِيهَا
طَيِّبٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا البرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا

تُحِبُّونَ ﴿١﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِخِ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَمَّهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

تابعه روح وقال يحيى بن يحيى وإسماعيل عن مالك: «رايح».

٦٥ - حدثنا ابن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر: قال أخبرني زيد عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ، إِلَى الْمُصَلَّى ثُمَّ انصَرَفَ فَوَعَّظَ النَّاسَ، وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا»، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ»، فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتُكْفِرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ»، ثُمَّ انصَرَفَ، فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ تَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ زَيْنَبُ. فَقَالَ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» فَقِيلَ: امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: «نَعَمْ، ائذِنُوا لَهَا»، فَأُذِنَ لَهَا، قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدُهُ

أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ».

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٢٨): باب الزَّكَاةِ عَلَى الزَّوْجِ وَالْأَيْتَامِ فِي الْحَجْرِ، قَالَهُ أَبُو سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٦٦- حدثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال: حدثني شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله رضي الله عنهما قال: فَذَكَرْتُهُ لِإِبْرَاهِيمَ، ح فَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنِ زَيْنَبَ امْرَأَةَ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ سَوَاءً، قَالَتْ: كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ»، وَكَانَتْ زَيْنَبُ تُنْفِقُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَأَيْتَامٍ فِي حَجْرِهَا، قَالَ: فَقَالَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ سَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْكَ وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حَجْرِي مِنَ الصَّدَقَةِ؟ فَقَالَ: سَلِي أَنْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَانْطَلَقْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَوَجَدْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْبَابِ، حَاجَتُهَا مِثْلُ حَاجَتِي، فَمَرَّ عَلَيْنَا بِلَالٍ، فَقُلْنَا: سَلِ النَّبِيَّ ﷺ: أَيَجْزِي عَنِّي أَنْ أَنْفِقَ عَلَى زَوْجِي وَأَيْتَامٍ لِي فِي حَجْرِي؟ وَقُلْنَا: لَا تُخْبِرُنَا، فَدَخَلَ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «مَنْ هُمَا؟» قَالَ: زَيْنَبُ. قَالَ: «أَيُّ الزَّيْنَبِ؟» قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: «نَعَمْ، لَهَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ».

٦٧- حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِي أَجْرٌ أَنْ أَنْفِقَ عَلَى بَنِي أَبِي سَلَمَةَ، إِنَّمَا هُمْ بَنِي؟ فَقَالَ: «أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ، فَلَكِ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ».

٦٨- قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمه الله (ج ١ ص ٥٨٧): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا يحيى بن آدم ثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت: أمرنا رسول الله ﷺ بالصدقة، فقالت زينب امرأة عبد الله: أيجزيني من الصدقة أن أتصدق على زوجي وهو فقير، وبني أخ لي أيتام، وأنا أنفق عليهم هكذا وهكذا، وعلى كل حال؟ قال: «نعم»، قال: وكانت صناع اليدين^(١).
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٢٧): باب الصدقة على اليتامى.

٦٩- حدثنا معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن يحيى عن هلال بن أبي ميمونة حدثنا عطاء بن يسار أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يحدث أن النبي ﷺ جلس ذات يوم على المنبر، وجلسنا حوله، فقال: «إن مما أخاف عليكم من بعدي، ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها» فقال رجل: يا رسول الله أو يأتي الخير بالشر؟ فسكت النبي ﷺ، فقيل له: ما شأنك تكلم النبي ﷺ ولا يكلمك، فرأينا أنه ينزل عليه، قال: فمسح عنه الرخصاء، فقال: «أين السائل؟» وكأنه حمده، فقال: «إنه لا يأتي الخير بالشر، وإن مما يئب الربيع يقتل أو يلم، إلا آكلة الخضراء، أكلت حتى إذا امتدت خاصرناها استقبلت عين الشمس فثلطت وبالت ورتعت، وإن هذا المال خضرة حلوة، فنعم صاحب المسلم ما أعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل - أو كما قال النبي ﷺ - وإنه من يأخذه

(١) أي: تصنع باليدين وتكتسب.

بَعِيرِ حَقِّهِ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٦١): بَابُ صَلَاةِ الْإِمَامِ وَدُعَائِهِ لِصَاحِبِ الصَّدَقَةِ وَقَوْلُهُ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾^(١).

٧٠- حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبة عن عمرو عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ»، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى». قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٥٧): بَابُ أَخْذِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَتُرْدُ فِي الْفُقَرَاءِ حَيْثُ كَانُوا.

٧١- حدثنا محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا زكريا بن إسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد مولى ابن عباس، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ

(١) سورة التوبة، الآية: ١٠٣.

المَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ».

الكفاف والقناعة

٧٢- قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٢ ص ٧٣٠): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب حدثني شرحبيل (وهو ابن شريك) عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو ابن العاص: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرَزَقَ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ».

٧٣- حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وأبوسعيد الأشج قالوا: حدثنا وكيع حدثنا الأعمش (ح) وحدثني زهير بن حرب حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه كلاهما عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا».

قال البخاري رحمه الله (ج ١١ ص ١٧١): بَابُ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَيْحَسِبُونَ أَنَّ مَا تُمْدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ﴾^(١) قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: لَمْ يَعْمَلُوهَا، لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَعْمَلُوهَا.

٧٤- حدثنا أحمد بن يونس حدثنا أبو بكر حدثنا أبو حصين عن أبي

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٥٥-٦٣.

صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ليس الغنى عن كثرة العَرْضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى عَنِ النَّفْسِ».

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٢٦٧): باب إِثْمِ مَانِعِ الزَّكَاةِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٦﴾ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٧﴾» (١).

٧٥- حدثنا الحكم بن نافع أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد أن عبدالرحمن بن هرمز الأعرج حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَأْتِي الْإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ، إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا، تَطَّوُّهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَأْتِي الْغَنَمُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ، إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا، تَطَّوُّهُ بِأُظْلَافِهَا وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا»، وَقَالَ: «وَمَنْ حَقَّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ، قَالَ: وَلَا يَأْتِي أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارُ، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتُ. وَلَا يَأْتِي بَبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ. فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، قَدْ بَلَغْتُ».

٧٦- حدثنا علي بن عبدالله حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا عبدالرحمن ابن عبدالله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مِثْلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، لَهُ زَبَيَّتَانِ يُطَوِّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ

(١) سورة التوبة، الآية: ٢٥.

بِلَهْزِمَتَيْهِ، يَعْنِي: بِشِدْقَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالِكٌ، أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلَا: ﴿لَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ الْآيَةَ.

٧٧- وقال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٢ ص ٦٨٠): وحدثني سويد بن سعيد، حدثنا حفص (يعني ابن ميسرة الصنعاني) عن زيد بن أسلم أن أبا صالح ذكوان أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبٍ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيَكْوَى بِهَا جَنْبَهُ وَجَبِينَهُ وَظَهْرَهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِلَيْبِلُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمَنْ حَقَّهَا حَلَبَهَا يَوْمَ وَرْدِهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ أَوْفَرَ مَا كَانَتْ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا فَصِيلاً وَاحِداً، تَطْوُهُ بِأُخْفَافِهَا وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ؟ قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ، لَا يَفْقَدُ مِنْهَا شَيْئاً، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جِلْحَاءٌ وَلَا عَضْبَاءٌ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحَيْلُ؟ قَالَ: «الْحَيْلُ ثَلَاثَةٌ: هِيَ لِرَجُلٍ وَزْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وَزْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا

وَنِوَاءً، عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ لَهُ وَرِزٌّ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا، وَلَا رِقَابِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فِي مَرَجٍ وَرَوْضَةٍ، فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدُ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٌ، وَكُتِبَ لَهُ عَدَدُ أُرْوَاتِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٌ، وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ، إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدُ آثَارِهَا وَأُرْوَاتِهَا حَسَنَاتٌ، وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدُ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٌ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحُمْرُ؟ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ، إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَاذَةُ الْجَامِعَةُ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾»^(١).

وحدثني يونس بن عبد الأعلى الصديقي أخبرنا عبد الله بن وهب حدثني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم في هذا الإسناد بمعنى حديث حفص بن ميسرة، إلى آخره. غير أنه قال: «مَا مِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا»، وَلَمْ يَقُلْ: «مِنْهَا حَقَّهَا»، وَذَكَرَ فِيهِ: «لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا»، وَقَالَ: «يُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ».

وحدثني محمد بن عبد الملك الأموي حدثنا عبدالعزيز بن المختار حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبٍ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ، إِلَّا أُحْمِيَ عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُجْعَلُ صَفَائِحَ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبِينُهُ، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ

(١) سورة الزلزلة، الآية: ٧-٨.

مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَمَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا، إِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقِرَ كَأَوْفَرٍ مَا كَانَتْ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ، كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ، وَمَا مِنْ صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا، إِلَّا بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقِرَ، كَأَوْفَرٍ مَا كَانَتْ، فَتَطْوُهُ بِأَطْلَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جِلْحَاءٌ، كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ، ثُمَّ يَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ»، قَالَ سُهَيْلٌ: فَلَا أَدْرِي أَدْرَكَ الْبَقْرَ أَمْ لَا؟ قَالُوا: «فَالْخَيْلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟» قَالَ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا، - أَوْ قَالَ: الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا، قَالَ سُهَيْلٌ: أَنَا أَشْكُ - الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَلِرَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيُعِدُّهَا لَهُ، فَلَا تُغَيَّبُ شَيْئًا فِي بُطُونِهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرًا، وَلَوْ رَعَاها فِي مَرَجٍ مَا أَكَلَتْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَجْرًا، وَلَوْ سَقَاهَا مِنْ نَهْرٍ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ تُغَيَّبُ فِي بُطُونِهَا أَجْرٌ، حَتَّى ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَبْوَالِهَا وَأُرْوَاتِهَا، وَلَوْ اسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا أَجْرٌ، وَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا تَكْرُمًا وَتَحْمُلًا، وَلَا يَنْسَى حَقَّ ظُهُورِهَا وَبُطُونِهَا فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا، وَأَمَّا الَّذِي عَلَيْهِ وَزْرٌ، فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا أَشْرًا وَبَطْرًا وَبَذَخًا وَرِيَاءَ النَّاسِ، فَذَلِكَ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَزْرٌ»، قَالُوا: فَالْحُمْرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا، إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْجَامِعَةَ الْفَائِدَةَ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ».

وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبدالعزيز (يعني الدراوردي) عن سهيل بهذا الإسناد، وساق الحديث.

وحدثنيه محمد بن عبدالله بن بزيع حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح بن القاسم حدثنا سهيل بن أبي صالح بهذا الإسناد، وقال: بدل: (عَقَصَاءُ)، «عَضْبَاءُ»، وَقَالَ: «فَيَكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَظَهْرُهُ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «جَبِينُهُ».

وحدثني هارون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيراً حدثه عن ذكوان عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا لَمْ يُؤَدَّ الْمَرْءُ حَقَّ اللَّهِ أَوْ الصَّدَقَةَ فِي إِبْلِهِ».

وساق الحديث بنحو حديث سهيل عن أبيه.

وحديث أبي هريرة قد أخرجه البخاري مرفقاً. من أجل هذا اخترت رواية مسلم.

٧٨ - حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عبدالرزاق (ح) وحدثني محمد ابن رافع (واللفظ له) حدثنا عبدالرزاق أخبرنا ابن جريح أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله الأنصاري يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ قَطُّ، وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا وَأَخْفَافِهَا، وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطَّوُّهُ بِقَوَائِمِهَا، وَلَا صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ، وَقَعَدَ لَهَا بِقَاعٍ

قَرَقْرَ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا، لَيْسَ فِيهَا جَمَاءٌ وَلَا مُنْكَسِرٌ قَرْنُهَا، وَلَا صَاحِبٌ كَنْزٌ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ، إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، يَتَّبِعُهُ فَاتِحًا فَاهُ، فَإِذَا أَنَاهُ فَرَّ مِنْهُ فَيُنَادِيهِ: خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ، فَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ. فَإِذَا رَأَى أَنْ لَا بُدَّ مِنْهُ سَلَكَ يَدَهُ فِي فِيهِ فَيَقْضِمُهَا قَضَمَ الْفَحْلِ».

قال أبو الزبير: سمعت عبيد بن عمير يقول هذا القول، ثم سألتنا جابر بن عبدالله عن ذلك؟ فقال مثل قول عبيد بن عمير.

وقال أبو الزبير: سمعت عبيد بن عمير يقول: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ الْإِبِلِ؟ قَالَ: «حَلْبُهَا عَلَى الْمَاءِ، وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا، وَإِعَارَةُ فَحْلِهَا، وَمَنْيَحْتُهَا، وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا أبي حدثنا عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ، لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا أُقْعِدَ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعٍ قَرَقْرٍ، تَطْوُهُ ذَاتُ الظِّلْفِ بظلفها، وَتَنْطَحُهُ ذَاتُ الْقَرْنِ بِقَرْنِهَا، لَيْسَ فِيهَا يَوْمئِذٍ جَمَاءٌ وَلَا مَكْسُورَةٌ الْقَرْنِ» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «إِطْرَاقُ فَحْلِهَا، وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا وَمَنْيَحْتُهَا، وَحَلْبُهَا عَلَى الْمَاءِ، وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ، إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ، يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا ذَهَبَ، وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ، وَيُقَالُ: هَذَا مَالِكٌ الَّذِي كُنْتَ تَبْخَلُ بِهِ. فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ، أَدْخَلَ يَدَهُ فِي فِيهِ، فَجَعَلَ يَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ».

٧٩ - قال معمر بن راشد في «جامعه» كما في «مصنف عبدالرزاق»

(ج ١١ ص ٣٥١): عن معمر عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت وهو ابن أخي أبي ذر عن أبي ذر قال: كُنْتُ رَدِيْفًا خَلْفَ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ حِمَارًا، فَلَمَّا جَاوَزْنَا بِيُوْتِ الْمَدِيْنَةِ، قَالَ: «كَيْفَ بِكَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا كَانَ بِالْمَدِيْنَةِ جُوعٌ، تَقُوْمُ عَن فِرَاشِكَ، لَا تَبْلُغُ مَسْجِدَكَ حَتَّى يُجْهَدَكَ الْجُوعُ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «تَعَفَّفْ يَا أَبَا ذَرٍّ»، قَالَ: «كَيْفَ بِكَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا كَانَ بِالْمَدِيْنَةِ مَوْتُ يُبْلَغُ الْبَيْتَ الْعَبْدَ»، - يَعْنِي أَنَّهُ يُبَاعُ الْقَبْرُ بِالْعَبْدِ - قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «تَصْبِرُ»، قَالَ: «كَيْفَ بِكَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا كَانَ بِالْمَدِيْنَةِ قَتْلٌ تَغْمُرُ الدِّمَاءُ حِجَارَةَ الزَّيْتِ»، قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «تَأْتِي مَن أَنْتَ مِنْهُ»، قَالَ: قُلْتُ: وَأَلْبَسُ السَّلَاحَ؟ قَالَ: «شَارَكَتَ الْقَوْمَ إِذَا»، قُلْتُ: وَكَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُوْلَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنْ حَشِيْتِ أَنْ يِبْهَرَكَ شِعَاعُ السَّيْفِ، فَأَلْقِي نَاحِيَةَ ثَوْبِكَ عَلَيَّ وَجْهَكَ، لِيَبُوءَ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِهِ».

ما جاء في ذم البخل والتحذير منه

٨٠ - قال الإمام البخاري رحمه الله في «الأدب المفرد» ص (١١١):
 حدثنا عبد الله بن أبي الأسود قال: حدثنا حميد بن الأسود عن الحجاج
 الصواف قال: حدثني أبو الزبير قال: حدثنا جابر قال: قال رسول الله ﷺ:
 «مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟ قُلْنَا: جَدُّ بْنُ قَيْسٍ، عَلِيُّ أَنَا نُبْخَلُّهُ، قَالَ: «وَأَيُّ
 دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ، بَلْ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ». وَكَانَ عَمْرُو عَلَى
 أَصْنَامِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يُؤَلِّمُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَزَوَّجَ.
 هذا حديث حسن.

٨١ - وقال أبو داود رحمه الله (ج ٥ ص ١١٥): حدثنا حفص بن عمر
 أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن أبي كثير عن
 عبد الله بن عمرو قال: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا
 هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ، أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبُخِلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ
 فَقَطَعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا».
 هذا حديث صحيح رجاله رجال الصحيح، إلا أبا كثير الزبيدي وقد وثقه
 النسائي.

٨٢ - قال أبو داود رحمه الله (ج ٧ ص ١٨٧): حدثنا عبد الله بن الجراح
 عن عبد الله بن يزيد عن موسى بن علي عن أبيه عن عبدالعزيز بن مروان
 قال: سمعت أبا هريرة يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «شَرُّ مَا فِي

رَجُلٍ، شُحُّ هَالِعٍ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ». هذا حديثٌ حسنٌ.

الحديث رواه الإمام أحمد (ج ٥ ص ١٥ و ص ١٦٤) فقال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن موسى يعني ابن علي عن أبيه به. وأبو بكر بن أبي شيبة (ج ٩ ص ٩٨) فقال رحمه الله: الفضل بن دكين عن موسى بن علي به.

٨٣- قال أبو داود رحمه الله (ج ٥ ص ٩٤): حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب الرملي قالوا: أخبرنا الليث عن أبي الزبير عن يحيى ابن جعدة عن أبي هريرة أنه قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جُهْدُ الْمُقْلِ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ». هذا حديثٌ حسنٌ، ورجاله رجال الصحيح، إلا يحيى بن جعدة وقد وثقه أبو حاتم والنسائي.

٨٤- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٤): ثنا أسود بن عامر ثنا أبو بكر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ فُلَانًا وَفُلَانًا يُحْسِنَانِ الشَّنَاءَ، يَذْكُرَانِ أَنَّكَ أَعْطَيْتَهُمَا دِينَارَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكِنَّ وَاللَّهِ فُلَانًا مَا هُوَ كَذَلِكَ، لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ عَشْرَةِ إِلَى مِائَةٍ، فَمَا يَقُولُ ذَلِكَ، أَمَا وَاللَّهِ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُخْرِجُ مَسْأَلَتُهُ مِنْ عِنْدِي، يَتَابَطُهَا، يَعْنِي تَكُونُ تَحْتَ إِبْطِهِ: يَعْنِي نَارًا، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تُعْطِيهَا إِيَّاهُمْ؟ قَالَ: «فَمَا أَصْنَعُ، يَأْبُونَ إِلَّا ذَلِكَ، وَيَأْبَى اللَّهُ لِي الْبُخْلُ».

هذا حديثٌ صحيحٌ رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً ص (١٦): فقال: ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال: قال عمر: يا رسول الله سمعتُ فلاناً يقولُ خيراً، ذَكَرَ أَنَّكَ أَعْطَيْتَهُ دِينَارَيْنِ. قَالَ: «لَكِنَّ فُلَانٌ لَا يَقُولُ ذَلِكَ، وَلَا يُثْنِي بِهِ، لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْمِائَةِ، أَوْ قَالَ: إِلَى الْمِائَتَيْنِ، وَإِنَّ أَحَدَهُمْ لَيَسْأَلُنِي الْمَسْأَلَةَ فَأَعْطِيهَا إِيَّاهُ، فَيَخْرُجُ بِهَا مُتَأَبِّطُهَا، وَمَا هِيَ لَهُمْ إِلَّا نَارٌ»، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِمَ تُعْطِيهِمْ؟ قَالَ: «إِنَّهُمْ يَأْبُونَ إِلَّا أَنْ يَسْأَلُونِي، وَيَأْبَى اللَّهُ لِي الْبُخْلَ».

ما جاء في طول الأمل

٨٥ - قال البخاري رحمه الله (ج ١١ ص ٢٣٩): حدثنا علي بن عبد الله حدثنا أبو صفوان عبد الله بن سعيد أخبرنا يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًّا فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا، وَطُولِ الْأَمَلِ».

قال ليث: عن يونس - وابن وهب عن يونس - عن ابن شهاب قال: أخبرني سعيد وأبوسلمة.

٨٦ - حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَانِ: حُبُّ الْمَالِ، وَطُولُ الْعُمُرِ».

رواه شعبة عن قتادة .

قال البخاري رحمه الله (ج ١١ ص ٢٥٢): بَابُ مَا يُتَّقَى مِنْ فِتْنَةِ الْمَالِ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾^(١).

٨٧ - حدثنا يحيى بن يوسف أخبرنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

(١) سورة التغابن، الآية: ١٥.

«تَعَسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَالدَّرْهَمُ، وَالْقَطِيفَةُ، وَالْحَمِصَةَ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ».

٨٨ - حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنه يقول: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ كَانَ لابنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ، لَابْتَغَى ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

حدثني محمد أخبرنا مخلد أخبرنا ابن جريج قال: سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ لابنِ آدَمَ مِلءَ وَادٍ مَالًا، لِأَحَبَّ أَنْ لَهُ إِلَيْهِ مِثْلُهُ، وَلَا يَمْلَأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَا أُدْرِي مِنَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا؟ قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ ذَلِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ.

٨٩ - حدثنا أبو نعيم حدثنا عبدالرحمن بن سليمان بن الغسيل عن عباس بن سهل بن سعد قال: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى الْمِنْبَرِ بِمَكَّةَ فِي خُطْبَتِهِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَادِيًا مَلَأَنَ مِنْ ذَهَبٍ، أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِيًا، أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَسُدُّ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

٩٠ - حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني أنس بن مالك أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ لابنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ، أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا

الْتُرَابُ، وَيَتُوبُ اللهُ عَلَيَّ مِنْ تَابٍ».

وقال لنا أبو الوليد: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن أبي قال: كُنَّا نَرَى هَذَا مِنَ الْقُرْآنِ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ﴾^(١)

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٣٧) بَابُ مَنْ أَعْطَاهُ اللهُ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ، ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾^(٢).

٩١ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن الزهري عن سالم أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ: أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي. فَقَالَ: «خُذْهُ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ».

٩٢ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ٢٢٠): ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني أبو الأسود عن بكير بن عبد الله عن بسر بن سعيد عن خالد بن عدي الجهني قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَهُ مَعْرُوفٌ عَنْ أَحِيهِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ فَلْيَقْبَلْهُ، وَلَا يَرُدَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ».

هذا حديث صحيح، وأبو الأسود هو محمد بن عبد الرحمن الملقب بيتيم عروة. الحديث أخرجه أبو يعلى (ج ٢ ص ٢٢٦).

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٣٨): بَابُ مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكْثُرًا.

(٢) سورة الذاريات، الآية: ١٩.

(١) سورة التكاثر، الآية: ١٠.

٩٣- حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عبيدالله بن أبي جعفر قال: سمعت حمزة بن عبدالله بن عمر سمعت عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِرْعَةٌ لَحْمٍ، وَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعِرْقُ نِصْفَ الْأُذُنِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَعَاثُوا بِآدَمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ».

وزاد عبدالله: حدثني الليث حدثني ابن أبي جعفر: «فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَيَوْمِئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَامًا مَحْمُودًا، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ».

وقال معلى: حدثنا وهيب، عن النعمان بن راشد عن عبدالله بن مسلم أخي الزهري عن حمزة سمع ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ في المسألة.

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٣٥): بَابُ الاسْتِعْفَافِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ.

٩٤- حدثنا عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء ابن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ».

٩٥- حدثنا عبدالله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا فَيَسْأَلُهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ».

٩٦ - حدثنا موسى حدثنا وهيب حدثنا هشام عن أبيه عن الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةِ الحَطَبِ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا، فَيَكْفُفَ اللهُ بِهَا وَجْهَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ».

٩٧ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري عن عروة ابن الزبير وسعيد بن المسيب أن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: سألت رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيمُ، إِنَّ هَذَا المَالَ حَضِرَةٌ حُلُوةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ، بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، اليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى»، قَالَ حَكِيمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِزُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا، حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا إِلَى العَطَاءِ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي أَشْهَدُكُمْ يَامَعْشَرَ المُسْلِمِينَ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقُّهُ مِنْ هَذَا الفَيْءِ، فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ، فَلَمْ يَرِزْ أَحَدًا مِنْ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تُوفِّيَ.

أخذ البيعة على الناس على
ألا يسألوا الناس شيئاً

٩٨ - قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٢ ص ٧٢١): حدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وسلمة بن شبيب (قال سلمة: حدثنا، وقال الدارمي: أخبرنا مروان، وهو ابن محمد الدمشقي) حدثنا سعيد (وهو ابن عبدالعزيز) عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي مسلم الخولاني قال: حدثني الحبيب الأمين، أما هو فحبيبٌ إليّ، وأما هو عندي فأمين، عوف بن مالك الأشجعي قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ ثَمَانِيَّةً، أَوْ سَبْعَةً، فَقَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ»، وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِبَيْعَةٍ، فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ؟» فَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: «أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ» قَالَ: فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا: قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَعَلَّامٌ تُبَايِعُكَ؟ قَالَ: «عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَتُطِيعُوا»، وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً: «وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئاً»، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفْرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ، فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَاوِلُهُ إِيَّاهُ.

قال البخاري رحمه الله (ج ٣ ص ٣٤٠): بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾^(١) وَكَمْ الْغِنَى، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «وَلَا يَجِدُ

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٧٣.

عَنِّي يُعْنِيهِ» لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾.

٩٩- حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة أخبرني محمد بن زياد قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تُرَدُّهُ الْأَكْلَةُ وَالْأُكْلَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنَى وَيَسْتَحِيي، أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ الْخَافًا».

١٠٠- حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا إسماعيل بن علية حدثنا خالد الحذاء عن ابن أشوع عن الشعبي حدثه كاتب المغيرة بن شعبة قال: كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنْ اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: «يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلٌ، وَقَالَ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ».

١٠١- حدثنا محمد بن غرير الزهري حدثنا يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب قال: أخبرني عامر بن سعد عن أبيه قال: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ، قَالَ: فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ، وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنَِّّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا. قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا»، قَالَ: فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنَِّّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا. قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا»، قَالَ: فَسَكَتُ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ فِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ، وَاللَّهِ إِنَِّّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا. قَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا» يَعْنِي، فَقَالَ: «إِنِّي لِأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ

منه، خَشِيَّةٌ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ».

وعن أبيه عن صالح عن إسماعيل بن محمد أنه قال: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ
بِهَذَا فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَجَمَعَ بَيْنَ عُنُقِي
وَكَتْفِي، ثُمَّ قَالَ: «أَقْبِلْ أَيَّ سَعْدٍ، إِنِّي لِأُعْطِيَ الرَّجُلَ».

قال أبو عبد الله: (فَكَبِّبُوا): قَلْبُوا، (مُكَبَّبًا) أَكَبَّ الرَّجُلُ، إِذَا كَانَ فِعْلُهُ
غَيْرَ وَاقِعٍ عَلَى أَحَدٍ، فَإِذَا وَقَعَ الْفِعْلُ قُلْتَ: كَبَّهُ اللَّهُ لَوَجْهِهِ، وَكَبَيْتُهُ أَنَا.

١٠٢ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال: حدثني مالك عن أبي الزناد عن
الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ
وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطِنُ بِهِ فَيَتَّصِقُ
عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ».

١٠٣ - حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش
حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ
حَبْلَهُ، ثُمَّ يَغْدُو - أَحْسِبُهُ قَالَ - إِلَى الْجَبَلِ فَيَحْتَطِبُ، فَيَبِيعُ فَيَأْكُلُ وَيَتَّصِقُ،
خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ».

تحريم السؤال لغير حاجة

١٠٤- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٤): ثنا أسود بن عامر ثنا أبو بكر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال: قال عمر: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ فُلَانًا وَفُلَانًا يُحْسِنَانِ الثَّنَاءَ، يَذْكُرَانِ أَنَّكَ أَعْطَيْتَهُمَا دِينَارَيْنِ. قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَكِنَّ وَاللَّهِ فُلَانًا مَا هُوَ كَذَلِكَ، لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ عَشْرَةِ إِلَى مِائَةِ مِمَّا يَقُولُ ذَلِكَ، أَمَا وَاللَّهِ إِنْ أَحَدَكُمْ لِيُخْرِجُ مَسْأَلَتَهُ مِنْ عِنْدِي يَتَأَبَّطُهَا - يَعْنِي تَكُونُ تَحْتَ إِبْطِهِ - نَارًا». قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تُعْطِيهَا إِيَّاهُمْ؟ قَالَ: «فَمَا أَصْنَعُ، يَا بَوْنَ إِلَّا ذَلِكَ، وَيَأْبَى اللَّهُ لِي الْبُخْلَ».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه الإمام أحمد أيضًا ص (١٦): فقال: ثنا يحيى بن آدم ثنا أبو بكر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال: قال عمر: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُ فُلَانًا يَقُولُ خَيْرًا، ذَكَرَ أَنَّكَ أَعْطَيْتَهُ دِينَارَيْنِ. قَالَ: «لَكِنَّ فُلَانًا لَا يَقُولُ ذَلِكَ، وَلَا يُشْنِي بِهِ، لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْمِائَةِ - أَوْ قَالَ: إِلَى الْمِائَتَيْنِ - وَإِنْ أَحَدُهُمْ لَيَسْأَلُنِي الْمَسْأَلَةَ فَأَعْطِيهَا إِيَّاهُ، فَيُخْرِجُ بِهَا مُتَأَبَّطُهَا، وَمَا هِيَ لَهُمْ إِلَّا نَارٌ»، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلِمَ تُعْطِيهِمْ؟ قَالَ: «إِنَّهُمْ يَا بَوْنَ إِلَّا أَنْ يَسْأَلُونِي، وَيَأْبَى اللَّهُ لِي الْبُخْلَ».

١٠٥ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ١٦٥): ثنا يحيى بن آدم ويحيى بن أبي بكير قال : ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ مِنْ غَيْرِ فَقَرِّ فَكَأَنَّهَا يَأْكُلُ الْجَمْرَ».

ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَأَلَ مِنْ غَيْرِ فَقَرِّ»، فذكر مثله.

هذا حديثٌ صحيحٌ.

١٠٦ - قال أبو داود رحمه الله (ج ٥ ص ٣٤): حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي حدثنا مسكين^(١) أخبرنا محمد بن المهاجر عن ربيعة بن يزيد عن أبي كبشة السلولي أخبرنا سهل بن الحنظلية قال: قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَيْنَةَ بْنِ حَصْنٍ، وَالْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ، فَسَأَلَاهُ فَأَمَرَ لَهُمَا بِمَا سَأَلَا، وَأَمَرَ مُعَاوِيَةَ فَكَتَبَ لَهُمَا بِمَا سَأَلَا، فَأَمَّا الْأَقْرَعُ فَأَخَذَ كِتَابَهُ فَلَفَّهُ فِي عِمَامَتِهِ وَأَنْطَلَقَ، وَأَمَّا عُمَيْنَةُ فَأَخَذَ كِتَابَهُ وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ مَكَانَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتُرَانِي حَامِلًا إِلَى قَوْمِي كِتَابًا لَا أَدْرِي مَا فِيهِ كَصَحِيفَةِ الْمُتَلَمِّسِ. فَأَخْبَرَ مُعَاوِيَةَ بِقَوْلِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ، فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ مِنَ النَّارِ».

وقال النفيلي في موضع آخر: «مِنْ جَمْرِ جَهَنَّمَ» فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا يُغْنِيهِ؟ وقال النفيلي في موضع آخر: وَمَا الْعِنَى الَّذِي لَا تَنْبَغِي مَعَهُ الْمَسْأَلَةُ؟ قَالَ: «قَدَرُ مَا يُغَدِّيهِ وَيُعَشِّيهِ». وقال النفيلي في موضع آخر: أَنْ يَكُونَ لَهُ شَبْعُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، أَوْ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ».

(١) هو ابن بكير.

وكان حدثنا به مختصراً على هذه الألفاظ التي ذكرت.
هذا حديثٌ صحيحٌ ورجاله رجال الصحيح.

١٠٧ - وقال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ١٨٠): ثنا علي بن عبد الله حدثني الوليد بن مسلم حدثني عبدالرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثني ربيعة بن يزيد قال: حدثني أبوكبشة السلوي أنه سمع سهل بن الحنظلية الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ أن عيينة والأقرع سألا رسول الله ﷺ شيئاً، فأمر معاوية أن يكتب به لهما ففعل وختمها رسول الله ﷺ، وأمر بدفعه إليهما، فأما عيينة فقال: ما فيه؟ قال: فيه الذي أمرت به. فقبله وعقده في عمامته، كان أحكم الرجلين، وأما الأقرع فقال: أجهل صحيفة لا أدري ما فيها كصحيفة المتلمس. فأخبر معاوية رسول الله ﷺ بقولهما، وخرج رسول الله ﷺ في حاجة فمرَّ ببعيرٍ منّاخٍ على باب المسجد من أول النهار، ثم مرَّ به آخر النهار وهو على حاله، قال: «أين صاحب هذا البعير؟»، فابتغي فلم يوجد، فقال رسول الله ﷺ: «اتقوا الله في هذه البهائم ثم اركبوها صحاحاً، واركبوها سمناً - كالمتسخط أنفاً - إنه من سأل وعنده ما يغنيه فإتّما يستكثر من نار جهنم» قالوا: يا رسول الله ﷺ وما يغنيه؟ قال: «ما يغديه أو يعشيه».

هذا حديثٌ صحيحٌ.

١٠٨ - قال أبو داود رحمه الله (ج ٥ ص ٣٤): حدثنا قتيبة بن سعيد وهشام بن عمار قالوا: أخبرنا عبدالرحمن بن أبي الرجال عن عمارة بن غزية عن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «من سأل ولهُ قيمة أوقية، فقد ألحف»، فقلت: ناقتي الياقوتة، هي

خَيْرٍ مِنْ أُوقِيَّةٍ. قَالَ هِشَامٌ: خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا، فَرَجَعْتُ فَلَمْ أَسْأَلْهُ شَيْئًا، زَادَ هِشَامٌ فِي حَدِيثِهِ: وَكَانَتْ الْأُوقِيَّةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا.

هذا حديثٌ حسنٌ رجاله رجال الصحيح، إلا عبدالرحمن بن أبي الرجال، وقد اختلف قول الأئمة فيه، والظاهر أنه لا ينزل حديثه عن الحسن والله أعلم.
الحديث أخرجه النسائي (ج ٥ ص ٩٨).

١٠٩ - قال الإمام الدارمي رحمه الله (ج ١ ص ٤٧٤): أخبرنا محمد بن عبدالله الرقاشي ثنا يزيد هو ابن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ مَسْأَلَةً وَهُوَ عَنْهَا غَنِيٌّ، كَانَتْ شَيْنًا فِي وَجْهِهِ».

هذا حديثٌ صحيحٌ. وقد أخرجه الإمام أحمد (ج ٥ ص ٢٨١).

١١٠ - قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «المطالب العالية» (ج ٣ ص ١٠٤٤) بتحقيق الأخ: باسم بن طاهر حفظه الله:

وقال أبوبكر: حدثنا عبيدالله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن سالم عن جابر رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِينِي مِنْكُمْ فَيَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ، فَيَنْطَلِقُ وَمَا يَحْمِلُ فِي حُضْنِهِ إِلَّا النَّارَ».

صحيح. اهـ.

قال أبو عبدالرحمن: أبوبكر هو عبدالله بن محمد بن أبي شيبة. وسالم هو ابن أبي الجعد.

١١١ - قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٢ ص ١١٩) بشرح النووي:

حدثني أبوغسان المسمعي حدثنا معاذ وهو ابن هشام قال حدثني أبي عن
يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قال: «لَيْسَ عَلَيَّ رَجُلٌ نَذَرُ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ
نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُدَّ بِه يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةٍ لِيَتَكَثَّرَ
بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللهُ إِلَّا قَلَّةً، وَمَنْ حَلَفَ عَلَيَّ يَمِينٍ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ».

فضل ترك السؤال

١١٢- قال أبو داود رحمه الله (ج ٥ ص ٥٧): حدثنا عبيد الله بن معاذ أخبرنا أبي أخبرنا شعبة عن عاصم^(١) عن أبي العالية عن ثوبان قال: وكان ثوبان مولى رسول الله ﷺ عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ تَكْفَلَ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا، فَأَتَكْفَلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟» فَقَالَ ثُوبَانُ: أَنَا، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا.

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٥ ص ٩٦)، وابن ماجه (ج ١ ص ٥٨٨). أخرجاه من طريق ابن أبي ذئب عن محمد بن قيس عن عبدالرحمن بن يزيد عن ثوبان به.

١١٣- قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٢ ص ٥١٣): حدثنا ابن عامر أنا أبو بكر عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال: دَخَلَ رَجُلٌ عَلَيَّ أَهْلَهُ فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ الْحَاجَةِ خَرَجَ إِلَى الْبَرِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَتْ امْرَأَتُهُ، قَامَتْ إِلَى الرَّحَى فَوَضَعَتْهَا، وَإِلَى التَّنُورِ فَسَجَرَتْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: اللَّهُمَّ ارزُقْنَا. فَنظَرَتْ فَإِذَا الْجَفْنَةُ قَدْ امْتَلَأَتْ، قَالَ: وَذَهَبَتْ إِلَى التَّنُورِ فَوَجَدَتْهُ مُمْتَلَأًا، قَالَ: فَرَجَعَ الزَّوْجُ، قَالَ: أَصَبْتُمْ بَعْدِي شَيْئًا؟ قَالَتْ امْرَأَتُهُ: نَعَمْ مِنْ رَبَّنَا. قَامَ إِلَى الرَّحَى، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَرْفَعْهَا، لَمْ تَزَلْ تَدُورُ

(١) عاصم بن سليمان الأحول. وأبو العالية: هو رفيع بن مهران.

إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَأَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ صَبِيرًا، ثُمَّ يَحْمِلُهُ بَيْعَهُ، فَيَسْتَعِفُّ مِنْهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا يَسْأَلُهُ».

من تحل له المسألة

١١٤ - قال الإمام مسلم رحمه الله (ج ٢ ص ٧٢٢): حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد كلاهما عن حماد بن زيد قال يحيى: أخبرنا حماد بن زيد عن هارون بن رباب حدثني كنانة بن نعيم العدوي عن قبيصة بن مخارق الهلالي قال: قَالَ تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: «أَقِمِ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ، فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا»، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «يَأْقِبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ: رَجُلٍ تَحْمَلُ حَمَالَةً فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا، ثُمَّ يُمَسِكُ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاخَتْ مَالَهُ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ، حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ: سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ، حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةَ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ. فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ، حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ قَالَ: سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَأْقِبِيصَةُ سُحْتًا، يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا».

سؤال السلطان

١١٥ - قال أبو داود رحمه الله (ج ٥ ص ٤٨): حدثنا حفص بن عمر النمري أخبرنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة الفزاري عن سمرة عن النبي ﷺ قال: «المَسَائِلُ كُدُوحٌ، يَكْدَحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، فَمَنْ شَاءَ أَبْقَى عَلَى وَجْهِهِ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ ذَا سُلْطَانٍ أَوْ فِي أَمْرٍ لَا يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا».

هذا حديثٌ صحيحٌ، ورجاله رجال الصحيح إلا عقبة بن زيد الفزاري، وقد وثقه النسائي.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٣ ص ٣٥٨) وقال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح.

وأخرجه النسائي (ج ٥ ص ١٠٠).

من غضب إذا لم يعط

وقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِن أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ ﴿١﴾ وَكَوَأَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ﴾ ﴿١﴾.

١١٦ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٢ ص ٢١٩): حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني أبو عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن مقسم أبي القاسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل قال: خرّجتُ أنا وتليدُ بنُ كلاب اللّيثيُّ حتّى أتينا عبد الله بن عمرو بن العاص وهو يطوفُ بالبيتِ مُعلّقاً نعليه بيده فقلنا له: هل حضرت رسول الله ﷺ حين يكلمه التميميُّ يوم حنين؟ قال: نعم، أقبل رجلٌ من بني تميم يُقال له: ذو الخويصرة، فوقف على رسول الله ﷺ وهو يعطي الناس، قال: يا محمدُ قد رأيتُ ما صنعتَ في هذا اليوم، فقال رسول الله ﷺ: «أجل، فكيف رأيتُ؟» قال: لم أرك عدلت، قال: فعضب رسول الله ﷺ، ثم قال: «ويحك، إن لم يكن العدلُ عندي، فعند من يكون؟» فقال عمرُ بن الخطّاب: يا رسول الله ألا نقتله؟ قال: «لا، دعوهُ فإنّه سيكون له شيعة،

يَتَعَمَّقُونَ فِي الدِّينِ، حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهُ، كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ فِي النَّصْلِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، ثُمَّ فِي الْقِدْحِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، ثُمَّ فِي الْفُوقِ فَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ، سَبَقَ الْفَرْتِ وَالْدَمَّ».

قال أبو عبد الرحمن (هو عبد الله بن أحمد): أبو عبيدة هذا اسمه محمد ثقة، وأخوه سلمة ابن محمد بن عمار، لم يرو عنه إلا علي بن زيد، ولا نعلم خبره، ومقسم ليس به بأس*. هذا حديث حسن.

١١٧- قال أبو داود رحمه الله (ج ٥ ص ٣٢): حدثنا عبد الله بن مسلمة

عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد أنه قال: نَزَلَتْ أَنَا وَأَهْلِي بِبَيْعِ الْعَرْقَدِ، فَقَالَ لِي أَهْلِي، اذْهَبْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلْهُ لَنَا شَيْئًا نَأْكُلُهُ. فَجَعَلُوا يَذْكُرُونَ مِنْ حَاجَتِهِمْ، فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ رَجُلًا يَسْأَلُهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا أَجِدُ مَا أُعْطِيكَ»، فَتَوَلَّى الرَّجُلُ عَنْهُ وَهُوَ مُغْضَبٌ، وَهُوَ يَقُولُ: لَعَمْرِي إِنَّكَ لَتُعْطِي مَنْ شِئْتَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَغْضَبُ عَلَيَّ أَنْ لَا أَجِدَ مَا أُعْطِيهِ، مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ وَلَهُ أَوْقِيَّةٌ أَوْ عِدْلُهَا، فَقَدْ سَأَلَ الْخَافَا»، قَالَ الْأَسَدِيُّ: فَقُلْتُ: لِلْقَحَّةِ لَنَا خَيْرٌ مِنْ أَوْقِيَّةٍ، وَالْأَوْقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، قَالَ: فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ، فَقَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ شَعِيرٌ وَزَبِيبٌ، فَقَسَمَ لَنَا مِنْهُ، أَوْ كَمَا قَالَ، حَتَّى أَغْنَانَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.

قال أبو داود: هكذا رواه الثوري، كما قال مالك.

وتقدم حديث أبي هريرة: «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّيْنَارِ، وَالدَّرْهَمُ، وَالْقَطِيفَةُ، وَالْحَمِصَةُ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ».

وبعد فنصيحتي للدعاة إلى الله، أن يستعففوا، ولأصحاب الأموال أن

يتحرّوا إنفاقها في مصارفها المشروعة، وهكذا نصيحتي للفقراء أن يصبروا، ولا يستثيرتهم الشيوعيون على المجتمع، ويكونوا سبباً للفتن وسفك دماء المسلمين، وأنصحهم أن يسألوا الله من فضله، والأغنياء الذين لا يؤدون الزكاة أو يؤدونها ولكنها في غير مصرفها إما لضابط دائرة، أو مرور، من أجل إذا حدث عليه أمرٌ يساعده، وهكذا لصوص الدعوة الذين يستغلون الأموال لصالح الحزبية.

نسأل الله أن يرزقنا القناعة، وأن يغنينا من فضله، إنه جوادٌ كريم.

A decorative rectangular border with ornate floral and scrollwork designs at each corner, framing the central text.

الفهارس

فهرس الأحاديث والآثار

- ادعُ لي رجالاً ... وادعُ لي من لقيت... ٢٠٢
- إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ وَلَيْسَ خُفَيْهِ فَلْيُصَلِّ فِيهِمَا ١٦
- إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلْيَنْظُرْ ٢١
- إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْأَمْرُ الَّذِي يَخَافُ فَوْتَهُ. ٥٦
- إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرَأَةَ وَهُوَ يَحْضِبُ بِالسَّوَادِ
٤٩.....
- إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ..... ١٨٧
- إِذَا رَوَيْتُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثًا صَحِيحًا.. ٣٥
- إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ ١٩
- إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَضَعُ نَعْلَيْهِ عَنِ يَمِينِهِ. ١٨
- إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ فَأَبْدَءُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا الْمَغْرِبَ
٢٤.....
- إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ..... ١٤١
- إِذَا وَطِئَ الْأَذَى بِخُفَيْهِ فَطَهَّرْهُمَا التُّرَابَ.. ٢٠
- اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ، وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا يَلِيهِ
٢٠٢.....
- أَذَنٌ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الطُّهْرَ..... ٩٧
- أَذْهَبَ فَأَعْطَاهُمْ ٢٣٥
- أَذْهَبَ فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَائِمًا مِنْ حَدِيدٍ..... ٢١٢
- أَذْهَبُوا بِخِمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ..... ٢٧
- أَرْسَلْتُ أَبُو طَلْحَةَ..... ٢٠٣
- أَبْسُطْ رِدَاءَكَ..... ٢٠٦
- أَبْشِرْ فَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِقَصَائِكَ ٢١٣
- أَبْعُرْنِي الضُّعْفَاءَ، فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ
٢٢٢.....
- بِضَعْفَائِكُمْ.....
أَتَقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ ثُمَّ أَرْكَبُوهَا صِحَاحًا
٢٧٢.....
- أَتَقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ ثَمْرَةٍ..... ١٩٥، ٢٢٨
- أَتَمُّوا صَلَاتِكُمْ فَأَنَا قَوْمٌ سَفَرٌ ١١٦
- أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ لِي بِهَا مَعْرِفَةٌ ٢٠٩
- أَجَلٌ، فَكَيْفَ رَأَيْتَ ٢٧٩
- أَحْتَلِبُوا هَذَا اللَّيْلَ بَيْنَنَا ١٩٦
- أُحَدِّثُكَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يَنْهَى عَنِ
الْحَذْفِ ٣٣
- أُحَدِّثُكَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُعَارِضُ فِيهِ
١٩٧.....
- إِحْدَى سَوَاتِكَ يَا مِقْدَادُ ١٩٧
- أِحْرَصْ عَلَيَّ مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ١٧٧
- أَحْسِنْ مَا غَيْرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ، الْحَنَاءَ وَالكَتْمَ. ٤٨
- أُحْبِرُكَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُ
وَاللَّهِ لَتَمْنَعُنَّ..... ٣٢
- ادْخُلُوا وَلَا تَضَاغَطُوا..... ٢٠٥

٢٤٨.....
 أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا أَنْ نَتَصَدَّقَ .. ٢٤٢
 أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَعْطِيَ رَأْسَهُ..... ٢١٢
 أَمِطِي عَنِّي قِرَامَكَ هَذَا فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ
 ٢٧.....
 إِنَّ أَحْسَنَ مَا اخْتَضَبْتُمْ بِهِ لَهَذَا السَّوَادُ..... ٤٨
 إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيْرَ بِهِ الشَّيْبَ الْحِنَاءُ وَالْكَنْمُ..... ٤٧
 أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ
 الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ..... ٥٧
 أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ الصَّلَاةَ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ..... ١٠٢
 إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِكُ لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ
 ١٣٣.....
 إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْوَهُ ... ٣١
 أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ..... ٢٢٩
 إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أْبْرَصٌ وَأَقْرَعٌ وَأَعْمَى
 ١٣٦.....
 إِنَّ جِبْرِيْلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَدْرًا..... ١٦
 إِنَّ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي..... ٢١
 إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتَ بَصْرَمَ، وَوَلَّتْ حَذَاءً.. ١٩٥
 إِنَّ الرَّجُلَ يَأْتِينِي مِنْكُمْ فَيَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ.. ٢٧٣
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفَرَةٍ
 ٧٠.....
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ .. ٨٨
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ
 وَالْعَصْرِ..... ٧٠
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ شَابًا إِلَّا يَسِيرًا
 ٤٣.....
 إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا

اشْفَعُوا تُوجِرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ
 ٢٣١.....
 أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ١٩٩،
 ٢٠٠، ٢٠٨
 أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ..... ١٤٢
 إِطْرَاقُ فَحْلِهَا، وَإِعَارَةٌ دَلْوَهَا وَمَنِحْتُهَا .. ٢٥٧
 أَظْنَهُ آخِرَ الظُّهْرِ وَعَجَلَ الْعَصْرَ..... ٩٤
 أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ إِمَارَةِ السُّفَهَاءِ..... ٢٢٠
 أَعْطَاهَا إِيَّاهُ بِنَخْلَةٍ فِي الْجَنَّةِ..... ٢٢٣
 أَعْطِي، وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصَى عَلَيْكَ..... ٢٣٢
 أَعُوذُ بِوَجْهِكَ..... ١٣٤
 أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَن ظَهْرِ غَنَى..... ٢٤٣
 أَفْضَلُ مَا غَيْرْتُمْ بِهِ الشَّمْطُ الْحِنَاءُ وَالْكَنْمُ .. ٤٧
 أَقْبِلْ أَيَّ سَعْدٍ، إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ..... ٢٦٩
 أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ، فَتَأْمُرْ لَكَ بِهَا ... ٢٧٧
 أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ..... ٩
 الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصُّمَّةِ فَادْعُهُمْ لِي..... ٢٠١
 أَلَمْ تَرَوْا إِلَى هَذَا، أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ بِهَيْئَةٍ بَدَّةٍ
 ٢٤٤.....
 اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا..... ٢٥١
 اللَّهُمَّ اطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي، وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي
 ١٩٧.....
 اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلَانٍ..... ٢٤٩
 أَمَا إِنَّهُ لَوْ لَمْ يَرْفَعَهَا، لَمْ تَزَلْ تَدُورُ إِلَى يَوْمِ
 الْقِيَامَةِ..... ٢٧٦
 أَمَا تُرِيدِينَ أَنْ لَا يَدْخُلَ بَيْتَكَ شَيْءٌ..... ٢٣٣
 أَمْرَاءُ يَكُونُونَ بَعْدِي، لَا يَتَّقُونَ بَهْدِي .. ٢٢٠
 أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَتْ زَيْنَبُ

- لِحَيَاتِهِ ١٤٢
 إِنَّ كُنْتُ تُرِيدُ السَّنَةَ فَهَجِّرْ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ عَرَفَةَ
 ٧٧
 إِنَّ كُنْتُ لِأَعْتَمِدُ بِكَيْدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنْ
 الْجُوعِ ٢٠٠
 إِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ، وَمَا عَلَيْهِنَّ ٢١٣
 إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ ١٧٣
 إِنَّ مَلَكًا يَبِيبُ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يَقُولُ
 إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي، مَا يُفْتَحُ
 عَلَيْكُمْ ٢٤٨
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَنْ يَقُولَ الْمُؤَذِّنُ فِي الْأَذَانِ
 ١٢٣
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ جَبْرِيْلُ ٩١
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ ٧١
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ فِي الْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ
 ١٢٣
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُرْدَلَفَةِ بِإِقَامَةٍ
 وَاحِدَةٍ ٩٧
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ ٩٧
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِيْعَ
 الشَّمْسُ ٧٩
 إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَجَلَ بِهِ أَمْرٌ ٥٧
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَرَاغَتْ
 الشَّمْسُ ٨٠
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ .. ٦٠، ٨٠
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ
 وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ١٠٧
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْضِرُ فِي السَّفَرِ وَيَتِمُّ ١٠١
- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَخْلَعْ نَعْلَيْهِ فِي الصَّلَاةِ قَطُّ ١٦
 إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِعُونَ فَخَالِفُوهُمْ ٤٢
 إِنَّا إِذَا كُنَّا مَعَكُمْ صَلَيْنَا أَرْبَعًا ١٠١
 إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 ١٠٥
 أَنْزَلَ اللَّهُ سُحْبَانَهُ (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا
 أَصْوَاتَكُمْ) ٣٠
 انظُرُوا إِلَى هَذَا، فَإِنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فِي هَيْئَةِ بَدَّةٍ
 ٢٣٥
 أَنْفَعِي عَلَيْهِمْ، فَلَكَ أَجْرُ مَا أَنْفَعْتَ عَلَيْهِمْ. ٢٤٧
 إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ٢٤٩
 إِنَّكُمْ تَقُولُونَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَن
 رَسُولِ اللَّهِ ٢٠٦
 إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَيْنَ تَبُوكَ... ٧٣
 إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ أَعْمَالًا هِيَ أَدْقُ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنْ
 الشَّعْرِ ٣٩
 إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِحْوَانِ الْكُفَّانِ ٢٩
 أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ٩٣
 إِنَّهُ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ ٢٠٢
 إِنَّهُ لَنْ يَسِطُ أَحَدٌ تَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِي مَقَالَتِي
 هَذِهِ ٢٠٧
 إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرَ بِالشَّرِّ ٢٤٨
 إِنَّهُ لَا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ، وَلَا يُنْكَى بِهِ عَدُوٌّ... ٣٣
 إِنَّهُمْ يَأْبُونَ إِلَّا أَنْ يَسْأَلُونِي ٢٧٠
 إِنَّهُمْ يَأْبُونَ إِلَّا أَنْ يَسْأَلُونِي، وَيَأْتِي اللَّهُ لِي
 الْبُخْلُ ٢٦١
 إِنِّي لِأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ. ٢٦٩
 إِنِّي لِأَوَّلِ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

ت

- تَأْتِي الإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ
 ٢٥٢.....
 تَصَدَّقَنَّ وَلَوْ مِنْ حَلِيكُنَّ ٢٤٧
 تَصَدَّقُوا ٢٣٥
 تَعَسَّ عَبْدُ الدِّيَّانِ، وَالدَّرْهَمُ، وَالْقَطِيفَةُ... ٢٦٣،
 ٢٨٠
 تُكْثِرُونَ اللَّعْنَ، وَتُكْفِرُونَ الْعَشِيرَ ٢٤٦
 تُنَجِّحُ فَذَلِكُهَا بِنِعْلِهِ ٩

ج

- جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَقَبَاءَ فَحَلَسَ فِي نِيءِ
 الأَحْمَرِ ١٣
 الجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ، كَالجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ ٢٣٩
 الجمع بين الصلاتين بغير عذر من الكبائر.. ٦٥
 جَمَعَ بَيْنَ المَرْبِ والعِشَاءِ بَعْدَ أَنْ يَغِيبَ الشَّمْسُ
 ٦٦.....
 جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ٦٠
 جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بَيْنَ
 الظُّهْرِ والعَصْرِ ٧٠
 الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ٢٢٢
 جُهْدُ المَقْلِ، وَابْدَأْ بِمَنْ تُعْمَلُ ٢٤٠، ٢٦٠

ح

- حديث في الجمع في المطر ١٢٣
 حَلَبَهَا عَلَى المَاءِ، وَإِعَارَةٌ دَلْوِهَا ٢٥٧
 الحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ ٣٣

خ

- ١٩٨
 أَوْ مُسْلِمًا ٢٦٨
 أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَلَاتُهُ
 ٢٢١
 أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ٢٦٧
 أَيُّ الزِّيَابِ ٢٤٦، ٢٤٧
 إِيَّاكَ وَالحُلُوبَ ١٩٤
 إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ
 بِالشُّحِّ ٢٥٩
 إِيَّاكُمْ وَمُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ ٤٠
 الأَيْدِي ثَلَاثَةٌ: فَيَدُ اللَّهِ العُلْيَا، وَيَدُ المُعْطِيِ الَّتِي
 تَلِيهَا ٢٢٤، ٢٢٥
 ائِذْنَ لِعَشْرَةٍ ٢٠٣
 أَيْنَ صَاحِبُ هَذَا البَعِيرِ ٢٧٢
 أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا ٢٤٦

ب

- بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ٢٢٩
 بَخَّ بَخَّ أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَحَّطُ فِي الكَثَانِ ١٩٦
 بَخَّ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ ٢٤٦
 بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا قَبْلَ السَّاحِلِ ٢٠٥
 بَقِيَ كُلُّهَا، غَيْرَ كَتِفِهَا ٢٢٤
 بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً ٢٠٦
 بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ خَمْسَمِائَةِ سَنَةٍ ١١١
 بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ١٦٧
 بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَخَتَرُ يَمَشِي فِي بُرْدِيهِ ١٣٥
 بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ ٢٠
 بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَخَلَعَ نَعْلِيهِ ١٩

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّمُّ أَخْرَجَ الْمَغْرِبَ
 ٥٨.....
 رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تَعْلِينَ مَخْصُوفَتَيْنِ
 ١٣.....
 رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تَعْلِيهِ ١٥
 رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي يَوْمَ الْفَتْحِ ١٨
 رَأْيَانَهُ يُصَلِّي، وَعَلَيْهِ تَعْلَانِ مُقَابَلَتَانِ ١٤
 رَحِمَ اللَّهُ فَلَانًا لَقَدْ ذَكَرَنِي آيَةً كَذَا كُنْتُ
 أَنْسِيَهَا ٤٣

س

سَبْعَةٌ يُظْلِمُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ ٢٣٩
 سَجَعٌ كَسَجَعِ الْأَعْرَابِ ٣٠

ش

شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ، شَحٌّ هَالِعٌ، وَجِينٌ خَالِعٌ. ٢٦٠
 الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ ١٦٨

ص

صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ أَحَقُّ ٢٤٧
 صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ
 ١٠٤.....
 صَلَّ رُكْعَتَيْنِ ٢٤٤
 صَلَّ مَعَنَا هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ ٩٢
 صَلُّوا فِي نِعَالِكُمْ وَلَا تَشْبَهُوا بِالْيَهُودِ ١٥
 صَلَّى بِنَا يَوْمَئِذٍ الصَّلَاةَ وَعَلَيْهِ نِعْلَاهُ ١٣
 صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تَعْلِيهِ ١٢
 صلى الظهر بالمدينة أربعاً، والعصر بذي الحليفة
 ركعتين ١٢١
 صلى على حمارة ١٠٨

خَالِفُوا الْيَهُودَ، فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ ١٥
 خُذْ تَوْبَكَ ٢٤٤
 خُذْهُ، إِذَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ شَيْءٌ ٢٦٤
 خُذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ ١٩٩
 خَرَجْنَا إِلَى تَبُوكَ فِي قَيْظٍ شَدِيدٍ ٢٠٨
 خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ
 ١٠٤
 الخيلُ ثلاثة: هي لِرَجُلٍ وَرِزْرٌ، وهي لِرَجُلٍ سِتْرٌ
 ٢٥٣
 الخيلُ معقودٌ في نَوَاصِيهَا الخَيْرُ ٢٥٥

د

دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى أَهْلِهِ فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ ٢٧٥
 دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ ٧٦

ر

رَأَى النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ
 ١٠٦

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعَجَلَهُ السَّمُّ .. ٥٦،
 ٧٥

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ
 وَالْعِشَاءِ ٥٦
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى هَذَا الْمَقَامِ
 وَإِنَّ عَلَيْهِ تَعْلِيهِ ١١
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلًا
 ١٤، ١٢
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَعْلِيهِ ١٠
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خَفِيهِ
 ٣٢

فهرس الأحاديث والآثار

١٧١ فطنتُم لي
 فَمَا أَصْنَعُ، يَا بُونَ إِلَّا ذَلِكَ، وَيَأْبَى اللَّهُ لِي الْبُحْلَ
 ٢٦٠
 ٢٣٨ ... فِي الْإِنْسَانِ سِتُونَ وَثَلَاثُ مِائَةٍ مَفْصِلٍ ...

ق

٢١١ قُتِلَ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي ...
 قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرَزَقَ كِفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا
 ٢٥١ آتَاهُ
 ٢١٢ قَدْ مَلَكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ
 ٢٧١ قَدْرٌ مَا يُعَدِّيهِ وَيُعَشِّيهِ
 ٤١ قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمَ
 قُلْ لَهَا: لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ، وَلَا الْحَبِزَ مِنَ التَّنُورِ
 ٢٠٥
 ٢٣٤ قُمْ فَأَعْطِهِمْ

ك

٣٠ كَادَ الْحَبِيرَانُ أَنْ يَهْلِكََا، أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ
 كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ
 ٧٧
 ٦٤ كَانَ إِذَا عَجَلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ
 كَانَ الْأَسْوَدُ وَأَصْحَابَهُ يَنْزِلُونَ عِنْدَ وَقْتِ كُلِّ
 ٦٥ صَلَاةٍ
 ٥٩ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِيَعَ
 الشَّمْسُ
 ٥٧ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا حَدَّ بِهِ السَّيْرُ
 ١١٨ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةً ثَلَاثَةَ
 ٥٦ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَجَلَ بِهِ السَّيْرُ ...

صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا جَمْعًا ٩٤
 ٧٦ الصَّلَاةُ أَمَامَكَ
 ١٠٣ صَلَاةُ السَّفَرِ رَكَعَتَانِ، وَالْجُمُعَةُ رَكَعَتَانِ ..
 ٩١ الصَّلَاةُ لَوْ قَتَبَهَا

ط

١١٠ طَوْلُهُ شَهْرٌ وَعَرَضُهُ شَهْرٌ

ع

١٩١ عَمَلَ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَرُورٍ
 ٢١٢ عِنْدَكَ شَيْءٌ تُصَدِّقُهَا

غ

غَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنِّي حِينَ صَلَّى
 ٧٧ الصُّبْحِ
 ٤٦ غَيْرُوا الشَّيْبَ وَإِنْ أَحْسَنَ مَا غَيْرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ
 ٤٦
 ٤٦ غَيْرُوا الشَّيْبَ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ
 ٤٦ غَيْرُوا الشَّيْبَ وَلَا تَقْرَبُوهُ السَّوَادَ
 ٤٢ غَيْرُوا هَذَا بِشَيْءٍ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ

ف

٦٤ فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ
 ٧٨ فَأَذَّنَ ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ
 فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةُ لَتَرَيْنَ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنْ
 ١٩٤ الْحَيْرَةِ
 ١٧١ فَإِنِّي قَدْ ذَكَرْتُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ
 ٩ فَتَنْخَعْ فَذَلِكُهَا بِنَعْلِهِ الْيَسْرَى
 ٩٤ قُرْبٌ حَامِلٌ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ
 ١٠٣ فُرِضَتْ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ

كُلُّ امْرِئٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ، ٢٢١
 كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ..... ٢٣٧
 كُلِّي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَحَاجَعَةٌ
 ٢٠٥
 كَمِ مِنْ عَذَقِ رَاحٍ، لِأَيِّ الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ
 ٢٢٣
 كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقٌ
 الشَّجَرِ ١٩٨
 كَيْفَ بَلَكَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ جُوعٌ ٢٥٨
 كَيْفَ بَلَكَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَتْلٌ ٢٥٨
 كَيْفَ بَلَكَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا كَانَ بِالْمَدِينَةِ مَوْتٌ ٢٥٨

ل

لَتَزْحَرِفُهَا كَمَا زَحَرَفَتِ الْيَهُودُ وَالتَّصَارَى ٢٦
 لَعْنَكَ اللَّهُ، لَعْنَكَ اللَّهُ، ٣٣
 لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا لَنَا ثِيَابٌ إِلَّا الْبِرَادُ الْمَفْتَقَةُ .. ٢١٠
 لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا
 لَنَا طَعَامٌ ١٩٦
 لَقَدْ رَأَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي التَّعْلِينِ
 وَالْخَفِينِ ١١
 لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ ٢١٨
 لَكِنَّ فُلَانًا لَا يَقُولُ ذَلِكَ ٢٧٠
 لَكِنَّ فُلَانًا لَا يَقُولُ ذَلِكَ، وَلَا يُبْنِي بِهِ ... ٢٦١
 لَكِنَّ وَاللَّهِ فُلَانًا مَا هُوَ كَذَلِكَ ٢٦٠، ٢٧٠
 لَكِنَّكُمْ غَيْرُوا وَإِيَّايَ وَالسَّوَادَ ٤٧
 لَمْ أَرَهُ تَرَكَ رَكَعَتَيْنِ عِنْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ قَبْلَ
 الظُّهْرِ ١٠٧
 لِمَ خَلَعْتَ نَعْلَيْكَ؟ أِبَالُوَادِي الْمَقْدِسِ أَنْتَ ٢٨

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَرَأَتْ
 الشَّمْسُ ٧٨
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ ٢٢٧
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ ٦٧
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ
 وَالْعَصْرِ ٦٠
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى
 رَأْسِهِ ١٠٥
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْصُرُ وَتُمْ ١٠٢
 كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُو
 أَرْهَمِ ٢١١
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ
 الصَّلَاتَيْنِ ٥٩
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِيغَ
 الشَّمْسُ ٧٥
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَخَّرَ الظُّهْرَ ٧١
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ٥٥
 كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ
 وَالْعِشَاءِ ٥٩
 كَانَ يَأْتِي قِبَاءَ كُلِّ سَبْتٍ وَكَانَ يَأْتِيهِ رَاكِبًا
 وَمَاشِيًا ١١٧
 كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ ٥٥
 كَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ
 جَمِيعًا ٧٣
 كَانَ يَسِيرُ حَتَّى إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ٩٠
 كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ٦٠
 كَانَتْ فَيْنَا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ عَلَى أَرْبَعَاءَ ١٩٨
 كَثِيرٌ طَيِّبٌ ٢٠٥

فهرس الأحاديث والآثار

٢٥٥..... مَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا.....
 ٢٥٤..... مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ.....
 ٢١..... مَا حَمَلَكُمْ عَلَيَّ الْفَائِكُمْ نَعَالَكُمْ.....
 مَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ لَغَيْرِ مِيقَاتِهَا.....
 ٩٣.....
 مَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَطُّ صَلَاةَ لَغَيْرِ وَقْتِهَا.....
 ٦٦.....
 مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ، كُنْتُ أَنَا الَّذِي أَلِي ذَلِكَ مِنْهُ.....
 ٢١٣.....
 مَا لَكُمْ لَا تُغَيِّرُونَ..... ٤٧.....
 مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا... ٢٥٦.....
 مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقْرٍ وَلَا غَنَمٍ، لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا..... ٢٥٧.....
 مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ..... ٢٥٣.....
 مَا مِنْ صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ..... ٢٥٤.....
 مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي..... ١٧٣.....
 مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا..... ١٩١.....
 مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ..... ٢٢٦، ٢٢٤.....
 مَا نَعْلَمُ مِنَ السَّنَةِ الْجَمْعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ..... ٦٥.....
 مَا هَذَا؟ أَيُّ أَرْضٍ تُقْلِي، وَأَيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّنِي... ٣٤.....
 مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ..... ٢٦٥.....
 مَا يُعَدِّيهِ أَوْ يُعَشِّيهِ..... ٢٧٢.....
 مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أُدْخِرَهُ عَنْكُمْ..... ٢٦٥.....
 مَثَلُ الْبَحِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ..... ٢٢٨.....
 مَثَلُ الْبَحِيلِ وَالْمُنْفِقِ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جَبْتَانِ..... ٢٢٨.....

لَمْ يَعْمَلُوهَا، لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَعْمَلُوهَا..... ٢٥١.....
 لَمَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ..... ١٥٠.....
 لَهُ أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَالصَّدَقَةِ..... ٢٤٥.....
 لَوْ أَقْرَرْتُ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ لِأَتَيْنَاهُ..... ٤٣.....
 لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَادِيًا مَلَّانَ مِنْ ذَهَبٍ..... ٢٦٣.....
 لَوْ أَنَّ لَابِنَ آدَمَ مِلءَ وَادٍ مَالًا..... ٢٦٣.....
 لَوْ أَنَّ لَابِنَ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ..... ٢٦٣.....
 لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللهِ لِأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزِدَادُوا فَاقَةً..... ١٩٥.....
 لَوْ سَافَرْتُ مِيلًا لَقَصُرْتُ..... ١١١.....
 لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ..... ٣٢.....
 لَوْ كَانَ لَابِنَ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ، لَاتَّبَعَى ثَالِثًا..... ٢٦٣.....
 لَوْ كُنْتُ مَسْبُوحًا لِأُمَّتِمْ..... ١٠٦.....
 لَيْسَ عَلَيَّ رَجُلٍ نَذَرْتُ فِيمَا لَا يَمْلِكُ..... ٢٧٤.....
 لَيْسَ الْغِنَى عَنِ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى عَنِ النَّفْسِ..... ٢٥٢.....
 لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأَكْلَةَ وَالْأَكْلَتَانِ..... ٢٦٨.....
 لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ.. ٢٦٩.....
 م
 مَا أَبْقَيْتَ لِأَهْلِكَ..... ٢٤٢.....
 مَا أَحْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ.. ١٩٣.....
 مَا أَرَى أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ إِلَّا مِنْ أَمْرِ ٦٥.....
 مَا أَقْعَدَكُمَا هَاهُنَا..... ١٩٤.....
 مَا أَمَرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ..... ٢٦.....

نَزَلَتْ: الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
 ٢٢٧.....
 نَزَلَتْ آيَةُ الصَّدَقَةِ، كُنَّا نَحَامِلُ..... ٢٢٧
 نِعَمَ الشَّيْءِ الْجِهَادِ، وَالَّذِي بِالنَّاسِ أَمْلَكُ ٢٢٣
 نَعَمْ، لَهَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ
 ٢٤٧.....
 نَهَى أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ بِالسَّاجِدِ..... ٢٦

هـ

هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ . ٢١١
 هَذَا أَهْوَنُ أَوْ هَذَا أَيْسَرُ..... ١٣٤
 هَذَا الَّذِي أَهْلَكَكُمْ، وَاللَّهُ مَا أَرَى إِلَّا سَيِّعِدْبَكُمْ
 ٣٤.....
 هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ..... ١٤٢
 هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ..... ٢٠٦
 هَلُمَّ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكَ..... ٢٠٣

و

وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُحْلِ..... ٢٥٩
 وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ
 ٢٦٦.....
 وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ
 ١٩٤.....
 وَاللَّهُ لَأَنْ يَأْتِيَ أَحَدُكُمْ صَبِيرًا..... ٢٧٦
 وَاللَّهُ لَوْ وَجَدْتُ خَبْرًا، أَوْ لَحْمًا لَطَعَمْتُكُمْوهُ
 ٢١٠.....
 وَجَنبُوهُ السَّوَادَ..... ٤٠
 وَعَادَ بِالنَّاسِ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ..... ٢٢٣
 وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ..... ٩٢

مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَارِعِ فِيهَا... ١٤٠
 مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيَصَلِّ بِالنَّاسِ..... ٣١
 مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ..... ٢٥٢
 مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسَاطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ..... ٢١٥
 مَنْ ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا
 مِنَ النَّارِ..... ٢٢٨
 مَنْ اسْتَنَّ خَيْرًا فَاسْتَنَّ بِهِ، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ كَامِلًا
 ٢٤١، ٢٣٣.....

مَنْ بَلَغَهُ مَعْرُوفٌ عَنْ أَخِيهِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ ٢٦٤
 مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ..... ٤١
 مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلٍ ثَمَرَةٌ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ. ٢٢٦
 مَنْ تَكْفَلَ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا..... ٢٧٥
 مَنْ سَأَلَ مِنْ غَيْرِ فَقَرَّ فَكَأَنَّمَا يَأْكُلُ الْحَمْرَ ٢٧١
 مَنْ سَأَلَ النَّاسَ مَسْأَلَةً وَهُوَ عَنْهَا غَنِيٌّ... ٢٧٣
 مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ، فَإِنَّمَا يَسْتَكْتِرُ مِنْ

النَّارِ..... ٢٧١
 مَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيَمَةٌ أَوْ قِيَّةٌ، فَقَدْ أَحْلَفَ..... ٢٧٢
 مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ..... ٢٥٩
 مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلِّ خَيْرًا

٢٢٣.....
 مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ..... ٥٣
 مَهَلًا يَا عَائِشَةَ، لَا تُحْصِي، فَيُحْصِي اللَّهُ. ٢٣٣

ن

نَادِ فِي النَّاسِ فَيَأْتُونَ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ..... ٢٠٠
 نَحْيُكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَجِئُونِي بِأَبِي بَكْرٍ
 وَعمر..... ٣٤
 النَّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِئُهَا..... ٢٣٨

لا صلاة بحضرة طعام ٢٤
 لا ولكن الثوب بما فضل من أزوادكم .. ٢٠٩
 لا يزال قلب الكبير شاباً في اثنتين
 لا يصومن أحدكم يوم الجمعة ١١
 لا ينبغي هذا للمؤمنين ٢٧
 لأن يأخذ أحدكم حبله ٢٦٩
 لأن يأخذ أحدكم حبله، فيأتي بحزمة الحطب
 ٢٦٦

ي

يا أبا بكر ألا تركت الشيخ حتى أكون أنا
 الذي أمشي إليه ٤٤
 يا أبا هريرة... الحق ٢٠٠
 يا أهل الخندق، إن جابراً قد صنع سوراً، فحي
 هلاً بكم ٢٠٤
 يا أهل مكة أنتموا صلاتكم، فإنما قوم سفر ١١٤
 ١١٢،
 يا أهل مكة لا تقصروا في أقل من أربعة برود
 ١١٠
 يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله الذي تسألون به
 والأرحام ٧
 يا بني السحار تأمنوني بحائطكم ٢١٧
 يا حكيم، إن هذا المال حضرة حلوة ٢٦٦
 يا عائشة، إياك ومحفرات الذنوب ٤٠
 يا عدي هل رأيت الحيرة ١٩٤
 يا قيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة
 ٢٧٧
 يا معاذ نكلك أمك وهل يكب الناس .. ٢٢٣

الوقت فيما بين هذين ٩٢
 وقفت مع ابن عمر بعرفة وكان يكثر ٩٨
 ومن حقها أن تحلب على الماء ٢٥٢
 ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها ٢٥٣
 ويحك، إن لم يكن العدل عندي، فعند من
 يكون ٢٧٩

لا

لا أحد ما أعطيك ٢٨٠
 لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب
 ١٤١
 لا، إلا أن تعجلي سير ٦٤
 لا تحصي، فيحصي الله عليك ٢٣٢
 لا ترفعن رعو سكن حتى يستوي الرجال
 جلوساً ٢١١
 لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل ١٧٧
 لا تسافر امرأة مسيرة ثلاثة أيام إلا ومعها ذو
 محرم ١٠٩
 لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس ٢٥
 لا تمنعوا نساءكم المساجد إذا استأذنتكم .. ٣٢
 لا تزلن برمتكم، ولا تحبرن عجينكم، حتى
 أجيء ٢٠٤
 لا نوعي، فيوعي الله عليك ارضحي ما
 استطعت ٢٣٠
 لا تؤكي، فيوكي عليك ٢٣٢
 لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا ٢٢٦
 لا، دعوه فإنه سيكون له شيعه، يتعمقون في
 الدين ٢٨٠

- ١٤٠.....
 ٢٨٠..... يَغْضَبُ عَلَيَّ أَنْ لَا أُجِدَّ مَا أُعْطِيهِ.....
 ٢٦٨..... يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا.....
 ٢٦٢..... يَكْبُرُ ابْنُ آدَمَ وَيَكْبُرُ مَعَهُ اثْنَانِ.....
 يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُسَوِّدُونَ أَشْعَارَهُمْ
 ٤٧.....
 يَكُونُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَخْضِبُونَ بِالسَّوَادِ
 ٤٤.....
 يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ بِالسَّوَادِ
 ٤٥.....
 ١٠٩..... يَمْسَحُ الْمَسَافِرُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ.....
 ٧٤..... يُوشِكُ يَا مُعَاذُ إِنَّ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ.....

- ٤٦..... يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ حَمَرُوا أَوْ صَفَرُوا.....
 يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ، إِنَّ الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ اللَّغْوُ
 ٢٣٤..... وَالْحَلْفُ.....
 يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ
 ٢١٧.....
 يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ
 ٢٤٦..... أَهْلِ النَّارِ.....
 يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، مَنْ كَانَ مِنْكُنَّ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ
 ٢١١..... وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.....
 ١٤٠..... يُخَسِّفُ بِأَوْلِيهِمْ وَآخِرِهِمْ،.....
 يَدُ الْمُعْطِيِّ الْعُلْيَا، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ، أُمَّكَ وَأَبَاكَ
 ٢٤٣..... وَأُخْتِكَ.....
 يَغْزُو جَيْشُ الْكَعْبَةِ فَإِذَا كَانُوا بَيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ

فهرس الرواة والأعلام

عبدالله

٢١ حماد بن سلمة

خ

٨٣ خالد المدائني

د

٤٨ دافع بن دغفل

ز

١٠٣ زبيد بن الحارث الأيامي

١١ زهير بن معاوية بن خديج

١١ زياد الحارثي أبو الأوبر

س

١٣ السدي

٢١٠ سعيد بن إياس الجريري

٤٦ سعيد بن بشير

٢٨٠ سلمة بن محمد بن عمار

ص

٨٦ صالح بن حفصويه

ع

٤٩ عبد الحميد بن زياد بن صيفي بن صهيب

١٦ عبد الغفار بن داود الحراني

٢١٢ عبدالله الهوزي

٨٧ عبدالله بن صالح

٢٠٨ عبدالله بن محمد بن سلم

٩٠ عبدالله بن محمد بن عمر

عبدالرحمن

٢٧٣ عبدالرحمن بن أبي الرجال

٢٢٠ عبدالرحمن بن سابط

١٨ عبدالرحمن بن قيس الزعفراني

١٨ عبدالرحمن بن قيس العتكي

أ

١٦ أسد بن موسى

٩٠ إسماعيل بن أبي أويس

٢٣٣ أمية بن هند

ح

١٤٠٨١ الحجاج بن أرطاة

٨٩ حسين بن عبدالله الهاشمي

٩٣ حسين المغربي

٨٩ الحكم بن عتيبة

٢١ حماد بن زيد

هـ

هشام بن سعد..... ٨٧، ٨٨

ي

يحيى بن جعدة..... ٢٤٠، ٢٦٠

يحيى بن سليم..... ٢٠٩

يحيى بن عبد الحميد الحماني..... ٨٩

يحيى بن كثير العنبري..... ١٣

يزيد بن أبي حبيب..... ٨٢، ٨٦

يعقوب بن محمد..... ٨٠

الكنى

أبو إسحاق السبيعي..... ١١

أبو الأسود..... ٢٦٤

أبو الزبير..... ٤٣

أبو الزعراء..... ٢٢٥

أبو الطفيل..... ٨٢، ٨٤، ٨٦

أبو العلاء..... ١٠

أبو كثير الزبيدي..... ٢٥٩

أبو ميسرة الهمداني..... ٢٢٤

ابن

ابن خثيم..... ٢٢١

ابن سفيان..... ١٨

ابن لهيعة..... ٤٦

عبد الكرم الجزري..... ٤٥

عبد الكرم بن أبي المخارق..... ٤٥

عبد الكرم بن أبي المخارق..... ٤٤

عبد خير..... ٣٢

عطاء بن السائب..... ١٣

عقبة بن زيد الفزاري..... ٢٧٨

علي بن زيد بن جدعان..... ١١٤

عمر بن علي بن أبي طالب..... ٩٠

عمر بن محمد الهمداني..... ٢٠٩

عمرو بن شعيب..... ١٢

عمرو بن عمرو الجشمي..... ٢٢٥

عمرو بن مالك الجني..... ٢٢٣

عيسى بن ميمون..... ٥٠

ق

القاسم بن عبد الرحمن الأموي..... ٤٦

قتيبة بن سعيد..... ٨١، ٨٧

ل

ليث بن أبي سليم..... ٤٣

م

محمد بن الصباح بن سفيان..... ٢٦

محمد بن عبد الرحمن..... ٢٦٤

محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى..... ٧١

محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب..... ٩٠

محمد بن موسى بن عمران..... ٨٦

مقسم أبي القاسم مولى عبد الله بن الحارث بن

نوفل..... ٢٨٠

موسى بن إسماعيل..... ٢١

الفهرس الإجمالي

الصفحة	الموضوع
٣	المقدمة.....
٥	الرسالة الأولى: شرعية الصلاة في النعال.....
٧	المقدمة.....
٩	الأدلة على شرعية الصلاة في النعال.....
١٨	باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما.....
٢٠	باب طهارة الحف والنعل.....
٢٢	أضرار ترك الصلاة في النعال.....
٢٥	شبه المنكرين للصلاة في النعال.....
٢٩	الإنكار على من رد السنن بالرأي والاستحسان.....
٣٢	آثار عن السلف.....
٣٧	الرسالة الثانية: تحريم الخصاب بالسواد.....
٣٩	المقدمة.....
٤٢	تحريم الخصاب بالسواد.....
٥١	الرسالة الثالثة: الجمع بين الصلاتين في السفر.....
٥٣	المقدمة.....
٥٥	الجمع بين الصلاتين في السفر.....
٥٦	كلام الحافظ العراقي حول أحاديث الجمع.....
٧٣	جواز الجمع بين الصلاتين وإن لم يجد به السير.....

الصفحة	الموضوع
٧٥	جمع التأخير.....
٧٧	جمع التقديم.....
٨١	فائدة.....
٨٢	الطاعنون في حديث قتيبة.....
٨٦	الجواب عن هذه المطاعن.....
٨٨	متابعات وشواهد.....
٩٠	الجمع بين الصلاتين من أجل القات..... الصلتان اللتان تجمعان لهما أذان واحد ولكل واحد منهما إقامة.....
٩٧	مسائل وفوائد يحتاج إليها المسافر.....
١٠١	الأولى: صلاة المسافر خلف المقيم.....
١٠١	الثانية: قصر الرباعية إلى ركعتين واجب.....
١٠٥	الثالثة: الاقتصار على الفرائض في السفر.....
١٠٧	الرابعة: صلاة التطوع على الراحلة.....
١٠٨	الخامسة: المستمر في السفر.....
١٠٩	حد السفر الذي يجب به القصر ويباح به الإفطار.....
١٢٤	الخاتمة.....
	الرسالة الرابعة: إيضاح المقال في أسباب الزلزال والرد على
١٢٧	الملاحدة الضلال.....
١٢٩	المقدمة.....
١٣٢	الخطبة الأولى.....
١٤٤	الرد على الملاحدة الذين يسندون الحوادث إلى الطبيعة....
١٦٦	الخطبة الثانية.....
١٧٠	الخطبة الثالثة.....

الصفحة	الموضوع
١٧٦	الخطبة الرابعة.....
١٧٨	فصل في الجذوب وعموم الموت.....
١٨٠	فصل في الزلازل والآيات.....
١٨٩	الرسالة الخامسة: ذم المسألة.....
١٩١	مقدمة الطبعة الثانية.....
١٩٣	نبذة من صبر النبي والصحابة على الفقر والجوع والعري..
٢١٥	مقدمة الطبعة الأولى.....
٢٢٠	فضل الصدقة.....
٢٣١	باب الشفاعة في الصدقة.....
٢٣٢	الحض على الصدقة.....
٢٣٧	الصدقة ليست مختصة بالإعطاء.....
٢٣٨	على كل مفصل صدقة.....
٢٣٩	فضل صدقة السر.....
٢٤٠	ما جاء في جهد المقل.....
٢٤١	من بدأ بالصدقة فاقتدى به غيره.....
٢٤٢	من تصدق بجميع ماله إذا كان واثقاً بالله.....
٢٤٣	ابدا بمن تعول.....
٢٤٤	الصدقة عن ظهر غنى.....
٢٥١	الكفاف والقناعة.....
٢٥٩	ما جاء في ذم البخل والتحذير منه.....
٢٦٢	ما جاء في طول الأمل.....
٢٦٧	أخذ البيعة على الناس أن لا يسألوا الناس شيئاً.....
٢٧٩	من غضب إذا لم يعط.....
٢٨٣	الفهارس.....

الصفحة	الموضوع
٢٨٥	فهرس الأحاديث والآثار.....
٢٩٧	فهرس الرواة والأعلام.....
٢٩٩	الفهرس الإجمالي.....